الصحافة التربوية

د. رفعت عارف الضبع





الصحافة التربوية

عنوان الكتاب: **الصحافة التربوية**

تأليف: **د. رفعت عارف الضبع**

رقم التصنيف: 070.44937

رقم الايداع لدى دائرة المكتبة الوطنية: 3841/12/2007

الموضوع الرئيسي: **الصحافة // التربية // الصحف // الأعلام التربوي // المدارس**

تم إعداد بيانات الفهرسة والتصنيف الأولية من قبل دائرة المكتبة الوطنية

الطبعة الأولى، 2009 - 1430



www.daralfiker.com

المملكة الأردنية الهاشمية - عمّان

ساحة الجامع الحسيني - سوق البتراء - عمارة الحجيري

هاتف: 4621938 6 962+ فاكس: 4654761 6 962+

ص.ب: 183520 عمان 11118 الأردن

بريد الكتروني: info@daralfiker.com

بريد المبيعات: sales@daralfiker.com

ISBN: 978-9957-07-562-0

الصحافة التربوية

د. رفعت عارف الضبع

مؤسس علوم الإعلام التربوي
مؤسس علم الصحافة التربوية
رئيس قسم الإعلام التربوية بجامعة طنطا
خبير الإتيكيت والبروتوكول الدولي

الطبعة الأولى

1430_2009



إهداء

إلى روح أمي الحبيبة رحمها الله والمسلمين

إلى أبي بارك الله في عمره والمسلمين

إلى نجلي "محمد" وآل الضبع بجمهورية مصر العربية

وآل جهينة والشهداء الكرام

إلى كل من علمني أو تعلم أو سيتعلم مني

إلى كل إعلامي تربوي وباحث ومتخصص وكاتب وصحفي وناشر ومؤلف

إلى كل مؤثر في حاضرنا ومستقبلنا

إلى أمتنا الإسلامية والعربية العزيزة

أهدى هذا الكتب عسى أن يجعل الله تعالى منه نبراساً يضئ لنا الطريق نحو مستقبل أفضل

إن شاء الله في ميزان حسناتنا.

المؤلف

الشكر

لا يشكر الله من لا يشكر الناس (حديث شريف)

يتشرف المؤلف أن يسجد لله حمداً وشكراً على إتمام هذا المؤلف وصلى الله على سيدنا محمد وعلى جميع الأنبياء والرسل أجمعين عليهم أزكي الصلاة وأتم السلام.

كما يتقدم بخالص الشكر والتقدير والعرفان إلى والديه وأهله وأساتذته وعلماء الدين وقادة العالم الإسلامي والعربي وأصحاب الفكر المستنير ومعهد العلوم الإستراتيجية وقيادات ورجال الإعلام وأساتذة الجامعات والباحثين والمتخصصين والخبراء في الصحافة ودور النشر والنقاد والكتاب والصحفيين وكل من ساهم في إعداد هذا المؤلف، داعياً الله تعالى أن يكون هذا المؤلف في ميزان حسنات الجميع وأن يحقق الله تعالى لنا الأمن والمحبة والسلام وأن يعم الرخاء والسعادة مصرنا العزيزة الغالية والأمة العربية والإسلامية .

والله تعالى من وراء القصد

المؤلف

قائمة المحتويات

الفصل التاسع : تراخيص وأخلاقيات الصحافة التربوية

المقدمة

الحمد لله الذي وفقني في إعداد هذا المؤلف الذي يعد الأول من نوعه لتأصيل علم جديد يسمى (الصحافة التربوية) وهذا العلم ينطلق من القرآن الكريم والأديان السماوية والسنة النبوية الشريفة، ويعد أحد فروع علم الإعلام التربوي، والذي هداني الله تعالى إلى تأسيسه عام 1989م، وتأصيله مع فروعه الأخرى من خلال المؤلفات العلمية المنشورة على مستوى العالم وهي (الإذاعة التربوية والتليفزيون التربوي والسينما التربوية والمسرح التربوي والأتيكيت والعلاقات العامة التربوية والسيناريو التربوي) تباعاً حتى عام 2008م وذلك بعد أن شاركت بجهود كبيرة في تأسيس تسع كليات للتربية النوعية تضم شعب وأقسام علمية للصحافة والإذاعة والتليفزيون والمسرح كعلوم جديدة لأول مرة على مستوى العالم وبالجهود الذاتية في مصر، بالإضافة إلى المشاركة بالجهود الكبيرة في تأسيس بعض المعاهد والأكاديميات والجامعات الخاصة.

وأحسست أنه من الضروري أن أتوصل إلى تلك العلوم الجديدة بصفة عامة، وعلم الصحافة التربوية بصفة خاصة، بعد أن اجتاحت العالم بعض الصحف الهابطة الملقبة بالصحف الصفراء والتي انفلتت بعدم الالتزام بالتعاليم السماوية وبمواثيق الشرف الصحفية والقوانين الدولية أخذت بنشر الأكاذيب وإطلاق الشائعات المغرضة والنيل من دعاة وقادة ورؤساء الدول العربية والإسلامية وأحدث الفتن بين الناس وابتزاز بعض رجال الأعمال والمشاهير وأحدث غزواً ثقافياً مدمراً للمجتمعات الإسلامية والعربية والدينية المعتدلة بنشر الصور المبتذلة والرسومات التي تسخر من أنبياء الله تعالى صلى الله عليه وسلم أجمعين وعملت على قلب المفاهيم تحت دعاوى مزعومة بالتشدق بالمفهوم الخاطئ لمعنى الحرية وإن كانت حرية الرأى والتعبير برئ من هذا الأداء الكاذب وكنتيجة لذلك قامت الحروب المدمرة بين الدول والأفراد واجتياح المجتمعات بعض المشكلات الاجتماعية ونذكر منها الأمية والإدمان والتطرف والتلوث والغش والتصدع الأسرى والطلاق والبطالة والإرهاب والكذب والسرقة والعنوسة والتجسس وعدم الانتماء والولاء وأصبحت بعض المجتمعات تئن من صعوبة الحياة بالإضافة إلى أن

النظريات العلمية لعلم الصحافة لم تتمكن من تحقيق لنصوصها بعد المتغيرات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي طرأت على العالم، كما أن التقدم والتطور في وسائل الاتصالات التي قاربت بين أطراف العالم الجغرافية.

حتى أصبح العالم كله بمثابة قرية إلكترونية صغيرة تتقارب أطرافها بفعل سرعة الاتصالات الفضائية وتعددت وتنوعت الإصدارات الصحفية، كما ازداد عدد قراء الصحف وقوية فاعلية الصحافة وتأثيرها على الرأي العام، وأصبح للصحافة نفوذاً يمكنها من صناعة النجوم والأبطال ويمكنها أيضاً إخفاق حكام وأحزاب ومؤسسات.

ومن كل ما سبق كان من واجبي أن أشارك في التصدى لمشكلات المجتمع الدولي ككل والغيرة على مهنة الصحافة التي أتشرف بالعمل بها أحياناً، فاجتهدت للتوصل إلى علم الصحافة التربوية لتقديم صحافة جديدة صادقة وهادفة لتشارك في علاج مشكلات المجتمع وتنهض به وتتصدى للفلسفات المدمرة وتهدف إلى تحصين القراء وتنقية الرسالة الإعلامية من الشوائب وترسيخ الرسالات السماوية ومحاربة الرذيلة والدعوة إلى الفضيلة وإعداد خريجين في تخصصات بينية جديدة للوفاء بحاجة المجتمعات العربية والإسلامية من تلك التخصصات ليقدموا للمجتمع نموذجاً للصحافة الخالية من الشوائب والتي تعمل على اكتشاف المواهب والمهارات وتنميتها لتحقيق الأهداف التربوية السلمية والعمل على رفاهية المجتمع وتحقيق الأمن والاطمئنان والمحبة والتعاون والسلام والسعادة والرفاهية لبني الإنسان.

وهذا المؤلف يؤصل علماً جديداً يسمى بالصحافة التربوية (النقية) وتم لأول مرة على مستوى العالم وضع مفهوماً وفلسفة وأهدافاً وأغراضاً ومبادئ وخطط وأدوار ومواصفات ومهام وتدريبات ولوائح واستثمارات ومجالات جديدة يمكنها التعامل مع التطورات العلمية والمتغيرات العالمية الحديثة ونظريات جديدة أي كل أركان العلم.

﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا ٱلْإِصْلَٰحَ مَا ٱسْتَطَعْتُ ۚ وَمَا تَوْفِيقِىٓ إِلَّا بِٱللَّهِ ۚ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴿٨٨﴾﴾

صدق الله العظيم

المؤلف الدكتور/ رفعت عارف الضبع

1

الفصل الأول

تأصيل الصحافة التربوية

1- تعريفات الصحافة التربوية.

2- مفاهيم الصحافة التربوية.

3- نشأة الصحافة التربوية.

4- التأصيل الديني للصحافة التربوية.

5- فلسفة الصحافة التربوية.

6- أهداف الصحافة التربوية.

7- خصائص الصحافة التربوية.

8- مميزات الصحافة التربوية.

9- الأدوار التي تؤديها الصحافة التربوية في المجتمع.

10- دورية صدور الصحف التربوية.

11- وظائف الصحافة التربوية.

12- دور الصحافة التربوية في توجيه الرأي العام.

1- تعريفات الصحافة التربوية

تعتبر الصحافة التربوية إحدى وسائل الاتصال الجماهيري التي تضم وسائل مطبوعة, مثل الكتب، والكتيبات، والصحف، والنشرات الدورية، ووسائل مسموعة هي الإذاعة، ووسائل مرئية مسموعة مثل التلفزيون، والفيديو، والمسرح، والسينما.

وهنا نورد بعض الأقوال والتعريفات الخاصة بماهية الصحافة :

1- **تعريف " فولتير "**:

الصحافة آلة يستحيل كسرها, وستعمل على هدم العالم القديم البالي, حتى يتسنى لها أن تنشئ عالما جديدا مختلفا. فهذا التعريف يقودنا إلى أن الصحافة أداة من أدوات التغيير في المجمع وهى أداة تقوم بالتغيير إلى الأحسن والأفضل.

2- **تعريف " أحمد ذكى بدوي "**:

الصحافة هي صناعة إصدار الصحف، وذلك باستقاء الأنباء ونشر المقالات بهدف الأعلام ونشر الرأي والتعليم والتسلية، كما أنها واسطة تبادل الآراء والأفكار بين أفراد المجتمع، وبين الهيئة الحاكمة، فضلا عن أنها من أهم وسائل توجيه الرأي العام داخل المجتمع.

3- **تعريف " ويكهام ستيد "**:

الصحافة هي أكثر قليلا من الحرفة، وهو شئ يختلف عن الصناعة فهي بين الفن والمرفق العام، والصحفيون هم أناس يتطوعون لخدمة الجماعة

4- **تعريف الدكتور " محمود عزمي "** :

الصحافة وظيفة اجتماعية مهمتها توجيه الرأي العام، عن طريق نشر المعلومات والأفكار الناضجة منسابة إلى مشاعر القراء من خلال صحف دورية.

5- **تعريف " أريك هود جـ نز "** :

الصحافة هي نقل المعلومات من هنا إلى هناك بدقة، وتبصير، وسرعة، وبطريقة تخدم الحقيقة، وتجعل الصواب في الأمور يبرز ببطء.

- وهناك من يعرف، الصحافة بأنها أي مقرر دراسي يستهدف تأهيل الطلاب للعمل في المهن المتعلقة بعمليات التغطية، الكتابة، والتحرير للجرائد والمجلات.
- والصحافة تعرف عند البعض بأنها فن تسجيل الوقائع اليومية بمعرفة وانتظام وذوق سليم، مع الاستجابة لرغبة الرأي العام، وتوجيهه، والاهتمام بالجماعات البشرية، وتناقل أخبارها. ولذلك تعتبر الصحافة مرآة تنعكس عليها صورة الجماعة وآراؤها وخواطرها.

6- **تعريف الدكتور " إبراهيم إمام"** :

يرى أن الصحافة هي النشر عن طريق الوسائل المطبوعة.

7- **ويعرف الأستاذ " محمود عبد الرحمن " الصحافة بأنها:**

هي تلك الدوريات المطبوعة والتي تصدر من عدة نسخ وتظهر بشكل منتظم وفى مواعيد ثابتة ومتقاربة أو متباعدة، تستهدف خدمة المجتمع والإنسان الذي يعيش فيه، وتمد الصحافة الرأي العام بأكثر الأحداث الحالية وذلك في سلسلة قصيرة ومنتظمة.

8- **ويعرف " فرير زربوند " الصحافة بأنها :**

جميع الطرق التي تصل بواسطتها الأنباء والتعليقات عليها إلي الجمهور، وكل ما يجرى في العالم ويهم الجمهور، وكل فكر وعمل روائي تثيره تلك المجريات، يكون المادة الأساسية للصحف.

ومما سبق يمكن القول : أن الصحافة تسعى إلي خلق الصورة الذهنية الإيجابية، عن الموضوعات المختلفة، وبصفة خاصة التي تهدف إلى عملية التنمية في المجتمع، وتعنى بالصورة الذهنية (الانطباع (والحقيقة أنها الانطباع الذي يتكون عند الأفراد، بغض النظر عن كونه صحيحا، لأنه كلما كان الانطباع صحيحا إذا كونت معلومات صادقة،

ودقيقة، يمكن أن يكون غير صحيح إذا كونته معلومات مضللة غير صادقة أو مغرضة، كما أن تأثير العواطف في تحديد معالم الصورة الذهنية، يضيف إليها بعد أخر في رؤية الواقع، وعدم تكوين الصورة بناء على المعلومات التي يتلقاها الأفراد، وإنما تشوه هذه المعلومات وتدرك على نحو لا يتفق مع الحقيقة، بتأثير الاستعداد السابق للأفراد، والاتجاهات ذات الصلة بما يتم إدراكه.

1- تعريف الصحافة التربوية :

الصحافة التربوية كمصطلح يحتاج إلى تعريف وقد قمنا بوضع تعريف للصحافة التربوية يعتبر أول تعريف تم وضعه لهذا المصطلح " فالصحافة التربوية " هي عملية نقل المعلومات المقروءة من مكان أو زمان لأخر بصفة دورية والتي تحقق الأهداف التربوية السليمة للمجتمع

كذلك يمكن تعريف الصحافة التربوية " بأنها الصحافة النقية التي لا تلوين في مضامينها ولا تلاعب في ألفاظها والتي تحمل قيم تربوية سليمة يمكن الاستفادة منها، فهي التي تعرض الأحداث والوقائع في المجتمع بشكل صادق وواضح وسليم ودقيق وسهل وميسر حتى تستسيغه العقول

أيضا يمكن تعريف الصحافة التربوية بأنها " الصحافة المفلترة التي تقوم على تنقية مضامينها من أي غش أو خداع أو نفاق أو تلوين فهي الصحافة التي تقدم كل ما يتمشى مع الذوق السليم والفطرة الصحيحة ".

من خلال ما تم عرضه عن الصحافة التربوية بتعريفاتها ومفاهيمها المختلفة سابقة الذكر نستنتج أن الصحيفة هي الوسيلة أو القناة المادية من حيث أنها مساحات مسطحه من الورق الأبيض مطبوعة بطريقة آلية يطبع منها آلاف بل ملايين النسخ في وقت قصير للغاية وتوزع على المتلقي وهذا المتلقي يكون جماهير منتشرة في أماكن متفرقة في شتى أنحاء المجتمع.

أما الرسائل أو المحتويات أو المضامين التي تطبع على هذه المساحات من الأوراق فأنها تمثل الصحافة التي يجب أن تكون تربوية كانت هذه المضامين ذات قيمة تربوية

كلما ارتقت بالذوق العام وساعدت على تنمية المجتمع وتقدمه لان المحتويات والرموز هذه كلما كانت صادقة وتحمل معنى كلما ساعدت على تقدم المجتمع وبث فيه روح الثقة والاطمئنان في كل ما يكتب أو يقال في هذه الصحافة ويجعلها مصدر ثقة في المجتمع، فهناك لابد أن تحقق العملية التربوية في مكونات العملية الاتصالية ككل بحيث يصبح المرسل ملتزم بالقيم التربوية وبالتالي ستكون الرسالة صادقة وواضحة وسليمة وبالتالي ستكون الوسيلة وهى الصحيفة أيضا تربوية وبالتالي سيتلقى المرسل مضامين ورموز ومحتويات مفلتره ونقية ونظيفة من أي شوائب أو متعلقات، أي لابد أن تكون مكونات العملية الاتصالية كلها تربوية حتى تحقق الهدف المرجو منها ومكونات العملية الاتصالية التربوية.. مكوناتها كالأتي:

1- المرسـل.

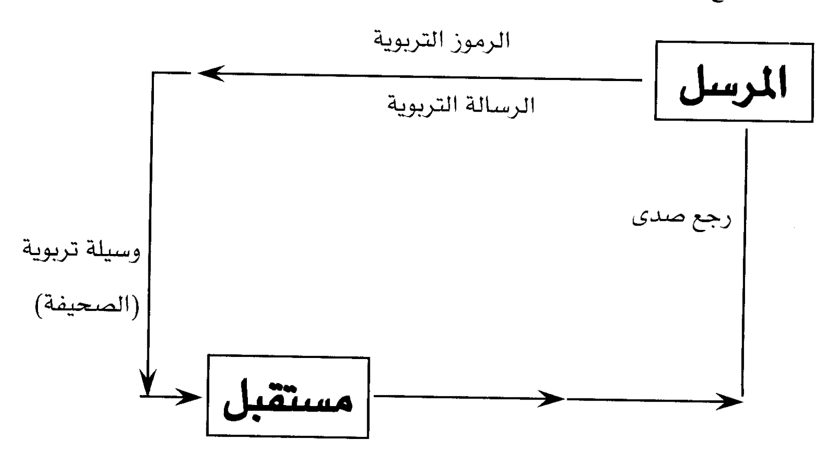
2- الرموز التربوية.

3- الرسالة التربوية.

4- الوسيلة التربوية.

5- المستقبـل.

6- رجـع الصدى.



رسم توضيحى لمكونات العملية الاتصالية التربوية فى الصحافة التربوية

ولكي نطبق مكونات العملية الاتصالية التربوية في الصحافة التربوية فإننا نختار وسيلة اتصال مطبوعة ولتكن على سبيل المثال صحيفة الجمهورية ونختار مقال معين لكاتب معين نجد أن المرسل هنا هو المصدر أي صاحب المقال والمقال التربوي هنا هو عبارة عن مجموعة من العبارات اللفظية المقرؤة في شكل رموز وهى كلمات المقال التربوي وقارئ المقال هنا هو المستقبل وقد وصل المحتوى أو المضمون إلي المستقبل عن طريق وسيلة تربوية وهى هنا صحيفة الجمهورية فلو حدث تكامل بين مكونات هذه العملية الاتصالية التربوية في الصحافة التربوية كانت العملية ناجحة تماما.

2- مفاهيم الصحافة التربوية :

الصحافة التربوية كمفهوم تختلف عن الصحافة بشكلها العام ولكن هنا أثرت أن أتناول المفاهيم المتعلقة بكل منهما الصحافة التربوية والصحافة بشكلها العام لكي تتضح الصورة لكل منهما ومن باب التبسيط والتوضيح سنتناول مفاهيم الصحافة في شكل مداخل مختلفة لهذه المفاهيم وهى :

أولاً: المدخل اللغوي للصحافة:

1- في قاموس " أكسفورد " تستخدم كلمة "press" بمعنى صحافة، وهى شئ مرتبط بالطباعة، ونشر المعلومات، والأخبار، وكلمة " Journal " ويقصد بها الصحيفة، وكلمة "Journalism " بمعنى الصحافة، وكلمة " journalist " بمعنى الصحفي فكلمة الصحافة تشمل الصحيفة والصحفي في الوقت نفسه.

2- وفى القاموس المحيط يقصد بها الكتاب وجمعها صحائف.

3- وفى المعجم الوسيط تعنى مجموعة من الصفحات تصدر يوميا، أو في مواعيد منتظمة وجمعها صحف وصحائف.

4- وفى المصباح المنير تعنى الصحيفة قطعة جلد أو قرطاس مكتوب عليها، والجمع صحف وصحائف. والمعنى المتعارف عليه اليوم للصحافة العربية يرجع إلى الشيخ نجيب حداد، وهو أول من استعمل لفظة الصحافة بمعنى صناعة الصحف.

ثانياً : المدخل القانوني لتعريف الصحافة :-

وفى مصر صدرت ثلاث قوانين لتعريف الصحيفة :

1- المادة الأولي في الفقرة الثانية للقانون رقم 20 لسنة 1936 م بشأن المطبوعات في مصر تعرف الصحيفة كالأتي : " يقصد بكلمة جريدة كل مطبوع يصدر باسم واحد، وبصفة دورية، وفى مواعيد منتظمة أو غير منتظمة ".

2- قانون تنظيم الصحافة رقم 156 لسنة 1960 م لتنظيم الصحافة تنص المادة الأولى على تعريف الصحيفة كالأتي: " يقصد بالصحف في تطبيق أحكام هذا القانون الجرائد، والمجلات، وسائر المطبوعات التي تصدر باسم واحد، وبصفة دورية، ويستثنى من ذلك المجلات والنشرات التي تصدرها الهيئات العامة والجمعيات والهيئات العلمية ".

3- قانون نقابة الصحفيين رقم 76 لسنة 1970 م وفى المادة 144 منه عرفت الصحف بالآتي : " يقصد بالصحف في تطبيق أحكام هذا القانون الصحف والمجلات وسائر المطبوعات التي تصدر باسم واحد وبصفة دورية ".

ثالثاً : المدخل المادي لكلمة الصحيفة :

هو صناعة نشر الصحف الدورية، هي صناعة تتكون من آلات كثيرة، وفئات من العمال، والمحررين، والموظفين، والإداريين، و آخرين يؤدون أعمالاً مختلفة.

رابعاً : المدخل الأيدلوجي للصحافة :

تتأثر الصحافة بالنظام الأيدلوجي القائم في المجتمع الذي تصدر فيه الصحيفة وكذلك بالعوامل الاقتصادية، والسياسية، والاجتماعية السائدة في المجتمع، ففي ظل هذا المدخل يمكن أخذ مفهومين رئيسيين للصحافة وهما :

1- المفهوم الاشتراكي للصحافة يقول :

إنها نشاط اجتماعي يقوم على نشر المعلومات التي تهم الرأي العام والمجتمع يحتاج إلى وسائل إعلامية مناسبة لنشر المعلومات الاجتماعية، وهذه الوسائل هي الصحف.

2- المفهوم الليبرالي للصحافة :

ينص على أن الصحافة أداة للتعبير عن حرية الفرد من حقه في ممارسة حرياته السياسية والمدنية، وعلى ذلك فإن الصحافة لا يمكن النظر إليها إلا من حيث علاقتها المتبادلة في المجتمع. ودورها في العملية الاجتماعية.

خامسا : المدخل التكنولوجي للصحافة :

وهذا المدخل يعنى استخدام المخترعات الحديثة في الصحافة، والتطبيق العلمي للاكتشافات العلمية الحديثة في مجال الصحافة، وعلى هذا الأساس يتضح أن كلمة صحافة تستخدم للدلالة على المعاني التالية :

1- **الصحافة بمعنى الحرفة :** ويتصل ذلك بعمليات الطباعة، والتصوير، والتوزيع، والتسويق، والإعلان.

2- **الجانب الثاني :** يتصل بالشخص الذي اختار مهنة الصحافة، ومنها اشتقت كلمة صحفي.

3- **المعنى الثالث :** بمعنى المادة التي تنشرها الصحيفة كالأخبار، والأحاديث، والتحقيقات الصحفية، والمقالات، وغيرها من المواد الصحفية، وبهذا تصبح الصحافة علم وفن في نفس الوقت.

4- **المعنى الرابع :** الصحافة بمعنى الشكل الذي تصدر به، فالصحف دوريات مطبوعة، تصدر من عدة نسخ ذات أحجام متعددة، وتظهر بشكل منتظم، وفى مواعيد ثابتة متقاربة، أو متباعدة.

وهذا المعنى للصحافة، يعنى قصر المفهوم على الدوريات المطبوعة فقط، أي تلك التي ظهرت بعد اكتشاف المطبعة في منتصف القرن الخامس عشر على يد الألماني " يوحنا جوتنبرج ".

5- **المعنى الخامس :** بمعنى الوظيفة التي تؤديها في المجتمع الحديث لكونها رسالة تستهدف خدمة المجتمع وبهذا المعنى تتفاعل الصحافة بالواقع الاقتصادي والاجتماعي والسياسي السائد في المجتمع.

ومن خلال ما سبق يمكن تحديد الأركان الأساسية للصحافة فيما يلي :

1- يجب أن تكون الصحيفة (الجريدة (مطبوعة أي يجب أن تكون مقروؤة وبالتالي يخرج من هذا التعريف الجرائد المسموعة التي يبثها الراديو وأيضا الجرائد المرئية في التلفزيون، وكذلك قناة المعلومات في التلفزيون برغم أنها مقروؤة ولكنها لا تعد من الصحف لأنها لم تأخذ صفة مطبوعة.

2- أنها مهنة أو حرفة أو صناعة يقوم بها أفراد مدربون ومعدون لهذه المهنة أو الصناعة إعدادا علميا وثقافيا ومهنيا للقيام بأعمال هذه الحرفة أو المهنة.

3- أن يكون اسم واحد إذ يجب أن يكون للصحيفة اسم واحد، فهي في هذا تختلف عن غيرها من وسائل الإعلام الأخرى المطبوعة كالكتب والنشرات والموسوعات.

4- يجب أن تطبع دوريا، أي يجب أن تصدر الصحيفة بصفة دورية (يومية ــ أسبوعية ــ نصف شهرية ــ وهكذا).

5- يجب أن تتم الطباعة بطريقة آلية، أي يجب أن تتم الطباعة بآلات الطباعة الحديثة التي تنتج آلاف النسخ في وقت قصير فهي بهذا توفر الوقت والجهد وتأخذ صفة الجماهيرية.

6- كذلك يجب أن تكون مستمرة في الصدور بطريقة منتظمة.

7- المحتوى الموجود بداخل أي صحيفة يجب أن يكون متنوع ويشمل كل الاهتمامات العامة لكل فرد وليس لفئة معينة.

8- كذلك من الأركان الهامة للصحيفة أن تكون في متناول جميع أفراد المجتمع وبسعر مناسب.

3- نشأة الصحافة التربوية

الصحافة التربوية هي أحد روافد الإعلام التربوي الذي بدء في الظهور عالميا وعلى سطح الكتابات العلمية التربوية حديثا حين بدأت المنظمة الدولية للتربية والثقافة والعلوم تستخدم في أواخر السبعينات للدلالة على التطور الذي طرأ على نظم المعلومات الإعلامية التربوية.

فمن هنا نستطيع القول أنه عالميا بدء معرفة الإعلام التربوي والذي من فروعه الهامة الصحافة التربوية في أواخر السبعينات وبعد هذا التاريخ بفترة ليست بالكبيرة استطاع أ. د / **رفعت الضبع** التوصل إلى التوصية رقم (27) داخل رسالة الماجستير التي أعدها عام 1987 ونوقشت ومنحة امتياز عام 1989 تحت عنوان " **دور الصحافة المصرية في توجيه الرأي العام نحو تطوير التعليم الجامعي**" بجامعة عين شمس باستحداث علم جديد يسمى " الإعلام التربوي " وقد تم إلقاء الضوء هذه التوصية من خلال معظم أجهزة الإعلام المصرية وعلقت عليها الصحف المصرية والعربية وتناولها النقاد بالتحليل لما أحدثته هذه التوصية من أصداء هامة.

وقد شارك المؤلف بجهود كبيرة في تأسيس تسع كليات للتربية النوعية بالجهود الذاتية في مصر تضم شعب وأقسام علمية للإعلام التربوي.

من خلال العرض السابق نستطيع القول بأن الصحافة التربوية التي هي أحد روافد الإعلام التربوي قد ظهرت إلي الوجود حديثا كمصطلح يجب أن ينظر إليه بأهمية قصوى وعناية بالغة لما للصحافة التربوية هذه من واجبات تربوية يمكن أن تتم بشكل مقصود ومباشر من خلال بث القيم والسلوكيات التربوية والأخلاقية في محتوى الرسالة الإعلامية والتي يقصد من ورائها تهذيب الذوق العام.

ويعتبر عام ١٩٩٠م بداية لعلم الصحافة التربوية وعام ٢٠٠٨م عام تأصيل لعلم الصحافة التربوية على المستوى العالمي من خلال هذا المؤلف.

فالصحافة التربوية كمصطلح حديث المولد ولم يستخدمه أحد من قبل وفى حدود علمي لم يصدر قبل هذا كتاب في المكتبات العربية والأجنبية يتناول هذا الموضوع وهو " الصحافة التربوية " فمصطلح "الصحافة التربوية " لم يستعمل في الأوساط الإعلامية من قبل ومن هنا تضاف إلي هذا الكتاب قيمة كبيرة لأنه تناول موضوع يعتبر إلي حد كبير حديثا ولم يطرقه أحد من قبل وهو الصحافة التربوية.وما دام موضوع هذا الكتاب هو الصحافة التربوية فيجب أن تجدر الإشارة بنا لأي بيان ما ورد من كلمة صحف في القران الكريم إضافة إلي السنة المحمدية بالقران الكريم والسنة النبوية يعتبران أحد أهم المرتكزات والدعائم التي تقوم عليها الصحافة التربوية.

أولا : الصحف في القران الكريم :

الدين الإسلامي سبق كل المجتمعات في وضع المصطلحات الصحيحة لكل جوانب الحياة ومن بينها الصحف، فلقد ورد في القران الكريم عدد من الآيات الكريمة في سور متعددة ذكرت اسم الصحف وطالما ذكرت كلمة الصحف في القران الكريم فهي بذلك تحمل معنى كبير وأهمية عظيمة وهذه الفائدة الكبيرة والعظيمة تحمل في طياتها معاني علمية وتربوية أيضا .

ومن الآيات التي وردت فيها كلمة الصحف في القرآن الكريم مايلي:

1- قال تعالى : ﴿ أَمْ لَمْ يُنَبَّأْ بِمَا فِي صُحُفِ مُوسَىٰ ﴿٣٦﴾ وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّىٰ ﴿٣٧﴾ ﴾ سورة النجم 36 - 37 " .

2- قال تعالى : ﴿ فِي صُحُفٍ مُّكَرَّمَةٍ ﴿١٣﴾ ﴾ سورة عبس 13 " .

3- قال تعالى: ﴿ وَإِذَا الصُّحُفُ نُشِرَتْ ﴿١٠﴾ ﴾ سورة التكوير 10 " .

4- قال تعالى ﴿ إِنَّ هَٰذَا لَفِي الصُّحُفِ الْأُولَىٰ ﴿١٨﴾ صُحُفِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ ﴿١٩﴾ ﴾ سورة الأعلى 18 -19 "

5- قال تعالى : ﴿ بَلْ يُرِيدُ كُلُّ امْرِئٍ مِّنْهُمْ أَن يُؤْتَىٰ صُحُفًا مُّنَشَّرَةً ﴿٥٢﴾ ﴾ سورة المدثر 53"

6- قال تعالى : ﴿ رَسُولٌ مِّنَ اللَّهِ يَتْلُو صُحُفًا مُّطَهَّرَةً ﴿٢﴾ ﴾ سورة البينة 2 "

ثانيا : الصحف في السنة النبوية :

جاء لفظ " صحيفة " أو " صحف " في السنة النبوية الشريفة فقد جاء في بعض كتب الحديث عدد من الأحاديث النبوية الشريفة التي ورد فيها ذكر الصحف نذكر منها ما يأتي :

1- (طوبى لمن وجد في صحيفته استغفارا كثيرا) " رواه ابن ماجة " .

2- (وعليه نيف فيه صحيفة معلقة) " رواه البخاري " .

3- (ومعه صحيفة له في يده) " مسند أحمد بن حنبل " .

4- (أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا عند موته بصحيفة ليكتب فيها) " رواه ابن حنبل " .

5- (تطير الصحف في الأيدي فأخذ بيمينه، وأخذ بشماله) " رواه أبو داود ".

7- (فإن بها امرأة من المشركين معها صحيفة) " رواه البخاري ".

وبالنظر إلي كلمة صحف أو صحيفة كما جاءت في القران الكريم والسنة النبوية المطهرة نجد أنها تعبر عن مجموعة من الأوراق المتماسكة مع بعضها البعض مسجل ومدون فيها الأعمال أو الأفكار أو المضامين والمحتويات المختلفة، هذا وبالنظر إلي الصحيفة الحالية أيضا نجد أنها تضم بين جنباتها مجموعة من والمضامين والأفكار والموضوعات المختلفة فهذا يدل على أن الصحف أصلها واحد ومتقاربة ومتشابهة من حيث الشكل وكذلك المضمون فالصحف الحالية من حيث معنى الكلمة هي امتداد لمصطلح الصحف الذي جاء في القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة مع الاختلاف في المحتوى أو المضمون الذي يوجد بداخل هذه الصحف.

4- التأصيل الديني للصحافة التربوية :

في عالمنا هذا تتحد القيم الإنسانية بينما تختلف العادات والتقاليد الاجتماعية والدينية وتتفق الحضارات تارة وتتصادم تارة أخرى، ويرجع ذلك إلى اختلاف الوازع الديني والتمسك بالرسالات السماوية عن يقين وحق وهداية لن يضلوا أبدا ولكن جميع المشكلات تأتى ممن يحرفون تعاليم السماء أو يتطرفون في تفسيرها وفقا لتحقيق مصالحهم الشخصية من منافع سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية على حساب الرسالات السماوية.

من هنا أثرت أن أقوم بعمل تأصيل ديني للصحافة التربوية ينطلق من تعاليم القران الكريم وأرى أن هذا التأصيل الديني للصحافة التربوية ينطلق من الآية السادسة من سورة الحجرات التي تقول: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلۡتُمۡ نَٰدِمِينَ ٦ ﴾ صدق الله العظيم.

من هنا أستطيع أن أضع القاعدة التي تنطلق منها الصحافة التربوية أو أن أقوم بتأصيل ديني عام للصحافة التربوية فينبغي أن يكون أي نبأ أو أي خبر في الصحافة التربوية صادق وواضح وصحيح وبعيد كل البعد عن الكذب والتضليل فلو تمسكت كل صحيفة بهذه الآية الكريمة كأساس تنطلق منه في عملها لأصبحت الصحافة أداة من

أدوات تنمية المجتمع بالدرجة الأولى، فلهذا أوصى كل صحيفة تربوية أن تجعل من هذه الآية الكريمة أساس تنطلق منه.

5 - فلسفة الصحافة التربوية :

يرى المؤلف أن فلسفة الصحافة التربوية تقوم على " تنقية الرسالة الإعلامية الصحفية " والمقصود بتنقية الرسالة الصحفية هو فلتره هذه الرسالة أو ذلك المحتوى أو المضمون مما به من شوائب متمثلة في الألفاظ والكلمات الخارجة عن إطار الذوق العام وبما يتمشى مع تعاليم القران الكريم والسنة النبوية ومن هذا المنطلق نجد أن الصحافة التربوية في فلسفتها تقوم بتحقيق أهداف التربية السليمة وتتبنى قضايا التربية والمشاركة في علاجها باعتبار أن التربية تمثل التعليم والتثقيف والتدريب والتنمية الشاملة للفرد والمجتمع.

وقد يستخدم لأول مرة اصطلاح فلسفة الصحافة التربوية التي توجه نشاطها إلي الأسرة والمدرسة والجامعة، كما أن الصحف تقوم بتخصيص أبواب ثابتة لقضايا التربية، ويوجد بعض الصحف التربوية، ولهذا كان على الصحافة التربوية أن تنطلق في رسالتها وتعمل على أمانة الكلمة وصدق التعبير وموضوعية الحوار، محافظة على تماسك النسيج الاجتماعي في المجتمع، ويجب أن تلتزم الصحافة في عملها بالدساتير والقوانين المنظمة لها وألا يخلط البعض بين مفهوم الحرية الصحفية فالحرية تتحرك داخل إطار ينظم حركتها وإلا انقلبت الحرية الصحفية إلي انفلات وخرجت الصحافة عن تحقيق رسالتها السامية.

6-أهداف الصحافة التربوية :

الصحافة التربوية كأحد فروع علم الإعلام التربوي لها أهداف تربوية نقية تريد أن تؤديها لنشر القيم والأهداف النبيلة في المجتمع والصحافة التربوية من خلال تأديتها لهذه الأهداف تصبح أداة من أدوات التنمية والتقدم داخل المجتمع لأنها في هذه الحالة ستقوم بنقل المعلومات والأخبار الصحيحة والصادقة والواضحة التي تعمل على تنوير وتثقيف جميع أفراد المجتمع من خلال صحافة نقية مفلترة تعمل من خلال معايير اجتماعية وتربوية متعارف عليها ومن هذه الأهداف الهامة للصحافة التربوية ما يلي :

1- تحقيق الاتصال بين الناس، عن طريق العرض الصادق للأحداث التي تقع في المجتمع المحلى، وفى بلدان العالم الأخرى وإيضاح رؤية الحكام في تلك الأحداث.

2- تحقيق الرابطة الإنسانية بين الإنسان في كل مكان على سطح الأرض، بالتقريب بين عاداتهم وثقافتهم، ونظمهم، فمن أسمى أهداف الصحافة التربوية تحقيق ذلك التماسك الإنساني بين البشر في المجتمعات المختلفة عن طريق نقل ثقافتهم وعادتهم وتقاليدهم ونمط حياتهم بكل أمانة وصدق دون استهزاء أو تقليل من قيمة أي شيء.

3- تثقيف العقول بإلقاء الضوء على ما يستعصي على عقل الإنسان العادي، من مشاكل سياسية واقتصادية، واجتماعية، وثقافية، وذلك عن طريق تبسيط وشرح هذه المشاكل بألفاظ سهلة ولغة بسيطة معبرة ولا تنسى أن الصحافة التربوية أنها تخاطب كل فئات المجتمع الذي تصدر فيه وتوزع به.

4- تزويد العقل البشرى بالجديد من المخترعات الحديثة والاكتشافات الحديثة وإطلاع الفرد على كل ما هو جديد وحديث في مختلف المجالات من خلال الأخبار التربوية الصادقة والمقالات والتحقيقات والتقارير والحوارات والمتابعات والكاريكاتير التربوي الهادف.

5- التخفيف من أعباء الحياة بالقصة المسلية الخفيفة الطريفة ذات المغزى القيمي الأخلاقي وليست القصة الخاوية الخليعة، والدعابة الحلوة، أو الخبر الطريف.

6- تنشيط الذهن الإنساني، عن طريق استثارة ملكاته ومواهبه، وقدراته الابتكارية.

7- الارتقاء بالأفراد، ودفعهم إلى أن يحيوا حياة أفضل، وأكرم، عن طريق انتشالهم من أوهامهم، وخرفاتهم، وخزعبلاتهم التي يضعونها بأيديهم، وعن طريق جعل الأفراد يحيون حياتهم كاملة تمكنهم من الكشف عن حقيقة أنفسهم، وتجريد الحياة من كل ما يحيط بها من زيف وكذب وخداع، وتضليل.

8- من أهداف الصحافة التربوية الهامة التي تسعى الصحافة إلي تحقيقه هو تحصين المواطن المحلى من الغزو الثقافي الضار الواقع على المجتمع من الخارج من خلال بث الروح الوطنية والانتماء الإسلامي في نفوس المواطنين.

9- التصدي لعلاج المشكلات التربوية والتعليمية في المجتمع من خلال تخصيص صفحات متخصصة لعرض هذه المشكلات وإيجاد الحلول المناسبة لها.

هذه هي الأهداف الأساسية التي ينبغي للصحافة التربوية أن تحققها، بحكم ما تتحمله من مسئولية إزاء الشعب.

7- خصائص الصحافة التربوية الشكلية:

1- أن هذا النوع من الصحافة عبارة عن مساحات من الورق، بأشكال وأنواع وأحجام مختلفة منها ما يصدر في الحجم العادي (القطع الكبير) ومنها ما يصدر في الحجم النصفي (التابلويد).

2- أن هذه المساحات الورقية المطبوعة، إنما هي مطبوعة بطريقة آلية ميكانيكية، وبذلك فإن طريقة الطباعة، واستخدام أحبار الطباعة الخاصة بها، تعتبر من الخصائص المميزة لها، وهذه الخامات الطباعية لن نجدها في وسائل الاتصال الأخرى، مثل الراديو والتلفزيون والسينما والإنترنت.

3- طباعة هذه المساحات الورقية، يتم بغرض التوزيع على أكبر عدد من الجماهير ذلك أنه من البديهي أن تستخدم الآلية لإنتاج أعداد كبيرة من النسخ تصل إلى الملايين من النسخ في بعض الصحف اليومية لدول عديدة في العالم مثل صحيفة الأهرام المصرية ، ونيويورك تايمز، U.S.A today الأمريكتين.

4- من الخصائص الشكلية للصحافة التربوية هو الانتظام في الصدور بشكل دوري لان القارئ قد تعود على رؤيتها في السوق، فالانتظام والدورية في الصدور من الخصائص الهامة للصحافة التربوية.

5- من الخصائص الشكلية أيضا للصحافة التربوية أنها تقدم محتوياتها في شكل رموز مطبوعة لذلك فن جمهور الصحافة التربوية يجب أن يكون بصفة عامة من المتعلمين بعكس الوسائل الاتصالية الأخرى السمعية (الراديو) أو السمعية البصرية (التلفزيون والسينما والمسرح).

الخصائص الاتصالية للصحافة التربوية:

1- من الخصائص الاتصالية الهامة للصحافة التربوية هو حرية اختيار الصحيفة التربوية التي تتفق مع حاجاته وإمكاناته، فهو يختار من بين العشرات من الصحف

التربوية ما يتفق مع رغبته من حيث محتواها، أو ثمنها، أو حجمها، أو عدد صفحاتها وبجانب ذلك فإنها توفر للقارئ الحرية في اختيار الرسالة أو المحتوى الذي يتفق مع حاجاته واهتماماته الأساسية.

2- تقوم الصحافة التربوية أيضاً بإتاحة الفرصة للقارئ أن يتحكم في ظروف التعرض للمحتوى أو المضمون في الوقت الذي يختاره ويحدده وفى المكان الذي يراه ويحدد بذاته من أين يبدأ ومتى ينتهي.

3- من الخصائص الهامة أيضا للصحافة التربوية أنها تتمتع بسهولة الحفظ والاقتناء وإمكانية الرجوع إلي محتوياتها في أوقات لاحقة وقت الحاجة.

٨- مميزات الصحافة التربوية :

تتميز الصحافة التربوية عن وسائل الاتصال الجماهيري بمميزات عديدة نذكر منها :

أولا : أثبتت التجارب التي أجراها " لازاد سفيلد " و " ديلزو برلسون " أن الصحافة التربوية تتفوق على الوسائل الأخرى بالنسبة للجمهور القارئ، وذلك لما تتميز به من مقدرة على عرض التفاصيل والموضوعات الطويلة التي تحتاج إلي شرح لكي توضح الأمور للقراء وتهيئ لهم الدراسة المتأنية، بالإضافة إلي إمكانية قراءتها في الوقت والمكان المناسبين مما يضفي عليها الخصوصية.

ثانياً: يلخص " كلابر Klaper " مزايا الصحافة التربوية في النقاط التالية :

1- تتيح للقارئ الوقت المناسب للقراءة والإطلاع.

2- تتيح للقارئ القدرة على إعادة القراءة لمزيد من الفهم والتعميق والتدقيق في المادة المقروؤة.

3- الصحافة التربوية أكثر قدرة من غيرها من الوسائل الأخرى في معالجة الموضوعات معالجة كاملة ومفضلة.

4- يمكن للأقليات أن تعبر عن آرائها الخاصة، وذلك من خلال صحف تربوية تصدرها وهو ما يصعب تحقيقه في وسائل الاتصال الأخرى

5- يوجد ارتباط وثيق بين الصحافة التربوية والثقافة داخل المجتمع الواحد

6- تمتاز الصحافة التربوية بعنصر الاستمرار والمثابرة.

ثالثا: مزايا أخرى للصحافة التربوية:

1- عالمية المحتوى، تلائم كل الأذواق من القراء من الفئات المختلفة.

2- أيضا يمكن عن طريق الصحافة التربوية إعطاء رسوم بيانية وتوضيحية دقيقة للأحداث المختلفة.

3- أثبتت الأبحاث العلمية ازدياد توزيع الصحف بعد اختراع الراديو والتلفزيون، بينما كانت الصحافة هي المؤثر الكبير على الرأي العام في القرن التاسع عشر.

4- التغطية الواسعة الناتجة من سعة انتشار الصحف وزيادة توزيعها وبالتالي وصولها إلي عدد كبير من القراء نظراً لصدقها ونقائها.

5- تصل الصحيفة التربوية إلي كل الطبقات في المجتمع نظرا لاحتوائها على موضوعات متعددة تهم كل شخص تقريبا فالأخبار الجارية وأخبار الرياضة وصفحات المال والأعمال والأقسام المتخصصة للمرأة والشباب والنواحي الاجتماعية والمقالات المتنوعة، كل ذلك يجعل للجريدة أهمية كبرى تتمثل في حرص الجميع مع قراءتها ومطالعتها وبذلك يمكن النظر إلي الصحيفة التربوية على أنها وسيلة شائعة ومنتشرة وهذا ما يميزها عن وسائل الاتصال الجماهيرية الأخرى.

انتقادات وجهت إلي الصحافة التربوية :

بالرغم من كل المميزات التي عرضت عن الصحافة التربوية إلا أن البعض يوجه نقدا إليها نذكر منه ما يلي :

1- أن بعض الصحف تهتم بالترويح والتسلية أكثر من اهتمامها من الإخبار وقد أجرى بعض الباحثين الأمريكيين دراسات على الصحف الأمريكية فوجد أن ےبم تحـ

من مساحة الصحيفة مخصصة لغير الأخبار وأن متوسط كمية الأخبار العالمية التي تمس مستقبل الولايات المتحدة الأمريكية بدرجة خطيرة لا تتعدى؟؟؟؟؟ من المساحة المخصصة للإعلانات.

2- الصحافة تهتم بالحرية الصحفية أكثر من اهتمامها بالمسئولية الصحفية.

3- الصحافة لا تفسر الحقائق أحيانا إذا قدمتها بصورة غير موضوعية.

4- أن الصحيفة فقدت كثيراً من نفوذها في قيادة الرأي العام في بعض الأحيان.

5- لا تقوم الصحافة إلا بقدر ضئيل من البحوث والدراسات العلمية.

6- أن الصحافة ترفض نشر الحقائق التي لا تبدو متفقة مع الآراء الواردة في الافتتاحيات الخاصة بكل صحيفة.

9- الأدوار التي تؤديها الصحافة التربوية في المجتمع :

1- توعية الجماهير في المجتمع وتثقيفها وتعليمها في ضوء تدعيم خطط التنمية الوطنية والقومية وتطويرها.

2- توطيد العلاقات بين الفئات والطبقات المختلفة التي تتكون منها الجماعة القومية وبين القيادة والشعب أي تعميق الوحدة الوطنية ويكون هناك اتصال صاعد وهابط من الحكام للمحكومين والعكس.

3- تزويد المواطنين بالمعلومات الجوهرية التي تتصل بالحياة اليومية في نطاق الإدارة والأمن والصحة والاقتصاد والتعليم وكل ما يتعلق بكافة نواحي الحياة اليومية.

4- التعريف بالواقع الدولي وعلاقته بالواقع الوطني الداخلي حتى تتضح الرؤية للمواطنين داخل الدولة.

5- تعبئة الجماهير لمواجهة التغيرات المختلفة وما قد يتعرض لدولة من مشكلات وصعوبات فالصحافة التربوية هنا لها دور كبير في مواجهة هذه المشكلات والعقبات من خلال استعراضها وتقديم الرؤى لحل هذه المشكلات وتبصير المواطنين بها.

6- تعريف الجماهير بالواقع الحضاري وبتطوير الوسائل العلمية في العالم حتى يكون المواطن على علم بما يجرى حوله في شتى أنحاء العالم.

7- تحقيق الأهداف التربوية من تعليم وتربية وتثقيف وترويح وتوجيه وإعلام.

تلك كانت الأدوار التي تريد الصحافة التربوية أن تقوم بها في المجتمع، ويتضح من ذلك . أن الهدف من الصحافة المصرية لا يمكن أن يكون الحصول على قدر من الربح كما أنه لا يمكن أن يكون السيطرة على العقول حتى ولو كانت الأهداف يعتقد القائمون عليها أن فيها مصلحة الشعب والمجتمع وأن نتصور أن يكون هدف الصحافة التربوية هو مساعدة المجتمع المصري على تخطى المشاكل الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والتغلب عليها، والتحول إلى المجتمع المصري والعربي الحديث أو بصفة عامة تحقيق التغير الاجتماعي والتنمية الاقتصادية ولقد أثار الدور الذي يمكن أن تقوم به الصحافة التربوية في التنمية والتغير الاجتماعي خلافا كبيرا بين الباحثين من ناحية مدى تأثير قيام الصحافة التربوية بتحقيق التنمية الاقتصادية والتغير الاجتماعي كأدوات مستقلة وكذلك قياس هذا الدور الذي يمكن أن تقوم به هذه الوسائل قياسا كميا ويمكن أن نحدد بعض الاتجاهات في هذا الصدد :

1- الاتجاه الذي يقلل إلى حد كبير جدا من هذا الدور :

أصحاب هذا الاتجاه وأن لم يعلنوا عنه بصراحة فإنه قد يبدو كثيرا في كتابات ومناقشات مخططي التنمية في البلاد النامية، وهذا الاتجاه يعطى أهمية كبرى واهتماما أقل للصحافة وأن العوامل ذات الأهمية في التنمية وهى عوامل اقتصادية في جوهرها وأن العوامل الأخرى مثل التطور التعليمي والثقافي والاستقرار السياسي ووسائل الاتصال الجماهيري لا ترتبط بالتنمية وإنما تسير معها فقط بل أن الصحافة يمكن أن تعطل التطور القومي بتحويل اهتمام المواطنين عن الموضوعات البناءة إلى الموضوعات السطحية وإثارة البلبلة التي قد تحدثها هذه الوسائل في النواحي السياسية والاجتماعية وإن كان هذا الاتجاه من الصعب الدفاع عنه أمام الأبحاث المتزايدة عن الارتباطات بين وسائل الاتصال الجماهيري والمتغيرات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية في محتواها الشامل التي توضح أن هذه الوسائل هي سبب ونتيجة لعمليات التنمية حتى أن اليونسكو أقرت اعتبار تنمية وسائل الاتصال الجماهيري جزء من مخطط التنمية البشرية.

2- اتجاه المتحمسين :

هذا الاتجاه يتحدث عن الصحافة باعتبارها المفتاح السحري لكل عمليات التنمية وأوضح مثال لهذا الاتجاه، هو استخدام هذه الوسائل في الدول الشيوعية حيث تعطى

هذه الدول اهتماما هائلا للاتصالات الإعلامية التي تستخدم فيها الصحافة التربوية ليس فقط للسيطرة السياسية وإنما كمنهج أعظم وأكبر لتحقيق خطط التنمية.

3- اتجاه الحذرين :

في هذا الاتجاه يؤكد التداخل بين الصحافة والجوانب الأخرى في عمليات التنمية ولكنه يحذر من تجاهل العوامل الأخرى ويرى أن الاتصال بالجماهير ليس هو القوة الوحيدة القادرة على تغير الاتجاه وأن العوامل الاجتماعية والثقافية يمكن أن تقلل أو حتى تلغى أثر الرسائل التي تبثها الصحافة.

4- اتجاه العلميين :

يرى هذا الاتجاه أنه من غير الممكن في الوقت الحالي وضع نظرية واحدة متكاملة للتنبوء بطبيعة التدفق الصحفي، وقد ذكر قادة الرأي أن الصحافة هي مصدرهم الأساسي فيما يتعلق بالمعلومات الأولية عن الجديد في الزراعة وغيرها فكلاهما تأثر بالأخر فهذه هي مجالات العمل الأساسية التي ينبغي للصحافة أن تحققها بحكم ما تتحمله من المسئولية إزاء الشعب وإن كانت الصحافة المصرية قد حققت بعض هذه الأهداف فإنه في نفس الوقت لم تحقق البعض الأخر والحقيقة إننا نعتقد أن هناك ما يشبه الاتفاق على أن الصحافة يمكن أن تقوم بدور هام جدا في عمليات التنمية الاقتصادية، والتغير الاجتماعي في الدول النامية ومنها مصر وهو التغير الذي ظهر في الدول بسبب ثورة الأفكار، والمعتقدات الحديثة التي كان رائدها التطور الكبير في وسائل الإعلام والاتصال ومن بينها الصحافة التربوية والتطلع إلي مسايرة التطورات المعاصرة، مضافا إلي ذلك عدد التناسب والتوافق بين أجزاء النظام الاجتماعي الواحد داخل المجتمع كما هو الحال مثلا بالنسبة لنمو المستوى الثقافي والفكري للفرد الذي لا يصاحبه تحسن في أحواله الاقتصادية والاجتماعية.

10-- دورية صدور الصحف التربوية :

1- هناك من الصحف التربوية ما يصدر يومي والصحف اليومية هذه قد تكون مسائية تصدر كل مساء أو صباحية تصدر كل صباح أو تصدر أسبوعيا أي تصدر

كل أسبوع وهى تختار يوما معينا من أيام الأسبوع للصدور فيه وقد يكون غالبا هذا اليوم هو منتصف الأسبوع

2- كذلك هناك صحف تربوية تصدر نصف شهرية أي كل ١٥ يوما، وصحف تصدر كل شهر أي شهرية وكذلك هناك صحف تصدر ربع سنوية وهناك صحف تصدر نصف سنوية ويوجد صحف تصدر سنوية أو ما تسمى بالحوليات، وحسب دورية الصدور للصحف التربوية هناك أنواع من الصحف تصدر تبعا لذلك فنجد أن هناك :

- الصحف المحليـة.
- الصحف القوميـة.
- الصحف العـامة.
- الصحف المتخصصة.

وتبعا لدورية الصدور هناك أيضا :

- الصحف الشعبية أو الجماهيرية.
- الصحف المحافظة أو صحف النخبة أو الصفوة.

وكذلك حسب دورية صدور الصحيفة التربوية سواء كانت يومية أو أسبوعية أو شهرية أو ربع سنوية فإنها تأخذ شكلين وهما :

1- **الحجم العادي Standard size**:

حيث تصدر الصحيفة التربوية على ورق خاص ورق جرائد 52 جرام وفى عدد من الصفحات تصل إلى 28 صفحة، مقاس الصفحة 585 سم طول،????? سم عرض، مقسمة إلى عدد من الأعمدة تصل إلى 8 أعمدة في العادة، بعرض 5 سم للعمود الواحد تقريبا.

2- **الحجم النصفي Tabloid**:

حيث تصدر الصحيفة في نصف الحجم العادي فمن الطبيعي هنا أن تزيد عدد

الصفحات في الحجم النصفي عن الحجم العادي وهذا الحجم عادة ما يكون في الصحف الشعبية أو الجماهيرية مثل الصحف الرياضية كمثال.

11- وظائف الصحافة التربوية :

اتضح من نتائج بعض الأبحاث العلمية أن وظائف الصحافة تنمو وتزداد بعدد المراحل التاريخية التي يمر بها المجتمع إذ تضيف كل مرحلة زمنية جديدة ووظائف حديثة للصحافة التربوية لتتناسب مع الظروف والمتغيرات الجديدة التي طرأت على المجتمع.

ففي المراحل الأولي من تاريخ الصحافة اقتصرت وظيفة الصحافة على نشر الأخبار، وفى مرحلة تالية ظهرت وظيفة التوعية ثم عرفت الصحافة التربوية وظيفة التثقيف وبعدها تشكيل الرأي العام وبعد ذلك ظهرت وظيفة التسلية تليها وظيفة تسجيل وقائع الحياة الاجتماعية باعتبارها مصدرا من مصادر التاريخ كما أن وظائف الصحافة تختلف من مجتمع لأخر باختلاف النظام السياسي والاجتماعي والاقتصادي والتربوي القائم في المجتمع الذي تصدر فيه الصحيفة، ففي المجتمعات الليبرالية تهتم الصحافة بوظائف تدعيم المشاركة الشعبية في الحكم وتطهير المجتمع من الفساد في المجتمعات الاشتراكية تقوم الصحافة بوظيفة الدفاع عن النظام الاشتراكي، كما أن وظيفة الصحافة التربوية تختلف باختلاف درجة التقدم الحضاري في أي مجتمع، ففي المجتمعات النامية تقوم الصحافة التربوية بالمساهمة في التنمية الوطنية في حين تقوم في المجتمعات المتقدمة بوظيفة تقديم الخدمات التي يحتاجها القارئ في حياته اليومية ويطلق على الصحافة في المجتمعات الاشتراكية صحافة الدعاية الأيدلوجية وفى المجتمعات النامية صحافة التنمية الوطنية، وفى بعض المجتمعات المتقدمة صحافة الخدمات.

ومنذ أوائل القرن العشرين ظهرت أدوار متعددة للصحافة التربوية، وحرصت الحكومات المختلفة على تخصيص أقسام صحفية تشرف عليها وتوجهها نحو تحقيق أهدافها الداخلية من حيث رفع المستوى الثقافي للشعب وإتقان الأفراد لوظائفهم وإكسابهم القيم الاجتماعية التربوية المرغوبة نحو الوصول إلي أهدافها الخارجية من حيث تعريف العالم بحضارة شعوبها ووجهات نظرها في المسائل العالمية.

ومن هنا يتأكد لنا هذا التطور المتواصل لوظائف الصحافة التربوية في المجتمعات الحديثة وأن الصحافة التربوية أصبحت اليوم مؤسسة اجتماعية تربوية تمارس دورا كاملا في حياة أفراد المجتمع مثل بقية المؤسسات الاجتماعية التربوية الأخرى والصحافة التربوية كإحدى المؤسسات الاجتماعية تقوم بوظائف تربوية وتعليمية على المستوى الاجتماعي من شأنها أن تقلل من الفوارق الثقافية بين فئات المجتمع المختلفة وأن تقوم بعمل تجانساً فكرياً بواسطة ما تقدمه من مواد إخبارية وغير إخبارية.

فمن واجب الصحافة التربوية إذن أن تحدث وئاما أو تقاربا فكريا واجتماعيا أي تحول التفاوت الاجتماعي إلي تقارب اجتماعي بواسطة ما تقدمه من ثقافة ومعلومات وأخبار وتربية على جميع المستويات الاجتماعية حتى لا توصف بالتحيز لفئة على حساب الأخرى وحتى يمكنها الالتزام بالموضوعية حيث أن هنا الموضوعية لها أثر كبير في تقدم المجتمع وأزهاره، ومن هنا تتضح تعدد وظائف الصحافة التربوية مثل الإعلام والإخبار والتوجيه والنقد والتوعية والتثقيف والتسلية والتشويق وهذه الوظائف قائمة وقد تسيطر إحداهما على الأخرى، إلا أنها عموماً تسير جنبا إلى جنب وتختلط فتتعاون تارة وتتعارض تارة أخرى، وأنه من المستحيل فصلها عن بعضها تماما ومن الأفضل أن تظل كل منها في مجالها الخاص بها وألا تتعدى على مجال الأخرى وسنتناول هذه الوظائف بشيء من التفصيل الواضح والدقيق.

1- وظيفة الإعلام والإخبار :

لقد نشأت الصحافة منذ ظهورها في غرب أوروبا في نهاية القرن السادس عشر وبداية القرن السابع عشر صحافة خبرية أي تقتصر على نشر الأخبار دون أن تجرأ على التعليق والتحليل عليها، فهذه الوظيفة ترى أن مهمة الصحافة التربوية هي إحاطة الرأي العام علما بما يجرى من أمور وحوادث سواء في الشئون الداخلية للبلد الذي تصدر فيه الصحيفة أو الدورية، فجرائد كل دولة تشر الأخبار الدولية المؤيدة لسياسة هذه الدولة وتنقل أي أخبار تراها في صالحها، كذلك الأحزاب السياسية تنشر كل الأخبار التي تتعلق ببرامجها وتحقق أهدافها وتكتم الأخبار التي تتعارض مع مصالحها،

مع أن الأصل أن ما تنشره الصحف من أخبار ومعلومات يجب أن يكون موضوعيا تربويا لأن الإعلام الموضوعي المحايد هو أكبر ضمان لخلق رأى عام يحمى المجتمع من أي انحراف.

ومما سبق نستطيع القول أن هذه الوظيفة تقوم على متابعة الصحافة التربوية لكل ما يحدث داخل المجتمع الذي تنتمي إليه وخارجه وتكون الأخبار هي المادة الأساسية التي تقوم عليها هذه الوظيفة، وهذه الأخبار تتوزع على مجالات الأنشطة الإنسانية والحياتية ولها جوانبها السلبية والإيجابية وهنا تختص الصحافة بإمداد القراء بالأخبار والتي يشترط أن يعتمد عليها القارئ كمادة إخبارية فهي حرفة، لا يجوز التحريف فيها أو التغيير وذلك يستلزم احترام قدسية الخبر، أما في حالة التعليق على الأخبار فيمكن للصحفية أن تقوم بذلك بطرق مختلفة تتفق مع الفئات المختلفة لجمهور الصحيفة ومهمة التعليق الأولى هي توضيح نقاط الخبر الغامضة وهذه الوظيفة للصحافة التربوية تستلزم الموضوعية والوضوح فالموضوعية من أهم مبادئ تحرير الخبر في الصحافة التربوية.

إلا أن الموضوعية الكاملة حالة مثالية لا يمكن تحقيقها ومهما حاولت الصحيفة الوصول إليها فسوف تظهر بعض العناصر والاتجاهات الفردية، وعلى الرغم من ذلك فإن الالتزام بالموضوعية هو الركن الأساسي لكل عمل صحفي ولتحقيق هذا المبدأ لابد من البحث والتحقق من صحة الخبر وأركانه وهنا لابد من التفرقة بين عدم كفاية الموضوعية لأسباب خارجة عن الإرادة وبين التحريف المتعمد للخبر والوضوح في الصحافة التربوية المقصود به الوضوح في العرض الذي يؤدى إلى فهم المحتوى ولذلك فعلى الصحافة أن تعرض الأخبار والتعليقات بطريقة واضحة يفهمها كافة الجماهير على السواء، وجوهر الوظيفة الإخبارية للصحافة التربوية هو تقديم تقارير تتضمن معلومات عن أحداث وأفكار حالية وسابقة وذلك من خلال الأشكال المختلفة خاصة الأشكال الإخبارية والتي من أهمها الخبر.

2- وظيفة مراقبة البيئة .

وظيفة مراقبة البيئة من أهم وظائف الصحافة التربوية حيث تقوم الصحافة باستقصاء الأنباء والمعلومات فالصحافة بما تملكه من شبكات واسعة من المراسلين في

جميع أنحاء العالم تستطيع أن تجمع المعلومات التي قد نعجز نحن أنفسنا على الحصول عليها إضافة إلى التقارير.

فنستطيع من خلال الصحافة معرفة المخاطر التي تهددنا مثل الهجوم العسكري، والكساد الاقتصادي، وزيادة التضخم، وزيادة معدلات التلوث في البيئة فالصحافة تقوم بمراقبة البيئة في شتى أنحاء العالم وتقوم بنقل الأنباء والأخبار والمعلومات في دقائق معدودة ولكن لكي تكون الصحافة هنا تربوية في نقل المعلومات يجب أن تبتعد عن عدم الدقة وتشويه الأنباء أو تزييف الأنباء أو نقلها بشكل خاطئ بهذا تضلل الرأي العام.

3- وظيفة التوجيه والنقد :

يعد التوجيه من أحد الوظائف التي يحتاج إليه الإنسان طوال حياته ويتم التوجيه عن طريق الصحف بالتنسيق مع المؤسسات الإعلامية والدينية والثقافية والتربوية المختلفة ويكون التوجيه ضروريا خاصة في إكساب المجتمع قيماً وعادات جديدة، وأيضا في حالة تعديل اتجاهات المجتمع القديمة، ولقد ثبت علميا قدرة الصحافة المصرية على إكساب الجماهير اتجاهات جديدة، أو التعديل من اتجاهات تقليدية قديمة إذا ما وجهت الصحافة إلي هذا الاتجاه بشرط حسن اختيار المادة الصحفية وملاءمتها للجمهور المستقبل وتقديمها له في ظروف مناسبة كما أن الصحافة المصرية تعمل على تثبيت الاتجاهات التقليدية المرغوبة وللصحافة دور هام في توجيه الحكومات ووقايتها، ففي الدول الاشتراكية تعنى الصحافة بمعاونة الدولة في الكشف عن أي انحراف و التصدي بالعلاج لمشكلات التطبيق الاشتراكى، أما في الدول الرأسمالية حيث تتخذ المتناقضات في المجتمع طابعا عنيفا وحيث تتعدد الأحزاب السياسية ومحاولة كل حزب النيل من الأحزاب الأخرى مما يؤدى إلي ترويج الكثير من المهاترات ووظيفة التوجيه والنقد هذه تساعد أفراد المجتمع على زيادة كفاءتهم واستقرارهم وتحول دون الاتجاه إلى المبالغات، وتساعد كذلك على مواجهة الغزو الثقافي وتحافظ على التوافق الثقافي بين أفراد المجتمع، وكذلك تقوم الصحافة التربوية الجادة بنقل السلبيات الموجودة في المجتمع والعمل على تعديلها إلى الأحسن.

4- الوظيفة التربوية :

تعد الصحافة بمثابة الجامعة المفتوحة بالنسبة للذين لم يستكملوا تعليمهم الجامعي

بل تعتبر تعليما مدى الحياة لأفراد المجتمع نظرا لاستمرارها في رسالتها التثقيفية، وأصبحت الآن وسيلة من وسائل محو الأمية الثقافية ومصدرا من مصادر التعليم غير النظامي وتقوم الصحافة بالدور التربوي من تعليم وتهذيب وحماية ونقل للتراث الثقافي للأمة من جيل إلى جيل وتقوم بدور الرقيب الاجتماعى ويعتبر " أوسكار و تشتين " أن الصحافة من أقوى وسائل التربية الشعبية.

وتعد الصحافة إحدى المؤسسات الاجتماعية التي تقوم بوظائف تربوية وتعليمية على المستوى الاجتماعي ومن شأن هذه العملية التربوية أن تقلل من حدة الفوارق الثقافية بين فئات المجتمع المختلفة، وأن تحدث تجانسا فكريا بواسطة ما تقدمه من مواد الاعتقاد بأن الصحافة قد بلغت غايتها إلا إذا أصبح كل إنسان يعرف القراءة والكتابة ويعرف كيف يقرأ الصحيفة.

إلى جانب كل هذا أصبحت الصحافة في الوقت الحاضر تخصص صفحات خاصة بها لنشر وتناول أخبار المدارس والجامعات ونشر شرح لبعض الدروس والتعليق عليها إضافة إلى نشر نماذج كثيرة ومفيدة من الامتحانات للشهادات المختلفة إضافة إلي تبنى القضايا والمشاكل التعليمية المختلفة والعمل على إيجاد الحلول المختلفة لها فالوظيفة التربوية للصحافة من أهم وظائف الصحافة على الإطلاق.

5- الصحافة مصدر للتاريخ :

تقوم الصحافة بتسجيل وقائع الحياة الاجتماعية وبالتالي صارت مصدرا من مصادر التاريخ وتكون الصحافة مصدرا من مصادر التاريخ وتكون الصحافة مصدرا رئيساً للمؤرخ حين يتعلق الأمر بتسجيل وقائع الحياة اليومية أو حين يتعلق الأمر بدراسة تاريخ الصحافة نفسها ولكن الصحافة تكون مصدرا ثانويا للتاريخ في حالة دراسة الحياة السياسية أو الاقتصادية أو الاجتماعية أو الثقافية لمرحلة معينة من المراحل التاريخية في مجتمع معين والصحافة كمصدر للتاريخ تقوم بوظيفتين رئيسيتين وهما :

أولا : رصد الوقائع، أو تسجيلها ووصفها والاحتفاظ بها للأجيال المقبلة كي تصير أحد مصادر التاريخ.

ثانيا : القيام بقياس الرأي العام وأراء الجماعات والتيارات المختلفة إزاء وقائع أو قضايا تاريخية معينة أن العصر الحديث شهد ما نسميه بثورة المعلومات ولم يعد في قدرة الكتاب المطبوع بشكله المعروف يلبى حاجة المؤرخ إلي رصد الوقائع التاريخية المتلاحقة أو متابعتها وهو الدور الذي نجحت الصحافة التربوية في القيام به، فالصحافة اليومية تقدم للمؤرخ وقائع الحياة الاجتماعية في حركتها اليومية، والصحافة كمصدر للتاريخ يمكن أن تكون سندا تاريخيا أو دليل يمكن الرجوع إليها في أي وقت لمعرفة ماذا حدث في حقبة تاريخية ماضية فهي هنا بمثابة شاهد على أحداث الزمن بكل صدق ووضوح ودقة فالصحافة التربوية السليمة هي بمثابة السلطة الرابعة في المجتمع.

6- وظيفة الخدمات العامة :

تقدم الصحافة للقارئ اليومي العديد من الخدمات العامة وهى تستهدف بذلك تيسير سبل الحياة أمام القارئ، ومن بينها التفاصيل اليومية لبرامج السينما والمسرح والإذاعة والتلفزيون وأرقام الهاتف للصيدليات التي تفتح طوال الليل وتقدم النشرات الجوية ومواعيد السفن والقطارات والطائرات وأسعار العملة والأسهم والسندات والمعادن النفيسة وعناوين الأطباء وتقدم المسابقات والمزايدات والوظائف الخالية وتساعد شغلها لتساعد العمال وصاحب العمل وتعلن عن الأشياء المفقودة وتقوم بالإعلان عن الأشياء المستعملة وتقدم تفاصيل المحاضرات والندوات والمعارض وأماكنها وتقدم الإعلانات عن الزواج وبذلك فهي توفر على المواطن كثيرا من العناء في عملية البحث عن واجباته اليومية وتنقل له أخبارها داخل منزله مؤدية بذلك خدمة عامة وهناك تيار صحفي الآن يطلق عليه تيار صحافة الخدمات ينشر في الصحافة في العالم ويعالج الأحداث والأفكار من زاوية أو من وجهة نظر فائدة القارئ المباشرة، ونجد في بريطانيا مثلا أنه قد انتشرت تجارة البيع عن طريق الإعلان في الصحف.

كما تقدم الصحافة الخدمات الموسمية التي لها قيمة باقية، مثل حملات السلامة ومكافحة الحرائق واحترام قانون المرور وفى فترة الانتخابات تزود الصحف الناخبين

بخدمة كبيرة إذ تنشر سيرا عامة لجميع المرشحين كما تنشر نداءات من أجل إغاثة البائسين والعون لملاجئ المسنين وإنعاش الطفولة وبعض الصحف تتولى جمع المال لمؤازرة ومساعدة المجتمعات الضعيفة والتدريب على الإنقاذ من الغرق وإنشاء العيادات الطبية الخيرية والملاعب والإشراف على بعض المباريات التي يكون دخلها لصالح الفقراء وتخصص بعض الصحف الكبرى أجزاء من مبانيها أجنحة خاصة كمستشفيات تؤمن فيها لمستخدميها العناية الطبية والتمريض وتوفر النوادي الرياضية والموسيقية وبرامج المساعدات الإنشائية البعيدة المدى وإنشاء المشروعات الاستثمارية والاقتصادية، كما تقدم نشر جداول المد والجزر في المدن الساحلية وتقوم بنشر وسائل القراء، مما سبق يتضح لنا أن الصحافة التربوية لم تترك خدمة من الخدمات إلا وتقدمها للمواطن وهو في بيته بكل صدق وأمانة وموضوعية

7- وظيفة التعارف الاجتماعى :

ونعنى بالتعرف الاجتماعى زيادة احتكاك الجماهير بعضهم ببعض وتعمل الصحافة على تقوية الصلات الاجتماعية بحملها أخبار المجتمع من سراء وضراء كما أن الصحافة تقدم للناس الشخصيات الشهيرة على صدر صفحاتها وعناوين المشاهير من التخصصات المختلفة والإعلان عن الأفراح وحفلات الخطوبة والوفيات وتمارس الصحافة وظيفة المنظم في الهيئات الاجتماعية فالمواظبة على قراءة الجرائد والدوريات تعين الإنسان على التنفيس عن الأهواء وعلى التخلص من بعض الكبت الذي يعانى منه كما أن قراءة الصحف تساعد على اندماج الفرد في الهيئة الاجتماعية فقراءة الجرائد هي نوع من الحوار مع العالم.

8- وظيفة التسلية والترفيه :

ونعنى بها إنعاش الناس والترفيه عنهم بقضاء وقت طيب، وتخصيص الصحف جزءا منها للتعليقات المسلية والمسابقات والفوازير المسلية وكذلك الرسوم المسلية والقصص والروايات الفكاهية والخيالية وأخبار الجرائم والأخبار ذات العنصر الإنساني والكلمات المتقاطعة والألعاب والكاريكاتير والرسوم الهزلية الساخرة وبعض المضامين يمكن للصحافة أن تساهم في تحقيق عملية الترفيه للقارئ بأشكالها المختلفة وتعرض كل ذلك

بطريقة شيقة يتقبلها القارئ بهدف تثبيت قيم مرغوبة أو تعديل قيم غير مرغوبة فيها كما قد تستخدم الصحافة من أجل التفريج العاطفي أو التنفيس عن عاطفة أو طاقة وهو أحد المظاهر لوظيفة الترفيه أو التسلية أو اللهو.

9- وظيفة التوعية والتثقيف :

تقوم الصحافة بدور هام في التوعية والتثقيف بما تنشره من مقالات وأبحاث في شتى فروع العلم والمعرفة وتعد الصحافة مدرسة حقيقية لنشر الثقافة لما تتميز به من سهولة في الأسلوب يمكن أن يستوعب أي قارئ وتعنى بالتثقيف زيادة المعرفة الإنسانية عن طريق الصحافة وقد يكون التثقيف غير مقصود ويشمل جوانب المعرفة التي يكتسبها الإنسان بقراءة مقال صحفي دون قصد وتزيد فرصة التثقيف كلما كان محتوى المادة الصحفية جديدا فالإنسان الذي يتسامر في الموضوعات العامة يتطلع إلي المقالات الصحفية التي تجعل منه لبقا محبوبا لكيلا يبدو في نظر إخوانه متخلفا وفى أحيان أخرى يكون التثقيف مقصودا ويمثل حصيلة اتجاه الفرد إلي الصحافة وتفاعله معها بهدف معين وبخطة محدودة ويتوقف على عمق اتجاه الفرد نحو الإفادة من الصحافة، وتساهم الصحافة أيضا في بناء ثقافة المجتمع من خلال الدور المستمر الذي تؤديه بنشرها الأخبار والموضوعات المختلفة والمتنوعة يوميا والتي تساهم في تكوين قيم ومعتقدات ومفاهيم ورؤى أفراد المجتمع ثم سلوكهم اليومي ونظرتهم إلي الحياة وتبدو أهمية الصحافة الثقافية في اعتمادها على الكلمة المطبوعة ورخص سعرها وشعبيتها وبساطتها وإمكانية معالجتها للموضوعات المختلفة ويتوقف المستوى الثقافي لجمهور قراء صحيفة ما على نوعية المحتوى الذي تقدمه ومستواه فالصحافة التربوية تقوم بوظيفة التثقيف والتوعية لكل أفراد المجتمع.

10- وظيفة الشورى أو الوظيفة الديمقراطية :

أصبحت الصحافة التربوية الصادقة الصحيحة الواضحة منابر لقادة الرأي من الناس وللقراء وأصحاب الشكاوى ومطالب المستمعين والمشاهدين وما شابه ذلك وكلما توسعت الصحافة في هذا الدور كلما تقدم المجتمع وكلما ضعفت كلما تدهور المجتمع ومع تعقد المصالح في المجتمعات المعاصرة أصبحت قضية التعبير عن الرأي العام في

الصحف قضية حيوية وهامة جدا وأصبح الاعتماد على الصحافة في عرض الأداء والمقترحات اعتمادا أساسيا ومن خلال هذه الوظيفة لابد من أن يكون هناك اتصال متبادل (صاعد وهابط) أي من الحكام إلي المحكومين أو عامة الشعب فلابد أن توفر الصحافة التربوية قناة اتصال ديمقراطية سليمة بين الشعب والحكومة لنقل المعلومات والأخبار والتحليلات بكل صدق وموضوعية وأمانة.

12- دور الصحافة التربوية في توجيه الرأي العام :

يتضح دور الصحافة التربوية في توجيه الرأي العام من خلال الأساليب التي تستخدمها الصحافة التربوية أثناء عرضها للموضوعات المختلفة فهي تستخدم الافتتاحية والكاريكاتير والأعمدة والخطابات الموجهة إلى المحرر والمقالات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والأحاديث والتحقيقات الصحفية والإعلانات والصور والنقد الأدبي و الفني كما تقوم الصحافة التربوية بدور غير مباشر في توجيه الرأي العام عن طريق عرضها للطرائف والقصص القصيرة والهزليات والمواد المثيرة بصفة عامة التي تدور عادة حول الحوادث والجريمة وقد لا تكون موجهة بصفة أساسية لتوجيه الرأي العام إلا أنها تؤثر في القيم الخلقية والثقافية للجمهور وخاصة الشباب وصغار السن مما ينعكس أثره على أحكام الرأي العام واتجاهاته إن عاجلاً أو أجلاً ويمكن وضع تعريف للرأي العام على أنه هو الرأي السائد بين جمهور من الناس أو مجموعة من الناس تربط بينهم مصلحة مشتركة إزاء أو تجاه موقف من المواقف أو مسألة من المسائل العامة التي تثير اهتمامهم أو تتعلق بمصالحهم المشتركة.

ويمكن تلخيص دور الصحافة التربوية في توجيه الرأي العام في النقاط التالية :-

1- **الإيجابية :**

تقوم الصحافة بإطلاع الجماهير على الأمور الهامة التي تمس حياة الجماهير العريضة وفتح المجال لمناقشتها مناقشة واعية شاملة لاستجلاء كافة أوجه النظر وتوضيح جميع جوانبها بعيدا عن سيطرة عوامل الإثارة.

2- **التفسير :**

تقوم الصحافة التربوية بتفسير معنى الأحداث عن طريق الافتتاحيات والأعمدة

والكاريكاتير وهذا يستدعى في رأينا ارتباط الصحفيين بعهد أو ميثاق شرف مهني يقوم على أساس قيم اجتماعية وإنسانية واضحة مستمدة من حقائق المجتمع الذي تعيش فيه ومن مصالح الجماهير ويتم في ضوئها كافة التفسيرات للأحداث دون أن ينتج ذلك عن ضغط أصحاب النفوذ أو المصالح الخاصة ودون تحيز إلى أي اتجاه من الاتجاهات المعينة.

3- **التبسيط :**

تقوم الصحافة التربوية بشرح وتبسيط الأحداث الهامة بحيث يمكن توصيلها إلي الجماهير محدودة الثقافة بأمانة وصدق وهذا يتطلب تدريب طائفة من الكتاب المتخصصين على التبسيط والتوضيح لحقائق الأمور والتعامل مع الجماهير محدودي الثقافة بكل أمانة وصدق وبدون أي تلوين في الأخبار أو التعليقات أو التحليلات فالصحافة التربوية كما أوضحنا هي الصحافة النقية التي تقوم على نقل كل شئ بأمانة وصدق ووضوح كامل.

4- **الارتقاء بالمستوى الفكري للجماهير :**

تقوم الصحافة التربوية على تخليص الجماهير من الأوهام والأفكار والعادات والأنماط غير المرغوب فيها والعمل على رفع المستوى الفكري والثقافي والاجتماعى للجماهير.

5- **الدعوة إلي الفضيلة :**

تحث الصحافة التربوية دائما الجماهير على الفضيلة واجتناب الرذيلة وذلك بمتابعة وتقييم وتقويم الأحداث وإبراز الإيجابيات وتدعيمها بالنصوص السماوية والنصوص العقائدية والقانونية.



2

الفصل الثاني

أشكال الصحف التربوية بكل أنواعها

1- صحف الحائط.
2- المجلة الطائرة.
3- صحيفة الربع ساعة.
4- الصحف التربوية المصورة.
5- الصحف التربوية الإلكترونية.
6- مستقبل الصحافة الورقية.
7- تكنولوجيا الحاسبات الآلية.
8- الصحافة المدرسية.

❖ أشكال الصحف التربوية :

1- صحف الحائط :

وهذا النوع من الصحف التربوية يعتبر من أهم أنواع الصحف التربوية وهى تعرف بالصحف المعلقة أو المحمولة على حامل أو الصحف الجدارية أو الحائطية، وهى عبارة عن فرخ ورق برستول مقاس (70-100 سم) ويحسن أن يتم إخراج هذه الصحيفة وإعدادها بالعرض حتى تتاح الفرصة لأكبر عدد من الطلاب لقراءته مع مراعاة وضع الصحيفة في مكان بارز في مستوى يتناسب ويتلائم مع المرحلة العمرية للطلاب (سواء ابتدائية، إعدادية، ثانوية، جامعية) أما دورية صدور هذه الصحف فهي تصدر :-

1- أسبوعية :

وهذا هو الغالب على دورية إصدارها فهي تصدر كل أسبوع لملاحقة الجديد والحديث من الأخبار والمعلومات المحلية والعالمية والمدرسية... الخ.

2- نصف شهرية :

أي تصدر الصحيفة كل 15 يوما في يوم محدد.

3- شهرية :

وهى التي تصدر كل 30 يوماً وتصدر تحت اسم وعنوان وشعار ثابت ويتم وضعها في مكان بارز بالمدرسة يكون هذا المكان معد خصيصا لوضع صحف الحائط والإعلانات المراد توصيلها للطلاب أي أن يكون الطلاب على علم ودراية تامة بمكان وزمان وضع الصحيفة حتى يتسنى لهم الإطلاع عليها ومعرفة ما بها من أخبار.

وهذه الصحيفة الحائطية تسجل نشاط جماعة الصحافة وتعرضه عرضا سريعا ومتجددا وتتكون مادة هذه الصحيفة من الأخبار الجيدة والمعلومات الهادفة من أخبار ومقالات وتحقيقات وكاريكاتير وغيرها من الفنون الصحفية التي يمكن استخدامها

لتوجيه المجتمع المدرسي توجيها سليما في شتى النواحي الثقافية والخلقية والصحية والتربوية وتتميز الصحف الحائطية بعدة مميزات أهمها :

1- يغلب على موضوعاتها البساطة والقصر النسبي نظرا لظروف قراءتها والإطلاع عليها وهذا ينبع من خصائصها الشكلية فهي مجلة معلقة في الأساس.

2- تكتب هذه الصحف بخط واضح وجميل ومقروء وكبير حتى يتمكن الطلاب من قراءتها بكل سهولة ويسر ووضوح.

3- تحتوى صحيفة الحائط على مختلف الفنون والأشكال الصحفية من الخبر والتحقيق والحديث الصحفي والمقال والتقرير بالإضافة إلى بعض الألوان الأدبية الأخرى مثل القصة القصيرة، أبيات الشعر، والخواطر، والرسوم التعبيرية، إلى جانب الكاريكاتير الساخر وكذلك أبواب المسابقات وبريد القراء للرد على رسائل الطلاب وتلقى تعليقاتهم ونقدهم الموجه للصحيفة حتى يتم التعديل في الأعداد القادمة.

4- تحتوى صحيفة الحائط على كل ما يهم الطلاب في بيئاتهم التربوية داخل المدرسة من توجيه وتعديل في عادات وسلوكيات غير مرغوب فيها داخل البيئة المدرسية وتثبيت وتدعيم سلوكيات أخرى مرغوب في وجودها داخل المدرسة.

5- من مميزات الصحف الحائطية أيضا أنها تنمى في الطلاب الحس الصحفي والقدرة على الكتابة الصحفية في الموضوعات المختلفة ويتم تقسيم صحيفة الحائط إلى عدة أنواع هي :

أ - صحيفة الفصل :

وهى النواة الأولى للصحافة التربوية المدرسية بالمدرسة وهى صحيفة خطية جدارية خاصة يحررها ويخرجها طلاب الفصل ليعبروا فيها عن نشاطهم وما يروق لهم من الأخبار والموضوعات وتكون دورية إصدار هذه الصحيفة كل أسبوع أو أسبوعين ويتم عرضها داخل الفصل وهذا يتم في إطار التعاون بين رائد الفصل ومشرف النشاط بالمدرسة.

ب - صحيفة الفرقة الواحدة :

وهى تعتبر امتداد لصحيفة الفصل ووسيلة للتقريب بين طلاب الفرقة الواحدة لحفزهم على التفوق والامتياز وفيها يقوم كل صف من صفوف الفصل وعرض نشاطه في مختلف النواحي العلمية والأدبية والفنية والرياضية ويقوم بتحريرها طلاب من الفرقة بأنفسهم وتتميز هذه الصحيفة بأنها بمثابة حقل خصب يتدرب فيه الطلاب على ممارسة الصحافة التربوية النقية الخالية من أي تحريف أو تزييف وإنما تقوم بإصدار مضمون به أخبار صحيحة وصادقة وواضحة تتمشى مع المجتمع التربوي داخل المدرسة.

ج- صحيفة المدرسة :

وهذه الصحيفة تصدر مرة أو مرتين كل شهر وهى سجل معبر عن نشاط التلاميذ في جماعتهم المختلفة وتقوم جماعة الصحافة بالمدرسة بإصدارها تحت إشراف أخصائي الصحافة المدرسية، وفيها يتاح لجميع تلاميذ المدرسة فرصة إمدادها بالأخبار والموضوعات الصحفية المختلفة ويكون مضمون هذه الصحيفة الأخبار المدرسية والتربوية والأخبار المحلية والعالمية والتعليق عليها وتحليل هذه الأخبار وتفسيرها كما تحتوى أيضا على الأنشطة الأدبية والفنية والعلمية من خلال تناولها لمختلف الفنون الصحفية (خبر ــ مقال ــ حديث ــ تحقيق ــ تقرير ــ كاريكاتير) كما أنها تعرض لبعض المشكلات التربوية اهتمامات التلاميذ المختلفة وتنمية أنشطتهم وثقل مواهبهم في شتى المجالات.

د- صحف المناسبات :

وهى الصحف التي تصدر في المناسبات التي تقع خلال العام الدراسي وهى تحرر حول موضوع واحد وهو موضوع المناسبة فقد تكون المناسبة وطنية أو دينية أو أدبية أو اجتماعية أو في ذكرى وفاة زعيم أو أديب أو شاعر ويشترك في تحريرها طلاب المدرسة.

2- المجلة الطائرة :

هي كراسة رسم يشترك في تحريرها جميع تلاميذ الفصل يتم تمريرها على الطلاب كل طالب يحرر صفحة أو أكثر حيث يكتب أو يرسم أو يعبر برسم عما كتبه زميله السابق في قصيدة شعرية أو قصة قصيرة أو فكرة أو مقال أو يكتب نفس فكرة زميله برؤية مختلفة ويتم تصميم غلافها في النهاية من رسومات أو صور تعبر عن محتواها لمعرفة الطلاب الموهوبين فنيا في الفصل أو المدرسة.

وقد تكون المجلة الطائرة عبارة عن كشكول أو كراسة يقوم كل طالب بالكتابة في صفحات معينة تحدد له يكتب فيها ما يحب وما يروقه من أفكار ومعلومات فهذا يكتب مقالاً وذلك يكتب تحقيقا وهذا قصة قصيرة وأخر يكتب وجهة نظر أو مقترحات وأخر يكتب أختبر ذكائك أو يعجبني ولا يعجبني أو يرسم كاريكاتير أو يقرأ الطلاب ما كتبه بعضهم ولهذا تعد المجلة الطائرة من أشكال الصحافة التربوية الناجحة ووسيلة تعليمية في نفس الوقت، مكونة من مجموعة من الأوراق يمررها أخصائي النشاط الصحفي على طلابه أثناء المناقشة والحوار في موضوع ما، ويطلب منهم التعبير عن آرائهم بشتى الطرق في مختلف الموضوعات المكتوبة في المجلة وقد سميت هذه الصحيفة بالطائرة لأنها متنقلة من طالب لأخر أو لأنها تطير من طالب لأخر داخل الفصل الواحد ومن مميزات هذه المجلة ما يلي :-

1- تكشف عن قدرات الطلاب في معايشة الأحداث اليومية كما تكشف عن اتجاهاتهم وهواياتهم الأدبية والفنية وإثارة دوافعهم للحديث والكتابة.

2- تقوم على تشجيع الطلاب على طرح آرائهم بحرية وجرأة كما تساعد على إزالة طابع التهيب.

3- أنها تقوم بتنمية الجانب اللابديهي في التعبير لديهم.

وهذا النوع من الصحف التربوية المنسوخة أو المكتوبة أصبح معروفا وشائع الاستخدام.

3- صحيفة الربع ساعة :

وهى صحيفة صغيرة يحررها طالب واحد فقط وتسمى بصحيفة الربع ساعة لأنها

صغيرة الحجم ومدة قرأتها لا تتعدى الربع ساعة ويمكن إعداد هذا النوع من الصحف التربوية عن طريق طي ورقة مستطيلة عدة مرات لتطبع في شكل المطوية ويتم قصها لتأخذ شكلا معينا معبرا عن مضمون الصحيفة ويقوم الطالب بكتابة ورسم ما يدور في خاطره وقد تعد هذه الصحف حول موضوع بعينه بإعطاء لمحات مركزة ومختصرة حوله وتنصرف تسميتها إلي الزمن المستغرق في مطالعتها وهذه النوعية من الصحف التربوية سهلة الإعداد وتعتمد بشكل كبير على موهبة الطالب وذكائه وفكرة الناقد وتتميز هذه الصحيفة بالسهولة والوضوح والبساطة.

من خلال العرض السابق للصحف التربوية المدرسية سواء كانت صحيفة الحائط بأنواعها المختلفة أو المجلة الطائرة أو صحيفة الربع ساعة نجد أن هذه الصحف التربوية جميعها كتابتها وتحريرها وإخراجها يدويا أي تكتب بخط اليد والصورة المنشورة بها إما أن تكون صور حية تم التقاطها بالكاميرا أو تكون صورا من جرائد ومجلات عامة حدث لها عملية قص ولزق Cut & Past ويستحسن أن تكون الصورة حية لأنه كلما كانت الصورة حية كانت ذات مصداقية عالية، والصحف التربوية المكتوبة بخط اليد هذه تتميز بالسهولة والوضوح والبساطة والتحكم في خط الكتابة من حيث حجمه وبما يتناسب مع المرحلة العمرية التي توجه إليها الصحيفة أما النوع الأخر من الصحف التربوية المدرسية فهو الصحف التربوية المطبوعة.

❖ الصحف التربوية المطبوعة :

وهى أشهر أنواع الصحف التربوية ولكنها ليست واسعة الانتشار لأنها تطبع بكميات محدودة لضعف الإمكانيات المالية ويقصد بالصحف التربوية المطبوعة هي كل الجرائد والمجلات والنشرات التربوية المدرسية المطبوعة بأحد طرق الطباعة المعروفة (البارزة أو الغائرة أو الأوفست أو الإستنسل) وتعد الصحف التربوية المطبوعة أهم أنواع الصحف التربوية المدرسية وأكثرها قربا من مفهوم الصحافة العامة.

وهناك مجموعة اعتبارات يجب أن تراعى عند إصدار الصحيفة التربوية المدرسية المطبوعة وهى :

1- أن تكون مرآة صادقة للمجتمع المدرسي بمن فيه وما فيه وأن يعطى لكل طالب

من طلاب المدرسة فرصة للمشاركة في إصدار واختيار بعض المواد الصالحة والجديرة بالنشر على صفحاتها من الصحف والمجلات المدرسية الأخرى وذلك في حدود معقولة.

2- كذلك يجب أن يخصص موضوع من موضوعاتها للصحف المتنوعة التي تصدر عن المدرسة أو تقديم زاوية من صحف الحائط وغير ذلك على أن تصدر الصحيفة المطبوعة في عددين أو ثلاثة وليس عدداً واحداً فقط خلال العام الدراسي كله.

وتتميز الصحيفة التربوية بعدة مميزات وهى :

1- تعد الصحيفة المطبوعة مجالاً خصبا لإكساب الطلاب العديد من الخبرات التي تأتى عن طريق المشاركة الفعالة مع أقرانهم في إعداد وتجهيز هذه المواد الخاصة بالصحيفة من أخبار ومعلومات مختلفة.

2- كما تعتبر الصحيفة التربوية المطبوعة حقلاً خصباً للتدريب العملي على ممارسة العمل الصحفي فمن خلالها يستطيع الطلاب تعلم كيفية جمع الأخبار وإجراء التحقيقات والأحاديث الصحفية وتسجيلها وتدوينها في أوراق أو على أجهزة تسجيل تمهيدا لتفريغها وصياغتها ونشرها بالإضافة إلى تعليمهم فن التصوير الجيد لانتقاء أفضل زوايا ومواضع التصوير وأكثر الصور صلاحية للنشر

3- من مميزات هذة الصحيفة المطبوعة أنها تصدر بالقطع المتوسط (27 × 21 سم) في عدد صفحات يبدأ من 8 صفحات أو 12 صفحة أو 20 صفحة وقد يصل في بعض الأحيان إلى 32 صفحة.

4- كذلك تتميز هذه الصحف المطبوعة بأنها قد تستخدم الألوان في طباعتها فأحياناً تطبع ملونة بالكامل أو تطبع أغلفتها ملونة وتستطيع باقي صفحاتها باللون الأسود وهذا يتوقف أولاً وأخيراً على الإمكانيات المادية.

4- الصحف التربوية المصورة :

وهى عبارة عن صحيفة حائط تحتوى على مجموعة صور تربوية معبرة والتعليق على بعض هذه الصور والبعض الأخر قد لا يحتاج إلى تعليق ويراعى أن تتناسب الصور ومضمونها مع كل مرحلة عمرية.

وهذه الصحف تصدر تحت اسم ثابت ومضمون هذه الصحف بسيط وهى في أبسط معانيها عبارة عن مجموعة من الصور المتتابعة قد تصاحبها بعض الكلمات أو لا تصاحبها كلمات فكما نعرف فإن الصورة قد تغنيك عن ألف كلمة مكتوبة وقد تصدر هذه الصحيفة في شكل صحيفة حائطية أو مطبوعة وتعد هذه الصحيفة بطريقتين وهى:

أولا : قص صور سبق نشرها في المجلات والجرائد العامة والعمل على إعادة نشرها.

ثانيا : صور حية تم التقاطها بالكاميرا لموضوع من الموضوعات بشكل متتابع.

والصحيفة التربوية المصورة تتميز بعدة مميزات منها:

1- أنها تتيح للطلاب معالجة موضوع من الموضوعات بشكل رمزي معبر عنه بالصور والرسوم.

2- أحياناً يكون معالجة الموضوعات بالصور والرسوم أبلغ من معالجته بالكلمات والسطور الكثيرة.

3- تعليم الطلاب على إتقان فن التصوير الصحفي من كيفية ضبط الكاميرا وكيفية التقاط الصورة وضبط المسافة وهكذا.

4- الصورة قد تحمل قيم تربوية وتعليمية تظل عالقة في ذهن الطالب لمدة طويلة ويصعب محوها بعكس الكلمات القابلة للنسيان مع مرور الزمن.

❖ من أشكال الصحف التربوية أيضاً:

الصفحات والأبواب المتخصصة في الصحف العامة وهى صفحة التعليم والشباب وأخبار الجامعات والصفحة الثقافية وأبواب المرأة والطفل :

بالنظر إلى الصحافة التربوية المتخصصة في مصر نجد أنه لا يزال الميدان مفتوحا أمامها الآن، وأن الصحافة المتخصصة تمثل واجهة حضارية للدولة وأن من سمات ومميزات الدول المتحضرة أنها تسمح وتشجع الصحافة المتخصصة والتي توجه مضمونها إلى فئة معينة من الجماهير المتلقين وإذا كانت التطورات الاجتماعية والسياسية تعكس تأثيراتها على تطور الصحافة ومفاهيمها فإن هذه التطورات هي التي ألحت على تواجد الصحافة المتخصصة.

والصحف المتخصصة هي الصحف التي تعتمد في مادتها على المحتوى أو الموضوعات ذات الطابع الخاص الذي يهتم بفئة معينة بذاتها مثل صفحة التعليم والشباب وأخبار الجامعات والصفحة الثقافية وأبواب المرأة والطفل... الخ.

ولقد كانت مصر سباقة إلى إصدار الصحف التربوية المتخصصة بمعناها المضمونى المتخصص في فرع معين من فروع المعرفة كالتربية وغيرها من الفروع وقد كانت أول صحيفة متخصصة في مصر هي مجلة طبية كانت تعرف باسم " يعسوب الطب " التي صدرت عام 1865 م في عهد الخديوي إسماعيل، وتعتبر مجلة يعسوب الطب هذه أول مجلة متخصصة في الوطن العربي ثم كانت الجريدة العسكرية في نفس العام وهى صحيفة تهتم بالشئون العسكرية والحربية.

وفى الميدان التربوي كانت صحيفة " روضة المدارس " أول صحيفة تربوية مدرسية طلابية شبابية ثقافية متخصصة صدرت في عام 1870 في عهد على مبارك باشا، ومن هنا نجد أن الصحف العامة في مصر تخصص صفحات بها خاصة بالناحية التربوية والتعليمية وتفرد لها في المضمون كصفحة التعليم التي هي بعنوان مدارس وجامعات وكذلك الملاحق التعليمية في الصحف العامة التي تصدر في مواسم الامتحانات وكذلك الصفحات الثقافية والأبواب الخاصة بالمرأة والطفل فهي صفحات تربوية متخصصة في مجال معين.

وخلاصة القول أن الصحافة التربوية المتخصصة في حاجة ضرورية حضارية لكنها قد بدأت بشكل بسيط وقد ظهرت الصحافة التربوية المتخصصة وكأنها تعبر عن اهتمامات خاصة أو حاجات وقتية، ومن مشاكل الصحافة التربوية المتخصصة حتى اليوم أنه لا توجد خطة إعلامية تضم الصحافة التربوية المتخصصة على المستوى القومي.

5- الصحافة التربوية الإلكترونية :

يأتى التحول إلى صحافة المعلومات الإلكترونية كمؤشر أولى رئيسي للتحول من الصحافة التربوية بشكلها التقليدي الورقي إلي الصحافة التربوية الإلكترونية حيث ستعتمد الصحافة التربوية الإلكترونية بشكل جوهري على المواد المعلوماتية الأمر الذي

ينذر بتحولات عدة على مستوى العمل الصحفي سواء فيما يتعلق ببقاء بعض الفنون التقليدية مع إخضاعها لنوع من التطوير أو اختفاء بعض الفنون الحالية كمواد الرأي بأشكالها المختلفة أو ما يتعلق ببروز وظهور أشكالها المختلفة أو ما يتعلق ببروز وظهور أشكال صحفية جديدة ناتجة عن التأثيرات التي سيحدثها نمط التحول في الوسيلة على الرسالة الاتصالية.

فاتجاه العمل الصحفي بهذه السرعة المتزايدة والسريعة نحو الاعتماد على تكنولوجيا الإلكترونيات سيعطى للمعلومات الدور الأكبر في بناء مضمون الرسالة داخل الوسيلة الجديدة فالتطورات التي تحدث في مجال تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات وخصوصا في الجانب المرتبط بتكنولوجيا الحاسبات تخدم ثورة المعلومات في المقام الأول، وقد ساهم ظهور وتطور الحاسبات الإلكترونية الآلية في ظهور ما يسمى بإنفجار المعلومات Information Explosion وهذا يعنى أتساع المجال الذي تعمل فيه المعلومات ليشمل كل جوانب ومجالات الحياة البشرية فقد أصبحت المعلومة قادرة على الانتشار بشكل واسع وكبير عن طريق الحاسبات الشخصية كوسائط اتصالية.

ففي الوقت الحاضر بالتحديد من بداية عام 2000م أصبحت الحاسبات الشخصية أبرز وعاء متاح لتداول المعلومات في الوقت الراهن وقد يشكل في المستقبل القريب الوعاء أو الوسيلة الاتصالية الوحيدة خصوصا في ظل ما يشهده هذا المجال من تطورات تكنولوجية متلاحقة التي تطرأ عليها في إطار أنظمة الوسائط المتعددة المعروفة بالإنجليزية باسم Multi Media والتي أذابت الفوارق والحدود الفاصلة بين وسائل الإعلام بشكلها التقليدي لتجمعها وتضمها كلها في إطار جهاز واحد وهو الحاسب الآلي الشخصي ونستطيع أن نبرز أهم مجالين تطبيقين لاستخدام الحاسبات الشخصية في مجال الاتصال الجماهيري هما :

1- البريد الإلكتروني Electronic Messaging.

2- المؤتمرات التي تعقد من خلال الحاسبات computer conferencing.

❖ مفهوم الصحيفة الإلكترونية التربوية :
Educationl electronic newspaper:

يشير مفهوم الصحيفة الإلكترونية التربوية إلى الصحيفة اللاورقية أو الغير ورقية التي يتم نشرها عبر وسيط وهو شبكة الإنترنت قفهزمفزه ويقوم القارئ باستدعائها وتصفحها والتقليب فيها والبحث داخلها بالإضافة إلى حفظ المادة التي يريدها منها في ملف الحاسب وطبع ما يريد طباعته ومنها في أي وقت يريد.

والصحيفة الإلكترونية التربوية هي نتاج للتطور الهائل الذي شهدته وتشهده تكنولوجيا صناعة الحواسب الآلية وأن الفضل في ظهورها يعود إلى محاولات الباحثين والصحفيين المتعددة لإنتاج صحيفة ليست ورقية تستطيع أن تقوم بوظائف الصحيفة الورقية المطبوعة ويتوقع العلماء في هذا المجال أن تقود المحاولات المستمرة لتطوير الصحيفة الإلكترونية التربوية إلى تقدمها وتفوقها على الصحيفة الورقية المطبوعة على اعتبار أن السبيل الوحيد لبقاء الصحافة بوجه عام كوسيلة اتصال جماهيرية تنافس الوسائل الاتصالية الجماهيرية الأخرى يمكن في تطورها من حيث الشكل إلى وسيلة إلكترونية ترى وتشاهد عبر الكمبيوتر ويقودنا الحديث هنا للتطرق لمفهوم أشمل وأعم من مفهوم الصحافة الإلكترونية وهو :-

❖ النشر الإلكتروني Electronic Publishing:

يشير مصطلح النشر الإلكتروني إلى طريقة إنتاج البيانات والوثائق إلكترونيا من خلال مجموعة حاسبات شخصية أو صغيرة متصلة معا بطريقة مباشرة ومميزات هذا الأسلوب المستخدم بكثرة في إنتاج الصحف ترجع لكونه نظاما أوتوماتيكيا به تسهيلات كثيرة منها اختيار الشكل النهائي للنص وللوثائق بعد مراجعتها وضبطها وتعديلها بدقة وسرعة فائقة.

ويعرف بعض التيبوغرافيين النشر الإلكتروني بأنه النشر المطبوع الدوري للصحف من خلال استخدام الكمبيوتر في عمليات إنشاء وتحرير وتصميم وطباعة وتوزيع الصحف، وبالتالي فإن غالبية الصحف الورقية يمكن اعتبارها مطبوعات إلكترونية لأنها تنشأ وتحرر وتنسق وتنقل إلي المطابع وتوزع وتنشر باستخدام أجهزة الكمبيوتر من خلال

النشر الإلكتروني فمن خلال النشر الإلكتروني هذا وضح دخول الحاسب الآلي في جميع مراحل إنتاج الصحيفة إضافة إلى العملية الكبرى وهى النشر الإلكتروني.

❖ أشكال الصحف الإلكترونية :

تأخذ الصحف الإلكترونية التى تنشر على شبكة الإنترنت شكلين هما :

1- الصحف الإلكترونية الكاملة :

وهى صحف قائمة بذاتها ومستقلة وإن كانت في الأساس تحمل اسم الصحيفة الورقية الأم الأصلية ومن مميزات هذا الشكل من الصحف الإلكترونية أنه يقوم بتقديم نفس الخدمات الصحفية والإعلامية التى تقدمها الصحيفة الورقية من أخبار وتقارير وأحاديث وصور كما يقوم هذا الشكل بتقديم خدمات صحفية وإعلامية إضافية لا تستطيع الصحيفة الورقية تقديمها وتتيحها الطبيعة الخاصة بشبكة الإنترنت مثل خدمات البحث داخل الصحيفة أو في شبكة الويب وخدمات الربط بالمواقع الأخرى وخدمات الرد الفوري والوصول إلى الأرشيف بأقصى سرعة ممكنة، وكذلك تقديم خدمات الوسائط المتعددة الصوتية والنصية والمصورة.

2- النسخ الإلكترونية من الصحف الورقية :

وتعنى مواقع الصحف الورقية على الشبكة والتي تقصر خدماتها على تقديم كل أو بعض مضمون الصحيفة الورقية مع بعض الخدمات المتصلة بالصحيفة الورقية مثل خدمة تقديم الإعلانات وخدمة الاشتراك في الصحيفة الورقية والربط بالمواقع الأخرى على الشبكة.

❖ الشكل العام للوسيلة الاتصالية في ظل الصحافة الإلكترونية :

بالطبع يختلف شكل الصحيفة المطبوعة التقليدي عن الشكل المتوقع للصحيفة الإلكترونية التي سيتم استقبالها على شاشة الحاسب الشخصي إننا إذا نظرنا إلي قنوات المعلومات المرئية بالتلفزيون بشكلها الحالي، فسنجد أنها تشير لهذا التحول، فالشكل العام الإخراجي للصحيفة المطبوعة يعتمد على وحدة الصفحة ككل ويختلف

الوضع في حالة استقبال المادة الصحفية على شاشة كمبيوتر حيث يصبح الموضوع هنا هو الوحدة التي يعتمد عليها إخراج الصفحة وذلك إذا تصورنا أن الموضوع سيملأ شاشة واحدة أما في حالة امتداد الموضوع على أكثر من صفحة بمعنى أكثر من شاشة فإن الوحدة الإخراجية هنا ستختلف تماما حيث ستصبح الشاشة المعروض عليها جزء المادة الصحفية وهى الوحدة الإخراجية هذا فيما يتعلق بالشكل الخاص بقناة المعلومات المرئية بالتلفزيون أما التصور الخاص بالصفحة الإلكترونية كوسيلة اتصال في الصحيفة الإلكترونية فإن أوجه الاختلاف فيه سوف تتزايد وخصوصا في ظل التطور الهائل والتقدم الكبير في أنظمة الوسائط المتعددة، حيث يمكن استقبال مادة الموضوع الصحفي على عدة مستويات نصية وصور ثابتة وصور متحركة وكذلك أتاحت الوسائط المتعددة إمكانية استقبال هذه العناصر الخاصة بموضوع واحد إما على شاشة واحدة مقسمة إلى عدة أجزاء أو على عدة شاشات ومن المؤكد أن دخول عنصر الصورة المتحركة في إطار الصحيفة الإلكترونية سيحدث ثورة في الشكل الإخراجي العام لها إذا أضفنا إلى ذلك دخول العنصر السمعي فستكون فعلا نقلة حضارية كبيرة في مجال الصحافة الإلكترونية.

يضاف إلي ما سبق أن المادة الصحفية الواحدة داخل الصحيفة الإلكترونية سيعتمد على مجموعة من الملفات المعلوماتية المساندة التي يمكن فتحها بسهولة إذا كانت هناك حاجة لذلك من جانب المستقبل وذلك إذا أراد أن يلم بمعلومات أكثر تفصيلا عن جانب معين في المادة الصحفية التي يطالعها على الصحيفة الإلكترونية بمعنى أنه يمكن للقارئ في هذه الحالة وأثناء متابعته لمادة صحفية معينة على الشاشة أن يفتح ملفا فرعيا خاصا بأحد الجوانب في هذه المادة فتقسم الشاشة حينذاك إلى جزئين يتضمن الأول الملف الرئيسي الذي يحتوى الموضوع الأصلي ويتضمن الثاني ملفا فرعيا يحتوى التفاصيل الفرعية التي تم استدعاءها طبقا لرغبة المستقبل فإذا تصورنا مثلا أن قارئا يطالع مادة صحفية خاصة بتغطية إحدى المباريات الرياضية فإنه من الممكن أثناء المتابعة، وعندما يصل إلي تعليق المحرر على أهداف المباراة أن يطلب عرضا تليفزيونيا مصورا للأهداف فتنقسم الشاشة إلى جزئين، جزء خاص بالنص والجزء الثاني يعرض تليفزيونيا أهداف المباراة وقد يطلب القارئ أيضا أخبار ومعلومات أكثر عن أحد الأندية

أو أحد الحكام أو اللاعبين التي ترد في الموضوع الصحفي، فيتم تقسيم الشاشة في هذه الحالة إلى ثلاثة أقسام أو أربعة أقسام قسم للنص الرئيسي وأخر للعرض التلفزيوني وأخر لعرض ملف المعلومات التفصيلية الخاصة بالاسم الذي طلب المستقبل معلومات عنه، قلت أن نتصور أن هذا هو شكل الوسيلة الاتصالية في ظل الصحافة الإلكترونية وما تحمله من إمكانيات وتقنيات تكنولوجية متقدمة على شاشة الكمبيوتر من خلال شبكة الإنترنت.

❖ خصائص الصحيفة الإلكترونية :

1- إمكانية مطالعة الحديث والجديد من الإخبار والمعلومات في أي لحظة خاصة مع وجود خدمة التحديث المتواصل للأخبار والمعلومات عبر المواقع والتي يتم إدخالها على الصحيفة الإلكترونية على مدار 24 ساعة وهذه الخدمة لا تتوافر في الصحيفة الورقية نظرا للتكلفة العالمية لإصدار طبعات تحتوى على الجديد والحديث فالصحيفة الإلكترونية هنا تميزت بخاصية إمكانية التحديث المتواصل التي تجعل القارئ يتواكب مع كل ما هو جديد فإذا وقع حادث في الولايات المتحدة الأمريكية فمثلا يمكنك متابعته ومشاهدته عبر الصحيفة الإلكترونية بعد أقل من ثواني معدودة وهذا المثال يوضح المنافسة الحقيقية بين الصحافة الإلكترونية وبين وسائل الإعلام الأخرى (إذاعة ــ تليفزيون).

2- سرعة توزيع الصحيفة الإلكترونية وبالتالي تعرض القارئ لها على مدار اليوم كاملا بينما في الصحيفة الورقية ينتظر القارئ يوما كاملا للحصول على العدد الجديد من الصحيفة.

3- لا تحتاج الصحيفة الإلكترونية تكلفة عالية في نقلها من مكان لأخر وكذلك قد تقوم وسائل المواصلات بتأخير نقل الصحيفة لأي سبب من الأسباب ولكن الصحيفة الإلكترونية على الحاسب بمجرد فتح الموقع تجد الصحيفة أمامك على الشاشة.

4- إمكانية إنتاج الصحيفة بناءاً على طلب القارئ فهي تمكن المستخدمين من اختيار الأخبار والمعلومات التي يريدون الحصول عليها من بين المعلومات الكثيرة التي تقدمها الصحيفة وهذا ما يعرف بخدمة (الأخبار تحت الطلب).

5- إمكانية تعديل الصحيفة الإلكترونية لتلبى حاجات القارئ إذ يقوم منتج الصحيفة الإلكترونية بإعداد قائمة بالأخبار التي يختارها القارئ مسبقا لتكون جاهزة للعرض فور قيام القارئ بالدخول إلي موقع الصحيفة كما يمكن للقارئ أن يطلب المعلومات والأخبار التي يريد الحصول عليها من قائمة العناوين الرئيسية وترك ما لا يريد الحصول عليه أو مالا يتمشى مع رغباته وحاجاته

6- تمكن الصحافة الإلكترونية من خلال استخدام الحواسب الآلية من تحول العملية الاتصالية إلي حالة تبادلية بين المرسل والمستقبل بمعنى أن الاتصال هنا سيكون ذا اتجاهين حيث تزداد درجة التفاعل بين طرفي العملية الاتصالية.

فوائد ومميزات التوزيع الإلكتروني للصحف المعتمدة على الحاسب الآلي:

1- التحكم الإداري الجيد في عملية التوزيع ففي الطريقة التقليدية لتوزيع الصحيفة الورقية اعتمدت عملية التوزيع على الموزع الفرد الذي كان يلم بحوالي ؟؟ ٪ من المعلومات عن المشتركين ومن ثم إذا اختفي هذا الموزع اختفت معه قائمته الخاصة بالمشتركين أما الآن وفى ظل نظام التوزيع الإلكتروني فلا يمكن أن يحدث هذا حيث أن لكل مشترك ملفا خاصا به على جهاز الحاسب الآلي يمكن الرجوع إليه في أي لحظة.

2- تحسين العلاقة بالمشتركين وتقوية الصلة بهم ففي التوزيع التقليدي السابق كانت مشاكل المشتركين تستغرق وقت طويل حتى تحل أما في الوقت الحاضر أصبحت مشاكل المشتركين تحل وبشكل فوري كل ذلك بفضل الحاسب الآلي ودخوله كعملية التوزيع.

3- أخطاء بسيطة جداً وقليلة وذلك نظراً لأن إدخال البيانات اعتمد على معلومات مرئية على شاشة الحاسب فأدى هذا إلى انخفاض حيز الخطأ بشكل كبير جدا ويتوقع مشغلو هذه النظم أن يزول الخطأ تماما ليبقى الضرب على أزرار الجهاز بسرعة هو المصدر الوحيد للأخطاء.

4- تقليل القوى العاملة في التوزيع فبدلاً من اعتماد الصحيفة بشكلها التقليدي الورقي على جيوش من الموزعين المنتشرين في كل مكان أصبح بالإمكان أن يتولى فريق عمل حل هذه المشاكل وإظهار المنتج في لحظات معدودة على الشاشة.

5- زيادة المكاسب والأرباح نتيجة تخفيض الأيدي العاملة وتوفير ساعات العمل الإضافية كل هذا يصب في مصلحة الصحيفة ويحد من المصاريف المادية.

6- مستقبل الصحافة الورقية في ظل صحافة الإنترنت :

مع تزايد انتشار صحافة الإنترنت أو ما يعرف بالصحافة الإلكترونية أثير قلق واسع النطاق بشأن الصحافة الورقية وأصبح هناك سؤال محير للجميع وهو: ما هو مستقبل الكلمة المطبوعة في الصحافة الورقية في ظل مجتمع التلفزيون والراديو والصحافة الإلكترونية والثورة التكنولوجية ووسائل الاتصال المتعددة وطرق الإعلام السريعة ؟

كان لظهور الإنترنت أو ما يعرف بالشبكة العنكبوتية في حد ذاته دافعا لتكهنات متزايدة حول مستقبل الصحف الورقية ووسائل الإعلام التقليدية وقد اكتسبت هذه التكهنات زخماً كبيراً مع تزايد انتشار استخدام الإنترنت في مختلف دول العالم وظهور إعداد كبيرة من الصحف الإلكترونية كل هذا أدى إلى التخوف على مستقبل صناعة الصحافة الورقية، ونود أن نؤكد أن الصحافة الورقية سوف تبقى في السوق كوسيلة اتصالية لأن تاريخ وسائل الاتصال منذ القدم يؤكد أنه ما من وسيلة اتصالية جديدة استطاعت أن تلغى الوسائل السابقة عليها فمثلا ظهور الراديو في أوائل القرن العشرين لم يلغى الصحافة الورقية المطبوعة وكذلك ظهور التلفزيون في منتصف القرن الماضي لم يقضى على الراديو وبالتالي فإن ظهور وانتشار الصحافة الإلكترونية لن يقضى على الصحافة الورقية.

ولكن لكي تتكيف الصحافة بشكلها التقليدي الورقي مع الصحافة الإلكترونية لابد من تطوير وتحديث سواء فنون التحرير أو في استغلال وسائل الإعلام الأخرى من راديو وتليفزيون وشبكة الإنترنت في الترويج لهـا و الإعلان عنها.

وأحب أن أوضح هنا بأن الصحافة المطبوعة أو الورقية ستواجه عدة تحديات خطيرة وسريعة يتمثل أهمها في :-

1- التحدي الاقتصادي المتمثل في ارتفاع أسعار الورق المتزايد بشكل مخيف ومرعب في ظل تحكم الدول المتقدمة في تكنولوجيا صناعة وإنتاج الورق مقارنة بتكاليف إصدار الصحيفة الإلكترونية على شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت).

2- التحدي البيئي وهذا أيضا تحدى خطير وهو المتمثل في دعاة الحفاظ على البيئة سواء من خلال الحفاظ على الغابات وأشجارها لأنها تستخدم في صناعة الورق أو التأثيرات السلبية والأضرار الصحية الناتجة عن عملية الطباعة الورقية وما ينتج عنها من ملوثات ومركبات ضارة بالصحة والبيئة معا.

3- تحدى المنافسة الإعلامية والاتصالية من باقي الوسائل الأخرى المنافسة سواء إذاعة أو تليفزيون أو صحافة إلكترونية.

4- تحدى المصداقية في المعلومات والأخبار.

5- تحدى السرعة في نقل الأخبار والمعلومات من المصدر إلى المستقبل فالصحافة الإلكترونية مثلا لا تكلف القارئ سوى الضرب على أزرار الكمبيوتر والتلفزيون والراديو أيضا ولكن الصحافة المطبوعة الورقية تحتاج إلى الكثير من الخدمات لنقلها إلى القارئ.

كل هذه تحديات خطيرة وفى غاية الأهمية ستواجه صناعة الصحافة المطبوعة الورقية ولكننا نؤكد وبشكل قاطع بأن الصحافة المطبوعة الورقية لن تلغى ولن يستغني عنها أبداً فستظل موجودة بجانب الصحافة الإلكترونية ويسيران جنباً إلى جنب.

السيناريوهات المتوقعة للصحافة الورقية المطبوعة خلال الأعوام القادمة

أولا : السيناريو الأول :

والمتوقع أن تسير فيه الصحافة المطبوعة الورقية مع الصحافة الإلكترونية بشكل تكون فيه الغالبية أكثر للصحافة المطبوعة الورقية ويناسب هذا السيناريو الدول التي مازالت نسبة الأمية مرتفعة بها معدلات الدخل تعوق التوسع في استخدام الأفراد للحاسبات الإلكترونية.

ثانيا : السيناريو الثاني :

وفى هذا السيناريو يتوقع أن تسير فيه الصحافة المطبوعة الورقية مع الصحافة الإلكترونية المنشورة عبر شبكات الإنترنت بشكل متوازي مع تزايد الاتجاه لاستفادة الصحافة المطبوعة الورقية من شبكة الإنترنت، سواء في عملية التحرير أو الاتصالات أو

في النشر لأعدادها سواء في شكل ملخصات أو نسخ كاملة وهذا السيناريو متوقع حدوثه في الدول التي يتزايد فيها استخدام الحاسبات الإلكترونية وسط قطاعات الصفوة وفى مجالات متخصصة.

ثالثا : السيناريو الثالث :

وفى هذا السيناريو من المتوقع أن تقل بشكل تدريجي خدمات الصحافة الورقية ويتم الاعتماد فيه على الحاسبات الإلكترونية في الاستفادة من الخدمات الصحفية والإخبارية والمعلوماتية التي تقدم من خلال شبكات المعلومات وقواعد البيانات سواء كانت تلك الخدمات المعلوماتية التي تقدمها شبكات المعلومات وقواعد البيانات أو من خلال نشر نسخ الجرائد والمجلات الإلكترونية التفاعلية الكاملة وذلك وصولا إلى ما يطلق عليه الجريدة تحت الطلب أو الجريدة الافتراضية التي يختار الشخص محتوياتها بنفسه وتتكرر يوميا من خلال شبكات المعلومات المختلفة.

وفى إطار ذلك السيناريو يتوقع الخبراء أن يصبح إصدار الصحيفة الورقية المطبوعة صفوياً أي أن تصدر الصحيفة المطبوعة للصفوة من أنباء المجتمع وسوف تكون أيضا محدودة بينما سوف تزدهر الصحف الإلكترونية الفورية على شاشات الحاسبات الإلكترونية تمهيدا لاختفاء شكل الصحيفة التقليدي الورقي المطبوع وظهور الصحف التي يحدد الشخص محتوياتها بنفسه ويعتبر هذا بالتحول في مجتمعات المعلومات من الإنتاج الجماهيري الضخم إلى الإنتاج المعد والمصمم وفقا لاحتياجات العميل وهو تحول جديد لوسائل الإعلام والاتصال من توجه عدد قليل من الوسائل إلي العديد من الجماهير التي توجه العديد من الوسائل إلى العديد من أفراد الجمهور ولا يتوقع ازدهار هذا السيناريو الثالث وتطبيقه إلا في المجتمعات التي تجاوزت رحلة مجتمع المعلومات إلي مجتمع ما بعد المعلومات أو المجتمع الإفتراضى أو الإلكترون في الولايات المتحدة وغرب أوروبا واليابان إلى جانب بعض الدول التي تنهج نفس منهج هذه الدول مثل الصين وماليزيا وإندونيسيا والدول التي أصبحت تصنع الحاسبات الآلية بشكل كبير فهذه كانت رؤية مستقبلية للسيناريوهات المتوقعة لمستقبل الصحافة في القرن القادم إن شاء الله.

7- تكنولوجيا الحاسبات الآلية في الإنتاج الصحفي :

في الوقت الحاضر أصبح الحاسب الآلي الآن يدخل وبشكل أساسي في إعداد وتجهيز الرسائل الإعلامية وفى المجال الصحفي نجد أن الكمبيوتر أصبح يدخل في عملية إنتاج الصحيفة في شتى مراحلها بداية من عملية جمع المعلومات وبثها إلي الصحيفة وانتهاء بعملية نقل الصحيفة إلي القارئ وسنتناول هذه المراحل بالتوضيح كالآتي :-

1- نقل المادة الصحفية إلي الصحيفة :

في الوقت الراهن وفى ظل تحول الصحف إلى الأنظمة الرقمية للإنتاج وفى ظل ضغط الوقت والالتزام بمواعيد للصدور لم يعد مقبولا الاعتماد على الوسائل التقليدية لنقل المادة الصحفية من وإلى الصحيفة ولم يعد الفاكس والتلكس الوسيلتان اللتان يمكن من خلالهما نقل المعلومات كذلك فإن المحادثات الهاتفية تستغرق وقتا طويلا ونفقات باهظة في نقل الرسالة الإعلامية فضلا عما يرد بها من أخطاء ونتيجة المشكلات الخاصة بالهاتف مثل بعد المسافة وعدم وضوح الصوت والانقطاع المتكرر للخطوط أثناء المحادثات لذا بدأ البحث عن تقنية جديدة لنقل المادة الصحفية إلي الصحيفة ففي هذا الإطار طرحت إحدى الشركات العاملة في مجال الكمبيوتر حاسب آلي (كمبيوتر) صغير محمول متنقلاً يصلح خصيصا للصحفيين لمساعدتهم في مهامهم السريعة ويزن أقل من ستة كيلو جرامات ويبلغ قطر شاشته 12 بوصة ويعمل ببطارية تغنيه عن الحاجة لتيار كهربائي ومن أهم مميزات هذا الحاسب أنه على شكل حقيبة يد صغيرة إضافة إلي قدرته على إرسال المواد الصحفية المطبوعة إلي المركز الرئيسي للصحيفة عن طريق الاتصال التليفوني ؟؟؟؟؟ المودم متخطيا بذلك كفاءة الفاكس الحديث أي أنه يقدم للصحافة أسرع وسيلة اتصال فوري سواء بين الصحفي وصحيفته أو بين الصحيفة ومراسليها ومكاتبها ومطابعها ومراكز توزيعها وإعلاناتها في شتى الأنحاء كذلك تمكن الحاسبات المحمولة ؟؟؟؟ المراسلين من نقل المادة من موقع الحدث مباشرة إلى الصحيفة وهذه التقنية أصبحت وسيلة العمل في الدول المتقدمة وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية وغرب أوروبا واليابان.

2- الجمع الإلكتروني للنصوص :

ترد المواد المقرؤة من مصادر متعددة سواء اعتمدت على جهود المحررين أنفسهم أو استعانت بوسائل الاتصال الأخرى فعن طريق الاتصال اللفظي والمحادثات الهاتفية ورسائل البريد والتلغراف والاتصالات السلكية واللاسلكية ونظم الإرسال عن بعد الفاكسميلى وأخيرا نظم الإرسال والنسخ المرتبطة بالحاسبات الآلية والحاسبات المحمولة في مواقع الأحداث عن طريق هذه المصادر تتجمع المواد والنصوص المقرؤة وتصب في صالة التحرير حيث تبدأ رحلتها الفنية والتحريرية والإنتاجية لها إلى أن تأخذ طريقها للطبع.

ومن مميزات الجمع الإلكتروني للنصوص ما يلي :-

1- أنه أكثر دقة وسرعة وأفضل كفاءة.

2- أن العمل بهذا النظام الإلكتروني قادر على توفير إمكانيات لا حصر لها في التصميم والإخراج.

3- أن هذا النظام الإلكتروني قادر على تلافى أهم عيوب أساليب العمل البطيئة التي كانت متبعة فى الجمع التصويري تلك العملية التي كانت تتطلب عملياتها وقتاً ومجهوداً كبيرين.

4- أثبت الحاسب الآلي في الجمع الإلكتروني المبرمج كفاءة ودقة عالية خاصة فيما يتعلق ببرامج الفصل بين الكلمات وبرامج ضبط النصوص.

5- كما تمتاز النظم المستخدمة في عملية لجمع الإلكتروني بسهولة التحرير ولإمكانية الحذف والإضافة بعد كتابة النص بالإضافة إلي سرعة التخزين والاسترجاع بمنتهى السهولة واليسر ولو بعد فترة طويلة من الزمن.

6- وتمتاز برامج معالجة الكلمات في الجمع الإلكتروني ببعض الإمكانات والأدوات المتطورة بما في ذلك الاستفادة من مراجعة الهجاء وقواعد النحو.

7- تتيح البرامج المستخدمة في الجمع الإلكتروني إمكانية عرض النص مرئيا على الشاشة وإجراء التعديلات اللازمة عليه بحذف وإضافة الكلمات أو العبارات وكذلك تحرير الفقرات بدقة وسرعة ونتيجة طباعية فائقة إلى جانب القدرات

الخاصة بعمليات التصحيح والمراجعة اللغوية للنصوص وتخزينها على ذاكرة الحاسب لحين استخدامها و استرجاعها.

لقد نجحت النظم الحديثة للإنتاج في تحقيق هدفها الأول وهو الجمع الإلكتروني للنصوص أيا كان مصدرها وهدفها وذلك بدلا من أن كانت تكتب في البداية أو تنسخ على الآلة الكاتبة وعلى أصول ورقية ليعاد جمعها من جديد فقد أصبح الحاسب الآلي يقوم بدور الوسيط والمعالج في الوقت نفسه فهو يخزن المعلومات وينسقها ويعدلها كما يستدعيها وقت الحاجة وقد أصبح النظام الجديد للإنتاج عبارة عن سلسلة من البشر والآلات يعملان معا وبقدرة فائقة لإنجاز هدف عام، فعملية تجميع مواد الصحيفة من أهم مراحل إنتاج الصحيفة ولكن في ظل الجمع الإلكتروني لم تعد عملية صعبة.

3- نقل المادة الصحفية إلي القارئ :

وبالنسبة لعملية نقل المادة الصحفية إلي القارئ نجد أن الحاسب الآلي أصبح يقوم بهذه العملية بكل دقة وسرعة ومن المؤكد أن يتزايد هذا الدور في المستقبل بسبب ما تعانيه الصحافة الورقية المطبوعة من أزمات متلاحقة نتيجة ارتفاع أسعار الورق وما يؤدى إليه من ارتفاع أسعار الورق وما يؤدى إليه من ارتفاع أسعار الصحف فقد أصبح الآن ما يعرف بنظام النشر الإلكتروني والذي يقوم على تقديم خدمة استرجاع المعلومات تستخدم جهاز التلفزيون ويسمح للأفراد بالحصول على المعلومات حسب الطلب عن طريق خدمة مركزية بالحاسب الإلكتروني ذات اتجاهين مرتبطة بشاشة عرض تليفزيوني وتسمح نظير اشتراك بأن يستدعى الشخص الأخبار أو الموضوعات أو الإعلانات أو أية معلومات أخرى بمجرد لمس أزرار لوحة المفاتيح واعتماده الأساسي في العرض على الطباعة الإلكترونية للمتن والقابلة للقراءة على شاشة تليفزيونية وتعرف هذه الخدمة بخدمة النصوص المتلفزة أو ما يسمى بالصحيفة الإلكترونية تحت الطلب.

وقد تطورت موجة النشر الإلكتروني للصحف والتي كانت قد بدأت في منتصف عقد الثمانينات واتسع نطاقها في بداية عقد التسعينات في معظم الدول الأوروبية وكذلك في أمريكا والعديد من البلدان العربية ومنها مصر والتي لم يمض عليها عام 1995 م حتى وقد أدخلت معظم مؤسساتها الصحفية وصحفها الحزبية نظم إنتاج ونشر إلكتروني خاص بها.

4- الأرشيف الإلكتروني للصحف الحديثة :

منذ القدم كان المعتاد أن يكون أرشيف الصحيفة الذي يحتوى على الأخبار والتحقيقات والمقالات والصور وغيرها من المواد الصحفية مكون من آلاف القصاصات والأخبار الورقية موضوعة على أرفف أو موضوعة في دواليب في حجرة أو مجموعة حجرات تعرف بالأرشيف وكانت عملية البحث عن معلومة أو مقالة أو خبر أو تحقيق أو صورة معينة في كل هذه القصاصات والأخبار عملية شاقة وكانت تتم يدويا بواسطة موظف الأرشيف التقليدي وكانت عملية البحث هذه تستغرق وقتا طويلا للبحث وسط هذا الركام الهائل من الملفات والأوراق أما الآن فإن الأرشيف المخزن رقميا في ذاكرة الحاسب الآلي يتم استرجاع المعلومات والمقالات والأخبار والصور بطريقة سهلة ومنظمة وسريعة ودقيقة بالإضافة إلي إمكانية تخزين الصوت والصورة فيديو في هذا الأرشيف وهو ما اصطلح على تسميته بالوسائط المتعددة Multimedia ويتميز الأرشيف الإلكتروني بعدة مميزات وهى :

1- **البساطة:** فالأرشيف الإلكتروني بسيطا وليس معقدا فهو لا يحتاج سوء الضغط على أزرار الحاسب الآلي لفتح الملفات المراد فتحها وأخذ ما تريد منها.

2- **السرعة:** فالسرعة هنا إحدى المميزات الرئيسية في هذا النظام فأنت بمجرد الضغط على زر الكمبيوتر ترى ما تريد الحصول عليه بكل سرعة.

3- **الدقة:** أي أن ما تريد الحصول عليه من صور وأخبار ومقالات تحصل عليه بكل دقة.

4- **أن هذا الأرشيف قابل للتوسع:** أي تستطيع أن تضيف إلى الأرشيف معلومات وأخبار في أي وقت فهو قابل للزيادة وإضافة ملفات جديدة.

❖ طريقة التعامل مع الأرشيف الإلكتروني :

يتيح الأرشيف الإلكتروني للصحف البحث عن المقالات والصور والمعلومات بالاسم أو اسم المؤلف أو التاريخ كما يتيح البحث باستعمال مفتاح معين في لوحة المفاتيح مثل حرف أو رقم أو موضوع فهو بذلك يتيح طرق بسيطة وسهلة في البحث.

كما يتيح الأرشيف الإلكتروني التعامل مع متطلبات الصحيفة الأساسية مثل الكتابة بأكثر من لغة إنجليزي Einglish وعربي Arabic ، وكذلك الصور والرسوم التوضيحية ويمكن تطويره ليتعامل مع الصوت والفيديو، في الأرشيف الإلكتروني يتم التخزين (مقالات ـــ صور ـــ أخبار ـــ تحقيقات ـــ أحاديث -.. الخ) على أقراص ممغنطة أو أقراص ضوئية ولا تكون هناك صعوبة في زيادة سعة التخزين.

كيفية إعداد أرشيف إلكتروني لصحيفة :

لكي تستطيع صحيفة معينة إعداد أرشيف إلكتروني لها يجب أن يتوافر لها من الإمكانيات ما يلي :

1- أن تكون الصفحات التي تعدها إصدارات هذه الصحيفة معدة أساسا بشكل إلكتروني أي بواسطة استعمال حاسبات مناسبة على شكل شبكة قوية مرتبطة ببعضها تتحرك فيها المعلومات بسرعة ودقة.

2- أن تستعمل هذه الصحيفة قاعدة بيانات قوية من حيث البرامج التي تديرها وقدرة تخزين مناسبة للغرض وإمكانية ضغط حجم المعلومات المخزنة فيها إضافة إلي وسائل اتصال حديثة وسريعة تتيح اتصال دار النشر وقواعد البيانات فيها بقواعد بيانات أخرى أو مصادر الأخبار والصور أماكن البحث الأخرى.

3- أن يكون متوفر في هذه الصحيفة عدد كبير من الحاسبات الآلية المرتبطة مع بعضها البعض إضافة إلي عدد من الأفراد يجيدون استعمال الحاسبات الآلية بشكل عالي الدقة ومدربون على استخدام البرامج الحديثة في الحواسب الآلية.

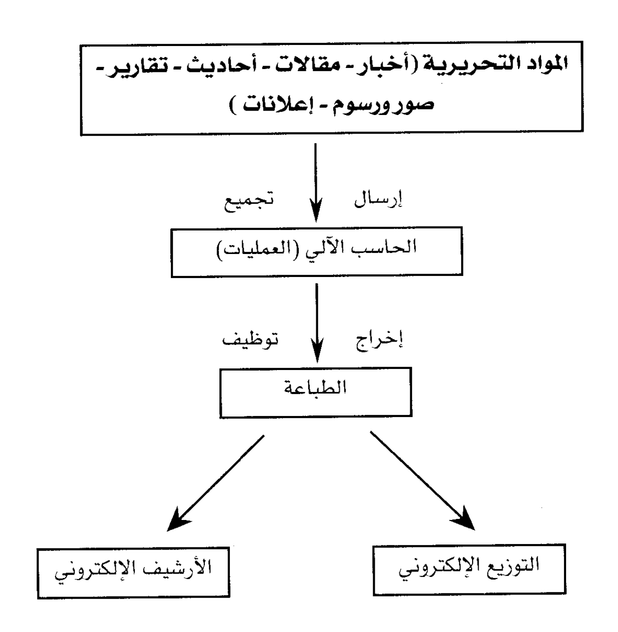
❖ عملية الأمان في الأرشيف الإلكتروني :

يجب الاهتمام بعملية الأمان في الأرشيف الإلكتروني وخصوصا الأمان الفيزيائي من الحوادث الطبيعية كالحريق أو العبث بالتجهيزات أو وسائط التخزين أو سرقتها ويجب اتخاذ الإجراءات اللازمة كالحماية من هذه المهددات بالحماية من الدخول غير المشروع لمواقع الأرشيف وبعمل نسخ عديدة من أرشيف وحفظها في أماكن أخرى وهذه ميزة من ميزات الأرشيف الإلكتروني إذ أن عمل النسخ وتخزينها في أماكن أخرى ممكن وغير مكلف كذلك الأمان من العبث بالوثائق كمعطيات وبرمجيات عن طريق إدخال

البرمجيات الخبيثة كالفيروسات وغيرها أو الدخول على الوثائق وتعديلها أو تخزينها ويتم ذلك باتخاذ إجراءات الحماية من الولوج إلي البرمجيات المعروفة أيضا يجب توفير الأمان للوثائق السرية وذلك بتشفيرها وإخفاءها وهناك العديد من البرامج التي تستطيع تنفيذ ذلك.

من خلال ما سبق نستطيع القول بأن القرن القادم هو قرن التحول إلي كل ما هو إلكتروني فالأرشيف الإلكتروني الآن أصبح يعتمد على الحاسبات الآلية في تخزين و استرجاع المعلومات والبيانات والصور فكم وفر هذا النظام للبشرية في سرعة ودقة وسهولة ويسر فحقا ما جاء في القران الكريم " ويخلق ما لا تعلمون " وكذلك.

﴿ وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ ﴿٧٦﴾ ﴾ صدق الله العظيم.



رسم تخطيطي لإنتاج الصحيفة إلكترونيا منذ البداية وحتى النهاية

8- الصحافة المدرسية :

تأتى الصحافة المدرسية في طليعة الاهتمامات الأساسية للمدرسة فهي كنشاط حر يمارسه النشىء داخل المدارس وهى جزء لا يتجزاء من العملية التعليمية حيث يمارس الطلاب من خلالها فنون وأشكال التحرير الصحفي البسيطة والجذابة ومن خلال الصحافة المدرسية يمكن التعرف على قدرات الطلاب وترسيخ القيم والمفاهيم الدينية والاجتماعية لديهم في مختلف مراحل الدراسة حيث تعتبر هذه المسئوليات من أهم الأشياء التي يجب العناية بها وعدم إغفالها لأنها الركيزة الأساسية والأولى التي تنمى الضمائر وتوقظ الأحاسيس وتوجد القدرة على تحمل المسئولية بأمانة وحماس واقتدار حيث يكون الضمير هو المسيطر وهو القوة الدافعة للفرد مما يبعد عن الفرد شبح الاستهتار والصحافة المدرسية تهيئ للطلاب فرصة التعليم عن طريق العمل كما أنها تقدم لهم خبرات كثيرة يمكن للمربين ملاحظتها ودراستها والاستفادة منها في توجيههم و إرشادهم ولا يمكن القول أن الصحافة المدرسية هي أول وأخر موجة يستطيع القيام بهذا الدور لدى الطلاب ولكن الصحافة المدرسية تنفرد بأنها لها القدرة على التأثير على الطلاب ومفاهيمه وسلوكياته إضافة إلي ما تتمتع به الصحافة من تشويق ومتعة بسبب استخدام فنونها المختلفة من تحقيقات وأحاديث ممتعة وأخبار مشوقة للتلاميذ مما يجعل الصحافة المدرسية ليست مجرد إشباع لهواية ولكنها وسيلة هامة ورئيسية من وسائل التربية داخل المدرسة.

أ- نشأة الصحافة المدرسية وتطورها في مصر :

ليس للصحافة المدرسية المصرية تاريخ واضح بالمعنى المعروف هذا ما أكدته البحوث التي تناولت الصحافة المدرسية بالدراسة والبحث إلا أنه يكاد يكون هناك إجماع في مجال بحوث ودراسات الصحافة المدرسية على أن بدايات الصحافة المدرسية الأولي ترجع إلي عهد الخديوي إسماعيل حيث أصدر ديوان المدارس صحيفة روضة المدارس التي صدر العدد الأول منها في أبريل 1870 م أي بعد سبع سنوات من تولى الخديوي إسماعيل حكم مصر ولكن يعتبر على باشا مبارك هو المؤسس الحقيقي لروضة المدارس والتي أناط مسئوليتها والأشراف عليها لرفاعة الطهطاوي ليكون بذلك هو أول رئيس

تحرير لصحيفة مدرسية في العالم العربي بأكمله، واهتمت صحيفة روضة المدارس بالأخبار وبعض التراجم والفنون الأدبية كما اهتمت بالعلوم والأديان والإعلانات وكانت صحيفة روضة المدارس توزع على المدارس وظلت الصحافة المدرسية في مصر قاصرة على صحيفة روضة المدارس لمدة ثلاث وعشرين سنة حتى عام 1893 م عندما أصدر مصطفى كامل صحيفة تسمى " المدرسة " وكان وقتها طالبا بكلية الحقوق وعن طريق هاتين الصحيفتين السابق ذكرهما عرفت الصحافة المدرسية في مصر، وهكذا بدأت تتوالى الصحف المدرسية في مصر في الصدور فظهرت مجلة " الطلبة المصريين " في عام 1909 م وكان يشرف عليها إتحاد الطلبة المصريين وكانت تصدر بصفة شهرية وفى عام 1915 م صدرت مجلة طنطا الثانوية للبنين وكانت أول مجلة مدرسية تصدرها مدرسة حكومية في مصر، وهكذا بدأت الصحف المدرسية في الصدور فصدرت صحيفة " وادي النيل " الثانوية في عام 1917 م، وصدرت مجلة " كلية الأقباط " في عام 1918 م والتي صدرت عن جمعية الصحافة الملكية وهكذا وتجدر الإشارة هنا إلى أن النشأة المبكرة للصحافة المدرسية قد ارتبطت بدرجة كبيرة بالنهضة التعليمية وبرموزها وروادها أمثال مصطفى كامل وعلى باشا مبارك ورفاعة الطهطاوي وغيرهم الأمر الذي ساعد على تطوير هذه الصحافة وعلى ترسيخ أقدامها وفى العصر الحديث ومنذ نهاية الثمانينات وبداية التسعينات بدأت الدولة في الاهتمام بإعداد أخصائي للصحافة المدرسية فكان ذلك بميلاد أكثر من 21 كلية تربية نوعية بمختلف محافظات مصر مهمتها الأساسية إعداد وتأهيل معلم تربوي مؤهل إعلاميا لحمل لواء الإشراف على لأنشطة الإعلامية المختلفة داخل المدارس سواء أنشطة الصحافة أو الإذاعة المدرسية أو المسرح المدرسي فقد انقسمت بعض شعب الإعلام التربوي إلى قسمين :

1- الصحافة والإذاعة والتلفزيون.

2- المسرح المدرسي.

و الآن بعد تكليف خريجي كليات التربية النوعية بالعمل في وظيفة أخصائي صحافة أو مسرح جاءت نتائج الدراسات العلمية لتؤكد نجاح التجربة فقد أوضحت الدراسات العلمية أن لهؤلاء الأخصائيين دوراً كبيراً في الارتقاء بهذه الأنشطة الإعلامية في المدارس المصرية في المراحل المختلفة.

2- **مفهوم الصحافة المدرسية :**

تتعد المفاهيم التي تتناول الصحافة المدرسية بالتعريف وذلك نظرا لتعدد الرؤى والزوايا و الاتجاهات التي ينظر من خلالها إلي هذا النوع من الصحافة.

وسنتناول فيما يلي أهم التعريفات التي وضعت لتعريف الصحافة المدرسية:

- يعرفها " **ميلاد قدسي**" في كتابه الصحافة المدرسية علم فيه أخلاق بأنها " أداة من أدوات بناء المجتمع المدرسي ووسيلة هامة للتنفيس عن طاقات التلاميذ ومجال طيب لتنمية مهاراتهم وهى نواة لما يعرف بالصحافة العامة ".
- وتعرفها " **إجلال خليفة**" بأنها " وسيلة إعلامية لتدعيم المجتمع المدرسي الذي يتمثل في الطلاب والأساتذة وأولياء الأمور وهى دوريات تصدر عن مدارس التربية والتعليم في المدن والقرى ويحررها طلاب تلك المدارس ولذلك فهي وسيلة اتصال تكمل مناهج التعليم القاصرة أحيانا وتساعد في تكوين طالب سليم النفس والعقل متكيف مع بيئته المدرسية وبيئته الخارجية فضلا عن اكتساب الخلق الحسن.
- ويراها " **محمود أدهم**" في تعريفه " بأنها هي الصحف والمجلات والنشرات المختلفة الأنواع والأشكال والأحجام وفترات ومواعيد الصدور المطبوعة أو المنسوخة أو المخطوطة أو المصورة والتي يصدرها بما يتصل بذلك من إعداد وتنفيذ وتحرير وتصوير ورسم وإخراج وعرض وتوزيع طلاب أو طالبات فصل أو مستوى دراسي معين أو جماعة أو الذين يمثلون مدرسة من مدارس المراحل المختلفة وقد يصدرها أحد الطلاب وذلك كله بإشراف وتوجيه من بعض الأساتذة أو الأخصائيين أو الموجهين ".
- ويعرفها " **عبد العظيم عبد السلام**" " بأن الصحافة المدرسية كمفهوم يرتبط بالمفهوم الجديد للمنهج الدراسي والذي يعنى أنه مجموعة من الخبرات التربوية والثقافية والفنية والرياضية والاجتماعية والتي تهيؤها المدرسة لطلابها داخل المدرسة وخارجها ".
- في حين يرى " **سمير محمود**" أن الصحافة المدرسية " هي أحد أشكال الإعلام

المدرسي المتخصص الذي يقوم به الطلاب بمساعدة مشرف الصحافة مستخدمين الفنون الصحفية المختلفة سواء صدرت هذه الصحف مكتوبة أو مطبوعة أو مصورة وفق دورية محددة وبعناوين ثابتة وبشكل يعبر عن المجتمع المدرسي بهمومه ومشكلاته ويحقق أهداف الصحافة بوجه عام ".

- وترى " **بلقيس عبد المنعم**" أن الصحافة المدرسية " هي نشاط أو وسيلة للتربية في أن واحد بمعنى أنها نشاط يؤدى إلي التربية المتكاملة للشخصية بكل جوانبها فهذه الشخصية هي المرآة التي تقوم بمزيد من النشاط الذي يؤدى بدوره إلى مزيد من النمو في الشخصية ".
- ويرى " **محمد فؤاد**" أن الصحافة المدرسية كأحد الأنشطة الإعلامية بالمدارس على أنها " نشاط إعلامي وتربوي هادف وحر يمارس فيه التلاميذ الفنون الصحفية المختلفة بجانب ممارستهم لفنون الإبداع الأدبي المختلفة بما يحقق إشباع حاجاتهم المعرفية والوجدانية والمهارية وينميها ".
- وتعرف " **وزارة التربية والتعليم المصرية**" الصحافة المدرسية بأنها " نشاط حر يعنى بتنمية الجانب المعرفي للطالب عن طريق تشجيعه على القراءة والإطلاع وجمع المعلومات ونقدها كما يعنى بالجانب الوجداني للطالب وذلك عن طريق الكشف عن مواهبه وقدراته الفنية وتنمية الجانب الإبتكارى للطالب وإكساب مبادئ دينية وخلقية ووطنية إيجابية بالإضافة إلى الجانب الاجتماعي المتحقق من ممارسة الطالب لفنون النشاط داخل عمل جماعي بالتعاون مع الأنشطة المدرسية الأخرى ثم احتكاكه في دائرة خارج أسوار المدرسة ".

من خلال ما تم طرحه من تعريفات سابقة للصحافة المدرسية يمكننا أن نضع تعريف الدكتور/ رفعت الضبع للصحافة المدرسية " بأنها نشاط صحفي يمارس داخل أسوار المدرسة يقوم فيه التلاميذ بإصدار وتحرير وإخراج الصحف والمجلات والنشرات المطبوعة والمنسوخة والمصورة بإشراف ومساعدة أخصائي الصحافة المدرسية ويكون مضمون هذا النشاط موجة في المقام الأول للمجتمع المدرسي من طلاب ومعلمين بما يحقق إشباع رغباتهم الوجدانية والمعرفية والمهارية تحقيق الأهداف التربوية السليمة وكذلك يساهم هذا المحتوى في تكوين رأى مدرسي سليم.

3- **أهداف الصحافة المدرسية :**

للصحافة المدرسية نوعين من الأهداف هي الأهداف العامة للصحافة المدرسية والأهداف الخاصة للصحافة المدرسية.

أ- الأهداف العامة للصحافة المدرسية :

1- اكتشاف الطلاب الموهوبين صحفيا وتوسيع قاعدة التحرير الصحفي بين الطلاب داخل المدرسة.

2- تنمية روح الولاء للوطن وغرس القيم الإيجابية في نفوس التلاميذ.

3- تدريب التلاميذ على العمل التعاوني وتدريبهم كذلك على البحث والإطلاع والوصول إلى المعرفة من مصادرها الأولية.

4- تعمل الصحافة المدرسية على تقديم ثقافة عامة مناسبة للتلاميذ لتنمية الجانب الثقافي لدى التلاميذ.

5- إلقاء الضوء على الإيجابيات ومعالجة السلبيات في بيئة المدرسة.

6- تنمية النظرة العلمية وتشجيع الخيال العلمي والروح الإبتكارية لدى التلاميذ.

7- خدمة المناهج الدراسية وتحقيق تكامل وترابط المعرفة لدى التلاميذ

8- الصحافة المدرسية تعمل على ربط التلميذ بالبيئة الخارجية المحيطة ممثلة في المجتمع المحلى والإقليمي والعالمي أو الخارجي.

ب- الأهداف الخاصة للصحافة المدرسية :

1- تعمل الصحافة المدرسية على تدريب الطالب على حرية التعبير وممارسة أسلوب التفكير العلمي الناقد.

2- تقوم الصحافة المدرسية بتعويد الطلاب على مزاولة نشاط الكتابة الصحفية وحثهم على المطالعة المستمرة.

3- تساهم الصحافة المدرسية في حل مشكلة الانطواء والخجل لأنها تساهم في تشجيع التلميذ على المشاركة الهادفة.

4- مساعدة الطلاب على التثقيف العام بما تقدمه من أنماط ثقافية تتلائم مع المراحل العمرية المختلفة.

5- العمل على غرس القيم الوطنية والدينية والقومية والسلوكية وبناء الشخصية المصرية التي تدين بالولاء والحب والانتماء للوطن.

6- تشجيع الطلاب على متابعة ما يجرى على الساحة سواء محليا أو إقليميا أو عالميا.

7- اكتشاف المواهب العلمية والأدبية والفنية لدى الطلاب عن طريق المسابقات والمعارض الصحفية التي تنفذها الإدارات التعليمية والمديريات التعليمية مع تنمية هذه المواهب.

8- تتيح الصحافة المدرسية للطلاب ممارسة الفنون والأشكال الصحفية المتنوعة لتحقيق الأهداف الآتية :

- تعريف التلاميذ بمصادر المعلومات الأساسية.
- ممارسة النقد البناء الموضوعي.
- تنمية ميول الطلاب الأدبية والتذوق الجمالي.
- تبسيط المادة العلمية وعرضها في قالب ممتع وجذاب وفى شكل مشوق.
- إكساب الطلاب مهارات خاصة بالعمل الصحفي مثل (الكتابة ـــ التصوير ـــ الإخراج ـــ الرسم... الخ).
- إكساب الطلاب مهارات الرأي والرأي الأخر والقدرة على المناقشة البناءة.

4- وظائف الصحافة المدرسية :

1- **وظيفة الإعلام أو الإخبار:** الإعلام أو الإخبار من الوظائف الهامة للصحافة المدرسية والتي تشترك فيها مع وسائل الإعلام الأخرى ولكن وظيفة الإعلام أو الإخبار هنا تتعلق بالأخبار والمعلومات المتعلقة بالبيئة المدرسية فالأخبار الخاصة بالمدرسة يكون لها النصيب الأوفر في الصحافة المدرسية إضافة إلى عمل التعليق والشرح لهذه الأخبار من خلال المقالات والتحقيقات والأحاديث وغيرها التي تقوم بتفسير ما جاء في الأخبار من معلومات وأراء.

2- **وظيفة التعريف بالأنشطة المدرسية:** الصحافة المدرسية تقوم بمهمة التعريف

بالأنشطة التي تجرى داخل المدرسة من خلال الإعلان عن هذه الأنشطة والكتابة عنها سواء كانت أنشطة دينية أو فنية أو رياضية فيستطيع كل تلميذ داخل المدرسة أن يعرف بها.

3- وظيفة الربط بين عناصر المجتمع المدرسي وبين المجتمع الخارجي القريب من المدرسة من خلال نشر بعض الأخبار عنهم أو بعض الإعلانات لسلعة أو محل قريب من المدرسة.

4- وظيفة تكوين رأى عام طلابي مدرسي مستنير قادر على المناقشة والحوار.

5- **وظيفة الديموقراطية:** من خلال إتاحتها الفرصة للطلاب للمشاركة الفعالة من خلال برلمان المدرسة والإتحادات الطلابية كل ذلك يؤدى إلى وصول مفهوم الديموقراطية إلى عقول الطلاب بصورة مبسطة وسليمة ويتعلم الطلاب كيفية التعبير بشكل ديموقراطي سليم.

6- **الوظيفة التعليمية** : حيث تقوم الصحافة المدرسية بالمشاركة في تبسيط المفاهيم العلمية الصعبة وتوجيه التلاميذ إلي طرق التحصيل السليمة وكيفية المذاكرة بشكل علمي كل هذا يتم من خلال باب نصائح للطلاب مثلا.

7- **الوظيفة التدريبية** : الصحافة المدرسية تعتبر مجالا خصبا لتعليم الطلاب وتدريبهم على فنون الكتابة الصحفية بشكل واقعي من خلال المقالات والتحقيقات والتقارير والأخبار كل هذه تمثل موضوعات ومشكلات واقعية يعايشها الطلاب ويشعرون بها ويعبرون عنها بشكل أكثر واقعية.

8- **الوظيفة الإعلانية أو التسويقية** : حيث تقوم الصحافة المدرسية بالإعلان عن بعض السلع والخدمات التي يحتاجها الطلاب والمجتمع المدرسي عامة ويقوم الطلاب بجمع هذه الإعلانات من المكتبات المحيطة بالمدرسة وهذه الوظيفة تساعد في دعم الصحيفة المدرسية واستمرارها بالإضافة إلي إعطاء الطلاب حوافز مادية لتشجيعهم على المشاركة الإيجابية في هذه الصحيفة وتنمية قدراتهم الصحفية.

9- من إننا نستطيع من خلالها بث القيم الدينية والأخلاقية والفضائل في نفوس

الطلاب وتوعيتهم بالقيم الوطنية وبالكفاح الوطني على مر السنين ونستطيع كذلك تعريف التلاميذ بعض المعلومات عن أوضاع بلادهم الاقتصادية والسياسية والاجتماعية بشكل سهل وطريقة تعتمد على النقاش والجدل والإقناع

10- تنمى روح المنافسة والتفوق بين الطلاب من خلال نشر أسماء الطلاب المتفوقين على صفحاتها وصورهم فهذا يجعل روح المنافسة وحسب التفوق بين الطلاب موجود بشكل كبير لان كل طالب يريد أن يرى أسمه وصورته في هذه الصحيفة وبالتالي يؤدى هذا إلي ارتفاع المستوى العلمي والتعليمي داخل المدرسة.

5- الصحافة المدرسية ودورها في المجتمع :

الصحافة المدرسية داخل المدرسة لها دورا كبيرا في خدمة المواد الدراسية وتبسيط المناهج وتقريبها إلي أذهان الطلاب لتسهيل عملية الاستيعاب كذلك تقوم بتبصير الطلاب بقضايا الوطن والانتماء والوقوف على مشاكله الداخلية والخارجية إضافة إلى غرس بعض الصفات الحميدة والحسنة في نفوس الطلاب ومن أهمها الاعتماد على النفس وحب العمل المشترك مع زملائه والتعاون في حل المشكلات الداخلية في المدرسة ويتمتع الطلاب المشاركون في برامج النشاط الصحفي بروح قيادية وثبات إنفعالى وتفاعل اجتماعي كذلك تستطيع الصحافة المدرسية إثارة بعض المشكلات الدينية والقومية مع المتخصصين بما يتناسب مع مرحلة تعليمية ومحاربة التيارات الدينية الجارفة التي بدأت تغزو مؤسساتنا التعليمية لهدم القيم الدينية كذلك تستطيع الصحافة المدرسية الخروج إلي البيئة المجاورة للمدرسة لحصر مشاكلها ومحاولة إيجاد أو اقتراح الحلول لها من خلال لقاء المسئولين فالصحافة هنا تكون بمثابة حلقة الوصل بين المجتمع والمدرسة وتقوم الصحافة المدرسية أيضا بتعويد الطلاب على القراءة والإطلاع والتزود بالثقافات المختلفة والتعليم الذاتي والخلق والابتكار فتكسبه العديد من مهارات استخدام الأسلوب السليم والتعبير الدقيق وهذا هدف من أهداف تطوير التعليم في مصر بدلا من الحفظ والتلقين كذلك تعمل على جذب الموهوبين من الطلاب للاشتراك في أسرة الصحافة والعمل على صقل مواهبهم والاستفادة منها كذلك نجد أن للصحافة المدرسية دورها الفعال في الربط بين المدرسة والمجتمع فهي تسعى فيما تقدمه من إنتاج إلي التعرف على المشكلات البيئية وطرحها من خلال ندوات تعقدها

المدرسة ويشارك ذوى الرأي والخبرة فيها بحضور أهالي الحي أو المنطقة للمشاركة مما يخلق نوع من التعاون الصادق بين المدرسة والمجتمع كما أنها وسيلة فعالة لتقريب وجهات النظر بين المدرسة والجمهور فهي تشرح غايات المدرسة وتفسر رسائلها أمام الرأي العام في المجتمع المحلى والصحافة المدرسية بهذا الشكل أصبحت تمثل حلقة الوصل بين المجتمع والمدرسة كذلك يمكن للصحافة المدرسية أن تقوم بنشر بعض الأخبار أو المقالات أو التحقيقات على صفحاتها عن المجتمع المحلى المجاور للمدرسة فهذا يعتبر نوع من التقريب أيضا بين المدرسة والمجتمع.

6- الصحافة المدرسية منهج دراسي :

إن النظرة الحالية والمستقبلية للصحافة المدرسية لابد أن تنطلق من كون الصحافة المدرسية منهج مثله مثل أي منهج دراسي وهذه نظرة مستقبلية للصحافة المدرسية من أجل تطويرها وتقدمها فالصحافة المدرسية تتمتع بجميع الأهداف التي تحظى بها المواد الدراسية من أهداف معرفية وأهداف وجدانية وأهداف مهارية وهذه الأهداف الخاضة بالصحافة المدرسية تؤثر أيضا في الطلاب سواء بشكل مباشر أو غير مباشر وإليك تلك الأهداف بشكل أكثر توضيحا :

أولا : الأهداف المعرفية :

1- إكساب الطلاب ثقافة عامة يحتاجون إليها ويصعب عليهم الحصول عليها من مصادر أخرى.

2- إكساب الطلاب كل أنواع الاتصال بوضوح سواء أكانت مكتوبة أو مسموعة.

3- التعرف على المواد الدراسية بصورة أكثر عمقا.

4- تعرف الطلاب على مشكلات مجتمعهم بشكل عام.

5- إكساب الطلاب أخبار مختلفة عن مدرستهم وبيئتهم المحلية التي يعيشون فيها.

6- أن يستطيع الطالب التميز بين الحقائق والفروض التي تتناولها المادة الإعلامية.

7- إكساب الطالب القدرة على حل المشكلات التي تواجه خلال العمل الإعلامي.

8- إرشاد الطالب إلى مجالات قضاء وقت الفراغ في الهوايات والأنشطة المفيدة.

9- تنمية قدرة الطالب على التعبير عن أفكاره بشكل صحيح.

10- تنمية قدرة الطالب على استنتاج وجهة نظر كاتب أو مصور أو رسام معين.

ثانيا : الأهداف الوجدانية :

1- تذوق الطلاب للجوانب الجمالية في الأعمال الأدبية والفنية والإعلامية.

2- الشعور بالسلوكيات المرغوبة في العمل الإعلامي وفنونه.

3- شعور الطلاب بدورهم القوى في مواجهة مشكلات مجتمعهم.

4- القدرة على تقييم الجوانب الجمالية في العمل الإعلامي.

5- شعور الطلاب بأهمية استخدام الأسلوب العلمي في التفكير وحل المشكلات المختلفة.

6- تنمية ميول الطلاب لممارسة مهنة إعلامية معينة في حياتهم العلمية

7- شعور الطلاب بأهمية النقد البناء في خدمة المجتمع الذي يعيشون فيه.

ثالثا : الأهداف المهارية :

1- مشاركة الطلاب في الأنشطة المناسبة لميولهم وقدراتهم واتجاهاتهم.

2- إكساب الطلاب القدرة على النقد الموضوعي للمادة الإعلامية المدرسية.

3- ممارسة الطلاب لمهارات العمل الصحفي من زاوية التحرير أو التصوير أو الرسم أو الإخراج أو النقد.

4- إكساب الطلاب القدرة على ممارسة العلاقات الاجتماعية السوية مع زملائهم.

5- القدرة على الوصول إلي مصادر المعرفة بما يساعد على إعداد المادة الإعلامية.

6- إكساب الطلاب القدرة على تلخيص المادة الإعلامية وعرضها بأسلوب جذاب وشيق.

7- إكساب الطلاب مهارة جمع المادة الصحفية المتصلة بالعمل الإعلامي المدرسي بشكل جيد.

8- ممارسة الطلاب مهارة التعبير بالكتابة والرسم والتصوير بأسلوب واضح سليم مشوق وجذاب.

9- إكساب الطلاب القدرة على تصنيف وتبويب المادة العلمية الإعلامية .

10- تدريب الطلاب على ممارسة العمل الجماعي أثناء إعدادهم للبرنامج الإعلامي.

إن هذه الأهداف المختلفة للصحافة المدرسية تسعى إلي تحقيق ذاتية التلميذ ولإكسابه معارف ومفاهيم ومهارات في غاية الأهمية وأن غاية النشاط الصحفي المدرسي هو التنمية التربوية.

8- أشكال الصحافة المدرسية :

الصحافة المدرسية بكل أشكالها من مسموعة ومكتوبة أو مقروءة تعتبر نشاطا مدرسيا محببا إلي نفوس الطلاب بكل المراحل التعليمية وتعمل على جذب الطلاب لممارستها في سن مبكرة منذ المرحلة الابتدائية وتشعر الطالب بأنه أصبح له شخصية وكيان وتشعره بنفسه من خلال مشاركته في الأنشطة المتعلقة بالصحافة والإذاعة المدرسية.

1- **الصحافة المسموعة (الإذاعة المدرسية) :**

الإذاعة المدرسية تكسب الطلاب العديد من الخبرات التربوية التي لها عظيم الأثر في العملية التعليمية والهدف من ذلك هو إكساب الطلاب بعض القيم والمفاهيم السوية لكي يصبح مواطناً صالحاً في المجتمع الذي يعيش فيه.

ويمكن تعريف الصحافة المدرسية المسموعة (الإذاعة المدرسية (بأنها النشاط الحر الذي يقوم به الطالب داخل المدرسة عن طريق الميكروفون خلال طابور الصباح أو من خلال الفسحة أو عن طريق التسجيل على أشرطة الكاسيت.

وهذا الشكل من الصحافة المدرسية يقوم بوظيفة هامة وهى توجيه وتكوين الرأي العام السليم للطلاب من خلال ما يقدم إلي الطلاب من برامج إذاعية بكل ما فيها من أخبار ومعلومات وتقارير وغيرها وتحتوى الإذاعة المدرسية على العديد من الفقرات المتنوعة تقدم للطلاب من خلال الطابور اليومي المدرسي بعد استقرار الطلاب في فناء المدرسة ويحتوى البرنامج الإذاعي اليومي على العديد من الفقرات تتمثل في :-

1- القران الكريم:وهو خير ما يستهل به البرنامج الإذاعي في بداية اليوم.
2- الحديث الشريف.
3- حكم وأمثال.
4- أخبار المدرسة.
5- عناوين الصحف الصادرة في هذا اليوم.
6- هل تعلم.
7- أخبار وطنية وعالمية هامة.
8- نصائح وإرشادات وسلوكيات وقيم.
9- حوار مع شخصية هامة.
10- أسماء الطلاب المتفوقين في المواد الدراسية والأنشطة.
11- موضوعات خاصة لخدمة المناهج الدراسية.
12- أغاني وأناشيد وفكاهة.
13- مسابقات في الذكاء واختيار للمعلومات.

كل ما ذكرناه من فقرات تقدم في البرنامج الإذاعي هي المضمون العام لما يقدم في الإذاعة المدرسية وهناك العديد من العوامل التي تعمل على تحديد هذا البرنامج أهمها:-

1- عامل الوقت المحدد لطابور المدرسة.
2- البيئة الثقافية والمناخ العام الذي يقدم فيه المضمون.
3- إمكانيات جماعة الإذاعة المدرسية الأدبية والفنية واللغوية كذلك يجب مراعاة حسن الأداء وسلامة النطق ومستوى الطلاب الثقافي الموجه إليهم مضمون الرسالة الإذاعية.
4- تقبل مدير المدرسة للإذاعة المدرسية وتشجيعه لها فأحيانا يكون مدير المدرسة غير راضى عن الإذاعة المدرسية فتهمل بحجة تضيع الوقت مع الطلاب.

أهداف الإذاعة المدرسية :

الإذاعة المدرسية كنشاط مدرسي له أهمية ولذلك يجب أن نهدف عند ممارسة هذا النشاط ما يلي :

1- الاهتمام بالنواحي التي تعمل على تنمية الجوانب الدينية والخلقية وغرس القيم الإيجابية لدى الطلاب.

2- تشجيع الطلاب على جمع المواد والأخبار الإذاعية والصحفية التي تسهم في ربطهم بالبيئة المحلية والإقليمية والعالمية المحيطة بهم.

3- أن تحتوى الإذاعة المدرسية على معلومات ترتبط بالمناهج الدراسية وتعمل على تبسيطها.

4- إكساب الطلاب القدرة على تناول الأحداث الجارية المحلية والدولية والإقليمية بالنقد والتحليل والتفسير.

5- أن تكون الإذاعة المدرسية النشاط الحيوي الذي يشارك بفاعلية في الاحتفالات والمناسبات الدينية والقومية والاجتماعية والسياسية.

2- **الصحافة المقرؤة (المكتوبة) :**

عندما نتناول الصحافة المقروءة أو المكتوبة ينبغي علينا أن نوضح تصنيف الصحف المدرسية المقروءة وذلك لتعدد التصنيفات لها وإليك هذا التصنيف للصحف المدرسية المقروءة (المكتوبة) :

أ- صحف حائطية: وهى الصحف التي تثبت على جدار الفصل أو المدرسة في مستوى رؤية الطلاب.

ب- صحف معلقة: وهى الصحف التي تعلق داخل صندوق أو برواز خشبي مغطى بالسلك أو الزجاج

ج- صحف مطبوعة: وهى الصحف التي يقدم المضمون من خلالها مطبوعا للطلاب وهى تشبه إلي حد ما الصحف المطبوعة والمجلات العامة.

وهناك تصنيف أخر أعم وأشمل لأنواع الصحف المدرسية وهذا التقسيم أقرب إلى

الواقع الذي يشكل ملامح ما تصدره الصحافة المدرسية اليوم وهو:

- مخطوط.
- مطبوع.

أولا : الصحافة المخطوطة :

1- صحف الحائط : وهى الصحف التي يستخدم فيها فرخ ورق يتم إخراجه بطريقة معينة ويثبت على جدار المدرسة وتنقسم صحيفة الحائط إلى :

أ- صحيفة الفصل : وهى النواة الأولى للصحافة المدرسية وهى خطية جدارية يحررها تلاميذ الفصل ليعبروا فيها عن نشاطهم وما يرونه جيد من الأخبار والموضوعات.

ب- صحيفة الفرقة : وهى امتداد لصحيفة الفصل ووسيلة للتقريب بين تلاميذ الفرقة الواحدة لحفزهم على التفوق والامتياز.

ج- صحيفة المدرسة : وهى سجل معبر عن نشاط الطلاب في جماعاتهم المختلفة على مستوى المدرسة كلها وتتولى جماعة الصحافة إصدارها تحت إشراف الأخصائي.

د- صحف المناسبات : وهى الصحف التي تصدرها جماعة الصحافة المدرسية نتيجة لمناسبة وطنية أو أدبية أو دينية أو اجتماعية معينة.

ثانيا : الصحافة المطبوعة :

وهى أشهر أنواع الصحف المدرسية ولكنها ليست واسعة الانتشار لأنها تطبع بكميات محدودة نظرا لضعف الإمكانيات المالية وتعد الصحيفة المطبوعة مجالا خصبا لاكتساب الطلاب العديد من الخبرات التي تأتى عن طريق المشاركة الفعالة مع أقرانهم في إعداد وتجهيز مواد الصحيفة.

8- تحرير الصحف المدرسية :

تستخدم الصحف المدرسية الفنون الصحفية والقوالب الفنية في التحرير والكتابة مثل الصحافة العامة وذلك مع وجود اختلافات في المستوى والإمكانيات والفاعلية نظرا

لاختلاف طبيعة الصحافة المدرسية المتخصصة عن الصحافة العامة من حيث المضمون والأهداف والإمكانيات المادية والبشرية واختلاف القائم بالاتصال في الأثنين وكذلك الجمهور ومؤسسة الإصدار والتحرير الصحفي في الصحافة المدرسية هو طريقة الكتابة الفنية التي تتيح للمحرر الصحفي من هواة الصحافة تسجيل الأحداث المدرسية المهمة الجديدة والمتجددة ونقل الوقائع والتفاصيل والصور والمشاهد المرتبطة بالمجتمع المدرسي والتعريف بما أسفر عنه البحث وراء عللها وأسبابها وتقديم المعلومات المفيدة المرتبطة بالمنهج أو غيرها ونشر ظواهر الأنشطة والمشكلات المدرسية والمجتمعية الهامة والمؤثرة، وعرض وتفسير مناقشة الأقوال والتصريحات والأفكار والآراء ذات الجدارة والنفع.

وتناول ما يستحق من تطوراتها ونتائجها المتاحة والمتتابعة انطلاقا من مصلحة الطالب والمدرسة والعملية التربوية والتعبير عن ذلك كله تعبيرا دقيقا وموضوعيا في عبارات قصيرة متناسقة وبواسطة لغة صحيحة واضحة وجذابة في شكل علمي فني صحفي يمثل رسالة إعلامية يكتبها في أغلب الأحوال طالب متميز وتكون صالحة للطبع والنشر والتوزيع في الوقت المناسب على صفحات إصدار مجتمعي مدرسي يكون مرآة لهذا المجتمع بمن فيه.

وتحرير الصحف المدرسية يجب أن يعتمد على الأسلوب البسيط البعيد عن المحسنات اللفظية أو استعمال الكنايات وكذلك استخدام الجمل المباشرة المبنية للمعلوم والبعد عن الجمل الاعتراضية التي تقطع المعنى وتجعل الطالب غير قادر على الإحاطة بالمعاني ومتابعتها مما يصرفه عنها دون الإلمام بها إلي جانب استخدام بعض الصور والرسوم الإيضاحية عن معنى موضوع متكامل حيث تستخدم مجموعة من الرسوم أو الصور التي تربطها بعض الأسطر للدلالة على قصة أو موضوع معين كما يجب أن تقوم على الأخبار التي تخص المدرسة والأخبار التي تخص المجتمع لربط التلميذ بالبيئة التي يعيش فيها، وتوجه الصحافة المدرسية إلي جمهور محدد تحديدا دقيقا يتسم بقدر من التجانس ومن ثم يمكن تحديد مجالات واهتماماته ونوعية الموضوعات التي تقدم إليه ويؤكد البعض على أن الصحف المدرسية تحوى الفنون الصحفية ذاتها التي تحويها الصحف العامة من (خبر ــ تحقيق ــ مقال ــ حديث ــ تقرير ــ كاريكاتير... وغيرها) بجانب مختلف صفوف الإبداع مثل (الشعر، الأدب، القصة القصيرة...

وغيرها).

❖ كيفية إعداد صحف الحائط :

يتبع عند إعداد صحيفة الحائط الأعمدة الطولية بكافة أنواعها مع الاهتمام بالمانشيتات والعناوين الرئيسية والفرعية كما يراعى أن تشتمل على العديد من الفنون الصحفية من خبر ومقال وتحقيق وحديث وقصة وإعلان وكاريكاتير وغيره من الفنون الصحفية الأخرى ويراعى كتابة تاريخ الصدور واسم المدرسة واسم المشرف وناظر المدرسة وكذلك أسرة التحرير.

❖ كيفية إعداد الصحف المطبوعة :

يبلغ طول الصحيفة المطبوعة حوالي ممبمسم لأ ممبمسم تقريبا وتطبع في معظم الأوقات بطريقة الأوفست وتقسم الصحافة إلي عمودين أو عدة أعمدة ويراعى في إعداد الصفحات الداخلية ما يلي :

التنسيق مع الحرص على البساطة والجمال والهدف النهائي هو تشويق وجذب انتباه القارئ وتيسير مهمة القراء.

9- مشاكل الصحافة المدرسية :

عن الحديث عن المشاكل الهامة للصحافة المدرسية يجب أن نعرف أن هذا النوع من الإعلام المقروء النوعي ضروري وهام بل وأساسي في العملية التعليمية وقد تنبهت وزارة التربية والتعليم لهذا النوع من النشاط المدرسي وأنشأت للصحافة المدرسية جهازا لمتابعة هذا النشاط في كل محافظة من المحافظات تابعا لوكيل وزارة التربية والتعليم بالمحافظة ثم وافقت وزارة التعليم على إنشاء أقسام للإعلام التربوي في كليات التربية النوعية لتخريج أخصائيين في الصحافة والإذاعة المدرسية يشرفون على هذا النشاط داخل المدارس على اختلاف أنواعها في مختلف أنحاء الجمهورية ومن الطبيعي أن هذا الاهتمام بالصحافة المدرسية من قبل وزارة التربية والتعليم إنما هو امتداد لأول قسم للصحافة المدرسية بوزارة التربية والتعليم بعد الثورة عام 1953 م ومنذ هذه الفترة

١٩٥٣ م حتى وقت قريب كانت الصحافة المدرسية تتسم بالآتي :

1- عمد وجود تخطيط لهذا النوع من الصحف رغم أن مصر عرفت الصحافة المدرسية منذ صدور أول صحيفة مدرسية وهى روضة المدارس التي تولى إصدارها على مبارك بصفته وزيرا للمعارف عام 1870 م وإشراف عليها رفاعة الطهطاوي.

2- صدور الصحف المدرسية بصورة اجتهادية وبمبادرات فردية من أساتذة اللغة العربية بالذات في بعض المدارس.

3- حتى وزارة التعليم وبعد إنشاء قسم الصحافة المدرسية بها كان الاهتمام بالصحافة المدرسية لا يذكر وفى نفس الوقت كانت الصحف المدرسية الصادرة بجهود فردية بعيدة كل البعد عن أهدافها المرجوة ودورها المفروض تحقيقه بين الطلاب أو أنها كانت بعيدة عن جوهر اهتماماتهم الفعلية.

4- أنها كانت تعتبر وسيلة دعائية للمشرف على هذا النوع من الصحف ويتضح ذلك من كثرة المقالات لكبار المسئولين في المدرسة أو الإدارة التعليمية.

5- بهذا الشكل كانت الصحافة المدرسية لا تمثل على الإطلاق أي قدرات للطلاب أو نشاطاتهم أو مشاكلهم أو أنها كانت تعبر عن شخصياتهم.

❖ المشاكل والصعوبات التي تواجه الصحافة المدرسية :

أولا : عدم وجود خطة مرسومة وموضوعة بعناية من أساتذة وعلماء الإعلام والاتصال للصحافة المدرسية أو بمعنى أخر عدم وضوح الرؤية لأهمية هذا النوع من الإعلام المتخصص النوعي إن اهتمامنا ينحصر حتى الآن في المشاكل لا المضمون أي تواجد الصحافة المدرسية في المدارس دون الاهتمام بدورها تجاه المدرسة والطلاب والإدارة ووزارة التعليم وعدم الاهتمام يرجع إلي أن الدول النامية لا تولى اهتمامها بالإعلام المتخصص أو النوعي إلا من ناحية الشكل لا المضمون وأما في الدول المتقدمة فإن الأمر يختلف كثيرا حيث نجد الإعلام غير العام يمثل الإعلام الحقيقي في هذه الدول.

وعلى سبيل المثال : فإن دولة مثل بريطانيا نجد أن صحيفة إقليمية بها وهى

صحيفة " مانشستر جارديان " والتي تصدر من مقاطعة مانشستر هذه الصحيفة تنافس الصحف العامة الموجودة في إنجلترا وفى أمريكا نجد أن الصحف المحلية في كل ولاية هي أساس الصحافة المقروءة هناك.إن غياب إستراتيجية لدور الصحافة المدرسية هو أحد الأسباب الهامة لهذا النوع من الإعلام المقروء الذي يعتبر في الواقع أحد الجوانب العملية التعليمية في المدارس على اختلاف أنواعها.

ثانيا : عدم إيمان واعتقاد بعض مديري المدارس وخاصة الإعدادية والثانوية بدور الصحافة المدرسية واعتبارها ترفا ليس له ضرورة ووسيلة لضياع الوقت على الطلاب ومن هذا المنطلق فإن تجربة توزيع خريجي أقسام الإعلام التربوي بكليات التربية النوعية على المدارس للإشراف على الصحافة المدرسية لم تؤدى ثمارها المرجوة على أكمل وجه لأن مديري هذه المدارس لا يشجعون هؤلاء الخريجين بل أن بعض المدارس قد وضعت هؤلاء الخريجين في مجال التدريس لبعض المواد التي بها نقص في المدرسين وبعض المدارس الأخرى تركت الخريجين بون عمل.

ثالثا : عزوف خريجي أقسام الإعلام التربوي بكليات التربية النوعية عن العمل في هذا المجال لأن تطلعاتهم ترتبط بالعمل في وسائل الإعلام العامة خاصة وأنهم درسوا مناهج لا تختلف عن مناهج أقسام الإعلام المختلفة في كليات الإعلام أو أقسام الإعلام في كليات الآداب ولهذه السبب فإن خريجي التربية النوعية يقبل العمل مضطرا بدلا من البحث عن وظيفة في وسائل الإعلام العامة لمدة طويلة قد تستغرق سنوات طويلة.

رابعا : عدم كفاءة المشرفين الحاليين على الصحافة المدرسية وهم غالبا من مدرسي اللغة العربية الذين يشرفون على هذا النوع من النشاط بالإضافة إلى عملهم الأصلي وهو تدريس اللغة العربية وقد يسند نشاط الصحافة المدرسية إلي مدرسين في المدرسة لا عمل لهم وينعكس ذلك على دور الصحافة المدرسية فتصبح مجرد إسما فقط.

خامسا : إن بعض المدرسين أو المشرفين على الصحف المدرسية في المدارس يقومون

بإعداد الصحف من أولها إلى أخرها ولا يشركوا الطلاب في إعدادها وتنفيذها اعتقادا منهم أن قدرة الطلاب لا تحقق النجاح لمثل هذه الصحف المدرسية وهذا خطأ كبير لأن من أهداف ووظائف الصحافة المدرسية تدريب الطلاب على ممارسة النشاط الصحفي والتحرير والتعبير الصحفي.

سادسا : عدم تدريب القائمين بالإشراف على الصحافة المدرسية في معاهد للتدريب لفترات معينة للمساعدة في تنمية قدراتهم حتى يستطيعوا القيام بدور أساسي وفعال في الصحافة المدرسية أن العمل في هذا النوع من الإعلام يحتاج إلي دراسة خاصة حتى لا يتم ممارسة نشاط الصحافة المدرسية بطريقة اجتهادية وكانت وزارة التربية والتعليم قد أصدرت تعليمات منذ عام ١٩٨٨ م تنص على أن تقيم كل مديرية وإدارة تعليمية برامج تأهيلية وتجريبية للسادة الموجهين والأخصائيين والمشرفين الجدد والقدامى وذلك لتزويد هيكل جديد في مجال الصحافة المدرسية وأن إدارة الصحافة المدرسية بالوزارة على استعداد للمشاركة في إعداد هذا البرنامج وتنفيذه.

سابعا : عدم استكمال الكوادر الفنية اللازمة لهذا النوع من الصحافة النوعية فمن يعرف أن الصحافة أي صحافة مقروءة يتم صناعتها بهذا الشكل:

1- محررون وهيئة تحرير تكتب المضمون أو المحتوى الإعلامي في الصحيفة وطلاب المدرسة يمثلون هيئة التحرير وليس لديهم الوقت الكافي الإضافي للقيام بهذا النوع من النشاط خاصة الطلاب في الشهادات وإن كان لديهم هذا الوقت فأنهم لا يعرفون الكثير عن فنون الكتابة الصحفية أو التحرير الصحفي الإعلامي.

2- مخرجون يتولون إعداد الصحيفة من حيث الشكل وهذا الإعداد لا يقل أهمية من التحرير نفسه ولذلك نجد أن المشرف على الصحيفة المدرسية هو الذي يقوم بإخراجها فيبدو الإخراج الصحفي ضعيفا من حيث الشكل بالإضافة إلي ضعفه من حيث المحتوى أو المضمون ويتضح هذا الأمر للصحف المدرسية التي يتم طباعتها.

ثامنا : ضعف الإمكانيات الأخرى من مطابع خاصة بالصحافة المدرسية وورق صحف وأماكن مخصصة لإنتاج هذا النشاط المدرسي ولارتفاع سعر تكلفة عمل مجلة أو صحيفة مطبوعة كل هذا انعكس بالسلب على النشاط الصحفي المدرسي.

تاسعا : ضعف وقصور الأموال اللازمة لتمويل هذا النشاط المدرسي ولا تكفى ميزانية الصحف المدرسية لتعدد نشاط الصحافة المدرسية مع انتظام إصدارها ومحاولة الابتكار في هذا النشاط.

عاشرا : عدم وجود مكان أو حتى حجرة صغيرة مخصصة لأسرة الصحافة والإذاعة المدرسية في بعض المدارس مما يجعل أخصائي الصحافة المدرسية قد يتطفل على أسرة أي نشاط أخر وهذا طبعا يؤثر بالسلب على عمله وإنتاجه فهنا يجب على الوزارة أن تقوم بتوفير مكان مخصص لأسرة النشاط الصحفي تستطيع من خلال هذا المكان عمل ورشة عمل لإنتاج الصحف المخطوطة والمطبوعة وعقد الندوات الخاصة بالصحافة المدرسية فتوفير مكان لأسرة الصحافة المدرسية شئ هام وضروري ونحن شخصيا نوصى بتوفير هذا المكان لأسرة النشاط الصحفي حتى تستطيع أن تعطى وتنتج ما هو مطلوب منها على أكمل وجه.

تلك كانت بعض الصعوبات والمشاكل التي تواجه الصحافة المدرسية في مصر والتي نأمل أن نجد لها الحلول المناسبة.

10- حاجة الطلاب إلى صحافة مدرسية :

من الطبيعي أن يتعرض الفرد في أي مجتمع إلى وسائل إعلام متعددة وكثيرة ومن الطبيعي أيضا أن الفرد في المجتمع لا يتعرض لهذه الوسائل رغما عنه ولكنه يستقبل ما يريده من محتويات عن هذه الرسائل ويرفض ما لا يريده من محتويات أخرى، إذن نستطيع القول بأن تعرض الإنسان لوسائل الإعلام ليس تعرضا إجباريا ولكنه تعرض إختيارى يتفق مع عدة أشياء هي:

1- ميول ورغبات الفرد.

2- اتجاهاته الثقافية.

3- الطبقة التي ينتمي إليها.

4- طبيعة الرسالة الإعلامية المعروضة.

وبذلك نقول أن معلومات الإنسان تتكون باختياره وإرادته من وسائل الإعلام والاتصال لكن هذه القاعدة غير ثابتة فمن الممكن للإنسان أن تتغير اتجاهاته ورغباته فيختار من المعلومات والمعارف وفقا للصورة الذهنية التي قلما تتغير فيما بعد ولكن الثابت أن الناس يختارون من المعلومات بما يتفق مع اتجاهاتهم ورغباتهم وميولهم، وهذا القول ينطبق تماما على الصحافة المدرسية وعلاقة الطالب بها فهي وإن تعددت وسائلها من مطبوعة ومنسوخة فإن الطالب أولا قد يتعرض لها وفق إرادته ورغباته واتجاهاته خاصة وإنه ليس هناك إجبار لكي يتلقى الطالب المضامين أو المحتويات الإعلامية من الصحافة المدرسية لهذا يمكننا القول بأن لابد من توافر عناصر التشويق والجذب في الصحافة المدرسية ومن هذه العوامل أو العناصر ما يلي :

1- أن يتولى العمل في هذه الصحافة المدرسية مسئولين يتمتعون بارتباط الطلاب بهم.

2- أن يشارك عدد كبير من الطلاب في تحرير وإخراج وتوضيب الصحافة المدرسية.

3- ألا يتم صياغة محتويات الصحافة المدرسية بشكل إرشادي مباشر.

4- ألا تخلو محتويات الصحافة المدرسية من التعرض لمشاكل الطلاب الدراسية وإيجاد الحلول لمناسبة لها بمناقشتها مع المسئولين.

5- أن تتضمن محتويات الصحافة المدرسية شرحا لبعض المواد الدراسية الصعبة على الطلاب حتى تكون مرشدا لهم عند التحصيل أو الاستذكار.

إن علماء الاجتماع يقولون بأن أغلب الناس يكونون صورهم الذهنية عن الأشياء التي تهمهم بطريقة على جانب من الدقة بحيث يجدون لها مغزى ولكن هناك أيضا أفكار غير دقيقة والمهم أن هذه الصور الذهنية والمعارف والمعلومات والمعتقدات والاتجاهات النفسية تشكل فيما بينها ما يشبه الجهاز المرشد أو البوصلة التي توجه صاحبها صوب الواقع أو المعقول.

إن الجماهير ليست دمى في أيدي جماعة تستطيع أن تحركها وتلعب بعقولها وذلك لأن لدى الناس أفكارهم وصورهم الذهنية واتجاهاتهم وقيمهم التي يتخذون منها معايير يقيسون بها صحة ما يسمعون ويسترشدون بها لمعرفة مدى صواب الرسائل الإعلامية التي يتعرضون لها.

❖ طبيعة الرسائل الإعلامية في الصحافة المدرسية :

فإن الرسائل الإعلامية التي تتضمنها الصحافة المدرسية لابد وأن تتصف بصفات تجعلها صالحة لكي يتقبلها الطلاب يقول الدكتور "على عجوة" عميد كلية الإعلام الأسبق في كتاب مقدمة في وسائل الاتصال يخضع اختيار الرموز التي تشكل الرسالة لقواعد فنية ودلالية ونفسية لكي يتحقق لهذه الرسالة أقصى قدر من الفاعلية والتأثير إذا ما صادفت ظروف ملائمة عند المستقبل وفى الموقف الإتصالى بصفة عامة وتعتمد القواعد الفنية للرسالة على الدقة التي يتم بها نقل الرموز من المرسل إلي المستقبل هذه الرموز قد تكون كلمات مكتوبة أو منطوقة أو صور أو موسيقى أو فنون تشكيلية... الخ.

ولكي يتحقق للرسالة الوضوح من الناحية الفنية ينبغي استخدام الأسلوب الجذاب والعبارات السهلة لأن فهم المعنى هو الأساس في الاقتناع والاستمالة كما أن الترابط المنطقي بين أجزاء الرسالة وعدم وجود أي فجوة بين الأفكار التي تتضمنها يجعل القارئ يستمر في متابعتها إلي نهايتها، و ينبغي أن يحس الكاتب بموضوعه حسا مباشرا ومحددا وأن يصل إلى غايته من أقصر طريق باستخدام المعنى الواضح وتقديم الأمثلة والمقارنات التي تساعد على تحقيق الوضوح للفكرة المطروحة.

وقد يثبت أن الأسلوب الذي يسير على وتيرة واحدة يبعث على الملل ويجعل القارئ ينصرف عن متابعته بينما تضفي الحركة والتنوع والحيوية على الأسلوب وتجعل القراء ينجذبون إليه ويتابعونه باهتمام و ينبغي أن تتناول الرسالة موضوعا يجذب الأشياء وأن تساير احتياجات متعددة عند القارئ وتقترح وسائل إشباعه كما يجب أن تكون وسائل الإشباع المقترحة ملائمة لظروف الجماعة التي ينتمي إليها الفرد حينما تسعى الرسالة إلي التأثير فيه للتصرف على نحو معين، وسواء كانت الرسالة الإعلامية لها وظيفة معلوماتية أو تأثيرية فإنها تعتمد على مجموعة من الرموز اللفظية في أغلب الأحوال

وغير اللفظية في بعض الأحيان وإذا كانت الصورة المعبرة تغنى عن ألف كلمة فإنه الأمر ليس دائما كذلك ففي حالات كثيرة يلزم استخدام الكلمات للتعبير عن الآراء والأفكار والأحاسيس وكذلك لوصف الوقائع التي لم تصور لأي سبب.

ولكي يتحقق الاتصال الفعال لابد أن تكون الكلمات المستخدمة في الرسالة ذات معنى واحد عند كاتب الرسالة والقارئ وهو ما يعرف بالخبرة المشتركة للرمز بين القائم بالاتصال ومتلقي الرسالة وكلما ارتفعت نسبة الاتفاق على المعنى الذي يتضمنه الرمز الواحد كلما زاد الفهم المشترك بين الكاتب والقارئ ذلك الفهم الذي لا يمكن أن يتحقق بالكامل لعدم تكامل مجالات الخبرة المشتركة بين المرسل والمستقبل في بعض الحالات ويمكن توضيح ما ينبغي أن يكون في الرسالة الإعلامية في الصحافة المدرسية كما يلي:-

1- صدق محتويات الرسائل الإعلامية بصفة عامة، خاصة وأن طلاب المدارس وخاصة الإعدادية والثانوية بأنواعها يعتبرون أداة سهلة في التأثير عليهم وإذا كانت محتويات الرسالة صادقة واضحة غير متحيزة فإن التلاميذ تتشكل الصور الذهنية لديهم على أساس واضح وسليم وصادق.
2- أما بالنسبة للمحتويات الإعلامية ذات التأثير المباشر وهى التي تحقق وظيفة الإرشاد والتوجيه فينبغي أن تكون مدعمة بالأدلة الواضحة التي تتفق مع الرأي الذي تتضمنه الرسالة الإعلامية.
3- ولهذا نقول أن جميع الرسائل الإعلامية في الصحافة المدرسية يجب أن تحتوى جميعها على ما يتعلق بالعملية التعليمية بأبعادها المختلفة
4- سهولة ووضوح الرسالة الإعلامية في الصحافة المدرسية خاصة وأن طلاب المدارس يعتبرون في هذه الفترة العمرية من حياتهم خامة طيبة لاستقبال المعلومات من جميع الاتجاهات.
5- أن يتم صياغة الرسالة الإعلامية بالأسلوب المباشر بعيدا عن الاستقرار والحشو والتطوير وفى شكل يحقق جذب انتباه الطلاب أن الاهتمام بالرسالة الإعلامية يأتي في المرتبة الأولى في العملية الإعلامية في الصحافة المدرسية ونحن نعرف

أن العملية الإعلامية تتكون في أساسها من مرسل لديه رسالة يريد توصيلها إلى المستقبل عن طريق وسيلة وإن كانت الوسائل تختلف وتتنوع من وسائل مطبوعة إلي وسائل مسموعة ووسائل مرئية فإننا نستخدم كل وسيلة وفقاً لأسس معروفة لدى رجال الإعلام التربوي وهى :-

1- طبيعة الرسالة الإعلامية.

2- طبيعة جمهور الرسالة الإعلامية.

3- طبيعة كل وسيلة إعلامية من خلال مميزاتها وسلبياتها.

❖ طبيعة جمهور الصحافة المدرسية :

إن جمهور الصحافة المدرسية يعتبر نوعا من الجماهير النوعية أي أن طلاب المدارس لا يمثلون الجمهور العام لأن جمهور الإعلام العام يتصف بالاتساع وكبر الحجم وقد يصبح الجمهور أفراد المجتمع كله داخل دولة ما وهذا الجمهور يتضمن تلاميذ المدارس والجامعات والفلاحين والعمال والموظفين... الخ.

وهكذا نجد أن جمهور الصحافة المدرسية في المقام الأول هم الطلاب والأساتذة وأحيانا أولياء الأمور فمن هنا يجب أن تكون الرسالة الإعلامية أو المحتوى الإتصالى موجه بالدرجة الأولى إلى الجمهور المدرسي في المقام الأول متناولة أخباره و اهتماماته ومشاكله في المقام الأول.

3

الفصل الثالث

فنون الصحافة التربوية

1- الخبر التربوي.
2- التحقيق الصحفي.
3- الحديث الصحفي (الحوار الصحفي).
4- المقال الصحفي.
5- التقرير الصحفي.
6- الكاريكاتير الهادف التربوي.

1- الخبر التربوي :

هناك العديد من التعريفات الصحفية التي وضعت للخبر الصحفي قدمها المؤرخون والباحثون والأساتذة والعاملون في المجال الصحفي والإعلامي منذ القدم وسنتناول بعض هذه التعريفات ونتعرض لها ولكن الخبر التربوي هو مقصدنا من هذا الجزء وهو الخبر التربوي الذي جاء أصله في القرآن الكريم كتاب الله عز وجل حيث حفلت العديد من آيات القران الكريم بلفظ الخبر بألفاظ مختلفة منها (خبرا، أخباركم، وأخبارها، وخبير، وخبيرا، النبأ).

أولا : الخبر التربوي في القرآن الكريم :

جاء في لسان العرب أن الخبر هو ما أتاك من نبأ عمن تستعلم عنه.

1- ولقد جاء لفظ الخبر في القران الكريم أكثر من خمسين مرة حيث قال تبارك وتعالى في سورة الكهف ﴿ وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَىٰ مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْرًا ﴿٦٨﴾ ﴾، أية 68
نجدها في الآية الكريمة أن الإنسان قد جبر على حب الاستطلاع يسأل عن الأشياء والأمور التي لم يعرف عنها خبراً ولم يحط بها علما كذلك نجدها أن الخبر يحمل صفة التأكيد دليل أنه خبر صادق.

2- كذلك جاء لفظ خبرا في نفس السورة حيث قال تبارك وتعالى: ﴿ كَذَٰلِكَ وَقَدْ أَحَطْنَا بِمَا لَدَيْهِ خُبْرًا ﴿٩١﴾ ﴾ آية ٩١، نجد أيضاً أن لفظ (خبر) جاء هذا اللفظ في سورتي النمل والقصص وذلك في سياق الحديث عن سيدنا موسى عليه السلام حيث قال الله تبارك وتعالى: ﴿ إِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِأَهْلِهِ إِنِّي آنَسْتُ نَارًا سَآتِيكُم مِّنْهَا بِخَبَرٍ أَوْ آتِيكُم بِشِهَابٍ قَبَسٍ لَّعَلَّكُمْ تَصْطَلُونَ ﴿٧﴾ ﴾ آية 7.

3- وقال تبارك وتعالى ﴿ فَلَمَّا قَضَىٰ مُوسَى الْأَجَلَ وَسَارَ بِأَهْلِهِ آنَسَ مِن جَانِبِ الطُّورِ نَارًا قَالَ لِأَهْلِهِ امْكُثُوا إِنِّي آنَسْتُ نَارًا لَّعَلِّي آتِيكُم مِّنْهَا بِخَبَرٍ أَوْ جَذْوَةٍ مِّنَ النَّارِ لَعَلَّكُمْ تَصْطَلُونَ ﴿٢٩﴾ ﴾ (آية ٢٩ القصص)، نجدها كذلك في الآيتين السابقتين أن الأخبار تؤكد وقوع أشياء صادقة وحقيقية لا تزيف فيها ولا تلوين.

4- لفظ أخبارها جاء في القران الكريم في سورة الزلزلة حيث قال تبارك وتعالى ﴿ يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا ﴿٤﴾ بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَىٰ لَهَا ﴿٥﴾ ﴾ الزلزلة (آية 4: 5)، وهنا في هذه

الآيات من سورة الزلزلة يعرفنا ربنا تبارك وتعالى بأن الأرض ستقول وتحكى عن كل شئ وقع على ظهرها وهذا أكيد وصحيح نبصر كلام ربنا عز وجل فهنا الخبر تربوي صادق بكل معاني الصدق والأمانة.

5- خبر : جاء هذا اللفظ في القران الكريم أكثر من ثلاثين مرة نورد بعض منها : حيث يقول تبارك وتعالى: ﴿ إِن تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَيُكَفِّرُ عَنكُم مِّن سَيِّئَاتِكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٢٧١﴾ ﴾ الآية 271 من سورة البقرة) فهناك في هذه الآية إظهار الصدقة أمام الناس بنية أن يعمل الناس مثله فهذا نعم العمل والصاحبة الثواب والجزاء بشرط ألا يقصد بإعلان الصدقة الرياء ولذلك فإن إخفاء الصدقة وعدم إظهارها هو خيرا كثيرا وأكثر ثوابا وأعظم عند الله والله يعلم بقلوبنا وبأعمالنا يحاسبنا عليها.

6- آية 29 من سورة لقمان قال تبارك وتعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَيُولِجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ لَكُمْ وَيُكَفِّرُ عَنكُم مِّن سَيِّئَاتِكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٢٧١﴾ ﴾ ، فهذا خبر جميل من آيات الله في الكون فهو يدخل الليل في النهار ويدخل النهار في الليل والشمس والقمر سخرها الله تعالى وفى جريانهما وحركاتهما كل إلى وقت معلوم وأجل مسمى عند الله وهو بكل عمل خبير وبكل حركة عليم وهو على كل شئ قدير.

7- قال الله عز وجل: ﴿ وَمَا لَكُمْ أَلَّا تُنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَٰئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنفَقُوا مِن بَعْدُ وَقَاتَلُوا وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١٠﴾ ﴾ (آية 10 من سورة الحديد) فالمؤمن ينفق ماله في سبيل الله ولا ينقص من ماله شئ وهكذا إستعرضنا بعض الآيات القرآنية التي ورد بها لفظ خبر أو الخبر أو خبير لنوضح أن بداية كلمة الخبر جاءت في القرآن الكريم منذ أكثر من 4 آلاف سنة تقريبا وهنا أيضا أن الخبر الصادق وواضح وحقيقي وتربوي لأنه كلام رب العالمين تبارك وتعالى.

ثانيا : التعريفات المختلفة للخبر :

تنوعت وتعددت التعريفات المختلفة للخبر الصحفي فكل من عرف الخبر وضع له

تعريفا من وجهة نظره أو حسب المدرسة الصحفية في المجتمع الذي يعيش فيه سواء كان مجتمع يسوده النظام الليبرالي أو النظام الإشتراكى فهذا أدى إلى اختلاف الرؤى ووجهات النظر حول تعريف الخبر وسنعرض هنا بعض التعريفات المختلفة بشكل بسيط مع وضع تعريف شامل وجامع ومانع للخبر التربوي وهى :

1- سنتناول في بادئ الأمر تعريف الخبر في اللغة العربية لغويا (هو ما يحتمل الصدق والكذب) أما في الصحافة فهو (رواية حدث حالي يثير الاهتمام) وأن الخبر هو كل جديد يهم أكبر عدد ممكن من الناس، الخبر هو تقرير عن حادث يستطيع القارئ أن يفهمه، الخبر هو الشيء الجديد الذي يتلهف القراء على معرفته بمجرد نشرة الصحيفة.

2- ويعرف الخبر في المجتمعات الليبرالية بأنه " وصف أو تقرير لحدث مهم بالنسبة للجمهور كما هو مهم بالنسبة للمخبر الصحفي نفسه فقيمة الخبر بالنسبة للصحفي تتحدد بمدى قابلية هذا الحدث للنشر فالخبر في المجتمعات الليبرالية يعتمد على الإثارة والغرابة والطرافة وجذب القراء لأن المفهوم الليبرالي للخبر يعتمد على النظرية الليبرالية في الإعلام فالخبر على ضوء هذه النظرية تتحدد قيمته ومكان وحجم نشرة بمدى فعله على القراء بعد النشر ومدى ما يثيره من الاهتمام عند أكبر عدد ممكن من الناس الذي يؤدى بالتالي إلي تحقيق الربح المادي للصحيفة فالخبر هنا يعنى الخبر الذي يثير اهتمام القراء ويحقق الربح للصحيفة وهو أي شئ يجعل الناس تتكلم حول موضوع الحدث ويدفع القراء لطلب المزيد هذا كان تعريف الخبر في المجتمعات الليبرالية وإيضاح حوله.

3- ويعرف الخبر في المجتمعات الاشتراكية بأنه " الذي يقوم بنقل معلومات معينة بشكل ملتزم حول وقائع ملموسة أو يعكس أحداث معينة بأسلوب مكثف وبأسرع طريقة ممكنة " فالواقعية والالتزام هي الخاصيتان اللتان تميزان الخبر في الصحافة الاشتراكية ومما يعيب المفهوم الاشتراكي للخبر هو استخدامه في الدعاية الأيديولوجية والسياسية وهو ما من شأنه أن يفقد الخبر دقته وموضوعيته ولأن كان هذا التعريف قد فقد الكثير من مصداقية بعد تفكك الإتحاد السوفيتي في عام 1992م وانهيار النظام الشيوعي في العديد من المناطق في العالم.

4- ويعرف الخبر في المجتمعات العربية بأنه " إعلام عن حدث جديد هام ومتميز " ويؤكد الدكتور عبد اللطيف حمزة أهمية الخبر في الصحافة المعاصرة حيث ذكر " أن الخبر الصحفي مادة من أهم مواد الصحيفة لأنها تهم القراء من جانب وتهم الصحيفة نفسها من جانب أخر فهي تعتبر مورداً من موارد تمويل الصحيفة " ويعرف جلال الدين الحمامصى الخبر " بأنه كل خبر يرى رئيس التحرير أو رئيس قسم الأخبار في جريدة ما أنه جدير بان يجمع ويطبع وينشر على الناس لحكمه أساسية هي أن الخبر في مضمونه يهم أكبر مجموعة من الناس ويرون في مادته إما فائدة ذاتية أو توجيها هاما لأداء عمل أساسي أو تكليفا بواجب معين إلى أخر ما يراه الناس واجبا يحتم على الصحافة كأداة من أدوات الإعلام أن تؤديه نحوهم ومن هنا نستطيع أن نفرق بين الأخبار الصحفية التي تتداولها كل الألسنة.

5- تعريفات أخرى للخبر التربوي : ومن خلال التعريفات السابقة يمكننا أن نضع تعريف من وجهة نظرنا ويحقق دور ووظيفة ومهمة الخبر الصحفي بأنه " ليس واقعة أو حدث أو حادث أو فكرة، ولكنه تقرير موضوعي عنها ويتضمن معلومات جديدة ومثيرة للمتلقي ومن مصادر موثوق منها تماما أو إضافة معلومات جديدة إلي المتلقي عن الحدث أو الواقعة أو الحادث أو الفكرة وتهم كل أو معظم المتلقين وذلك لأسباب يتفقون عليها بشكل غير مباشر على الرغم من اختلافاتهم في التكوين الشخصي والثقافي والفكري والمستوى العقلي كذلك والخبر الصحفي كفن تحريري يحقق الوظيفة الأساسية للصحافة وهى إخبار المتلقي بما يدور حوله من نشاطات إنسانية على المستوى المحلى أو القومي أو العالمي والخبر الدقيق يحقق الحرية الكاملة للصحيفة، وهذا التعريف السابق للخبر التربوي يركز على عدة أمور تجعله تعريفا تربويا وهى : -

تعريف "**الدكتور/ رفعت عارف الضبع** للخبر التربوي":- هو عملية نقل المعلومات الصحيحة النقية التي تحقق الأهداف التربوية السليمة من مكان أو زمان آخر.

1- مقياس نشر الخبر الصحفي التربوي من تتوقف على مدى أهميته للناس وبالتالى للمساحة التي يشغلها المعرفة يركز في الأساس الأول على مدى أهميته للناس وكذلك مساحة هذا الاهتمام.

2- أن قيمة وأهمية الخبر تأتى كذلك من قيمة وضخامة المعلومات التي يتضمنها الخبر والمقصود بالضخامة هنا قوة المعلومات نفسها.

3- وموضوعية الخبر الصحفي تعنى الدقة التامة في التناول وفى نقل الخبر بأمانة وصدق بحيث لا يتضمن الخبر أي تلوين لعناصره كأن يتعرض للتضخيم أو التضليل من شأنه على غير الواقع حجب بعض تفاصيله لكي يكون الخبر تربوي صادق.

4- ويرتبط بموضوعية الخبر الصدق كذلك حتى يكون الخبر تربوي الذي يرفض إثارة الغرائز الدنيا والرغبات الحسية وصياغة الأكاذيب المضللة والنوبات الخادعة، والصحافة التربوية في مجتمعنا يجب ألا تكون مؤسسات تسويقية للأخبار وتتعامل بمنطق الربح والخسارة ولكنها مؤسسات اجتماعية تربوية لها رسالتها الأخلاقية والثقافية والتوجيهية والتربوية التي يجب أن تؤديها ولذلك فإن المخبر الصحفي لكي يحقق الصدق في مضمون الخبر يجب أن يراعى ما يلي:

- ألا يتعارض ما ينشره مع القيم والتقاليد في المجتمع المصري العربي الإسلامي.
- أن يعرف الصحفي حدوده تماما ويلتزم بقوانين المجتمع ولا يجعل من الصحافة سيفا مسلطا على العدالة.

5- الإثارة في الخبر الصحفي التربوي لا تعنى مخاطبة الغرائز ولكنها تبرز من خلال أهمية المعلومات وقوة تأثيرها لدى المتلقي.

6- حتى يكون الخبر تربويا يجب أن تبتعد المعلومات التي بداخله عن التحيز أو التلفيق أو الأهواء.

ثالثا : المعايير والأسس التي تحدد قيمة الخبر التربوي ومدى صلاحيته للنشر (عناصر الخبر التربوي)

1- الجدة Newness أو الحالية Freshness :

ويقصد بها أن يكون الخبر التربوي جديدا أي أن يكون معاصرا للأحداث ومواكبا لها.

2- التوقيت Timeliness :

والتوقيت المقصود به وقت وقوع الحدث يضيف إليه أهمية مضاعفة وقد يحدث العكس.

3- الفائدة أو المصلحة العامة Puplical benefit:

ويقصد بها كلما كان الخبر يهم القارئ أو يعود عليه بالمصلحة كان قابلا للنشر وكذلك الشيء بالنسبة للمصلحة العامة أو مصلحة المجتمع.

4- الضخامة Hugeness :

يقصد بها ارتباط الخبر أو الواقعة أو الحادثة التي يدور حولها الخبر بعدد كبير من الناس.

5- المنافسة Competition :

يقصد بها أخبار المنافسات بين البشر في المجالات المختلفة كالمباريات الرياضية والامتحانات فهي تجذب القارئ وتلفت انتباهه.

6- الصراع ؟؟؟؟؟:

والصراع قائم على تناول أخبار الحروب والثورات والانقلابات والانتخابات السياسية والبرلمانية وهكذا.

7- التشويق Suspensce :

التشويق في الخبر يقصد به جعل القارئ يتطلع إلى متابعة الخبر وما سيسفر عنه من أحداث.

8- الغرابة والطرافة Humor , Nvelly:

والمقصود بالغرابة والطرافة هي الخروج عن المألوف وأن يقدم الخبر عكس ما اعتاد عليه الناس.

9- الشهرة Prominence :

أي شهرة الأشخاص والأسماء الذين يدور حولهم الخبر الصحفي وكذلك شهرة الأماكن التي يدور حولها الخبر.

10- الاهتمامات الإنسانية Humn Interest :

المقصود بالاهتمامات الإنسانية الأشياء التي تخاطب المناطق الإنسانية كالحب أو العطف أو الشفقة أو الكراهية أو الخوف.... الخ.

11- الإثارة Excitement :

ويقصد بها أن يكون الخبر جذابا يثير انتباه القراء لما يحمله من إثارة في حجمه.

12 - الأهمية importance :

ويقصد بها أن يحمل الخبر التربوي في مضمونه معنى كانت تلك العناصر الواجب توافرها أو توافر بعضها في الخبر الصحفي التربوي حتى يكون الخبر صالح للنشر أو تعطى للخبر قيمة تضفى عليه الأهمية فيجد قبول لدى القارئ.

13- النقاء Parity:

خلو الخبر التربوي من الشوائب مثل الكذب والمشاهد المرفوضة

رابعا : صفات ومواصفات الخبر الصحفي التربوي :

نحن نرى أن الخبر الصحفي التربوي لابد وان يتصف بثلاث صفات رئيسية وهى الموضوعية والصدق أو الصحة والدقة في التناول حتى يكون الخبر تربويا خالصا ونوضح معنى كل صفة من هذه الصفات كالتالي :

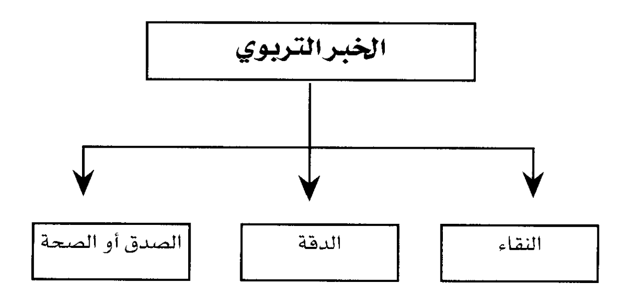
1- **النقاء في الخبر التربوي** : والنقاء في الخبر الصحفي التربوي يقصد بها الخلو من الشوائب البعد عن الأهواء والميول الذاتية للصحفي أو رئيس التحرير وأن يكون الخبر الصحفي مجرداً لا يذكر إلا الحقائق بدون تشويه أو تلوين أو تزييف وبدون أي زيادة أو نقصان مع الخلو من الكذب والقصور موجودة هذه الصفة كلما توفرت في الصحيفة كلما أقبل القراء على هذه الصحيفة بل تزيد من قراءها على حساب الصحف الأخرى التي لا تتمتع بهذه الصفة في تناولها للأخبار.

2- **الصحة أو الصدق في الخبر التربوي** : والدقة أو الصحة في الخبر التربوي تعنى أن يدل الخبر الصحفي التربوي على وقائع حقيقية وقعت بالفعل وليست وقائع خيالية أو مصطنعة لأن الخبر الصحفي كلما كان مصطنع يعرض الصحيفة لعدم

المصداقية ويجعلها تفقد ثقة القارئ فيجب أن يبتعد الخبر الصحفي التربوي عن الفبركة والخيال حتى لا يعرض الصحيفة للضياع.

3- **الدقة في الخبر التربوي** : والدقة في الخبر الصحفي التربوي يقصد بها نقل الخبر الصحفي من مكان الحادث أو الواقعة إلى القارئ دون أي حذف ودون أي تزييف أو تحريف في الخبر، فالدقة في الخبر هي ميزان العدل فيه.

ومن خلال النظر في صفات الخبر الصحفي التربوي السابقة نجدها ترتبط مع بعضها البعض في تكامل وتناسق واضح فالموضوعية في الخبر بكل معانيها ترتبط بالدقة وترتبط كذلك بالصدق أو الصحة فالثلاث صفات هذه بينها تكامل وترابط وإن فقدت أحدهم تجعل الخبر غير واضح المعالم فالخبر الصحفي التربوي لابد أن يتصف بتلك الصفات الثلاث :



كل يوضح مدى الترابط بين الخبر التربوي وصفاته الأساسية

خامسا : مصادر الحصول على الأخبار :

تتعدد مصادر الحصول على الأخبار وقد ذكر "دكتور إبراهيم إمام" أن الصداقة وتقديم المعونة والإلهام بالعلم والجراءة ودقة الملاحظة واستكانة الأحداث وتوقعها من أهم مصادر الحصول على الأخبار وكذلك هناك طرق أخرى كثيرة يمكن من خلالها الحصول على الخبر وهى :

1- قد يحصل الصحفي على الخبر بالصدفة.

2- قد يحصل الصحفي على الخبر عندما يستدعيه مصدر الخبر لمتابعة نشاط أو حدث معين.

3- من أحد المتطوعين في هيئة أو جهة معينة قد يملك أو تقع تحت يديه مستندات معينة وحقائق حول وقائع معينة.

4- الإذاعة والتلفزيون.

5- الصحف والمجلات العامة والمتخصصة.

6- الدوريات العلمية والثقافية والمجلات المتخصصة.

7- رسائل القراء.

8- الأرشيف الصحفي.

9- الكتب الجديدة في السوق.

10- وكالات الأنباء العالمية والمحلية.

- وكالة رويتر (ر)
- وكالة الأنباء الفرنسية (أ. ف. ب)
- اليونايتد برس الأمريكية (ى. ب. أ)
- أسوشتيد برس الأمريكية (أ. ب)
- وكالة أنباء الشرق الأوسط (أ. ش. أ)

11- النشرات والوثائق.

12- الصحف الأجنبية.

13- أجهزة الدش.

14- شبكة الإنترنت.

15- المراسلين الخارجيين :

- مراسل مقيم.
- مراسل متجول.

16- هواة المراسلة للصحيفة.

17- دور العبادة.

18- المحرر الصحفي نفسه.

سادسا : تقسيمات الخبر التربوي وأنواعه :

تتنوع الأخبار طبقا لاهتمامات القراء وتنوعهم وهناك تقسيمات متعددة بالنسبة للأخبار على النحو التالي :

1- **التقسيم الجغرافي للخبر :**

أ - خبر داخلي أو محلى : وهو الخبر الذي يكون داخل البلد التي تقوم بالإصدار الصحفي.

ب - خبر خارجي أو عالمي : وهو الخبر الذي يقع خارج حدود البلد التي تصدر به الصحيفة.

2- **التقسيم على أساس درجة التعقيد :**

أ - خبر بسيط : هو الخبر الذي يتناول أكثر من واقعة في حدث واحد.

ب - خبر مركب : وهو الخبر الذي يتناول أكثر من واقعة في حدث واحد.

3- **التقسيم على أساس الوظيفة (الدور الوظيفي للخبر)**

أ - أخبار مجردة : وهى الأخبار التي تهتم بسرد الحقائق فقط.

ب - أخبار مفسرة : وهى الأخبار التي تقدم التفسيرات والمعلومات والشروح حول الخبر.

4- **التقسيم على أساس طبيعة الخبر :**

أ - أخبار جادة أو ثقيلة : هي التي تتناول الحقائق والوقائع التي تمس حياة الناس وتؤثر فيهم بشكل مباشر مثل الأخبار السياسية وأخبار المال وأخبار التربية والتعليم والحروب... الخ.

ب - أخبار خفيفة : هي الأخبار التي تتناول الحقائق والوقائع التي لا تمس حياة

الناس ولا تؤثر فيهم بشكل مباشر وهى تستهدف التسلية والترويح والترفيه والإمتاع مثل (أخبار الرياضة والفن).

5- **التقسيم الزمني للخبر :**

أ - أخبار حدثت في الماضي ولا تزال متابعتها صالحة للنشر مثل (حرب العراق ــ الصراع العربي الإسرائيلي.. الخ).

ب - أخبار متوقعة وهى الأخبار التي يعرفها الصحفي مقدما وقد تكون خارجية أو داخلية مثل توقع زيادة السكان في مصر عام ٢٠٠٩ م إلي ١٠٠ مليون نسمة مثلا.

ج - أخبار مفاجئة أو غير متوقعة وهى تلك الأخبار التي تتعلق بأحداث مفاجئة كالأزمات السياسية والانقلابات والحوادث الطبيعية كالزلازل والبراكين والعواصف.

6- **التقسيم الموضوعي للخبر التربوي:**

أي طبيعة المعلومات والبيانات التي يحتويها الخبر.

1- خبر سياسي.

2- خبر اقتصادي.

3- خبر اجتماعي.

4- خبر عسكري.

5- خبر أمني.

6- خبر علمي أو تعليمي.

7- خبر ديني وثقافي.

8- خبر خدمي.

9- خبر رياضي أو فني.

10- خبر سياحي.

11- خبر إنساني.

هذا ببساطة التقسيم الشامل لأنواع الأخبار الصحفية وتقسيماتها التي لا تكاد تخلو صحيفة من الأخبار التي تمثل كل هذه التقسيمات والأنواع وكذلك يجب على كل صحفي أن يكون ملما بهذه الأنواع والتقسيمات حتى تكون على دراية بها.

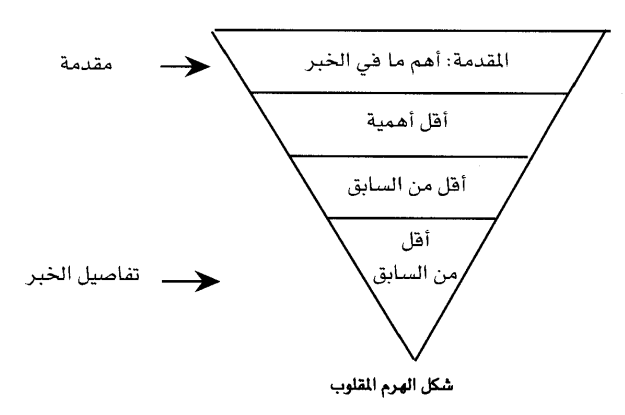
سابعا : تحرير وصياغة الخبر الصحفي :

من المعروف أن الأخبار في الصحف المصرية في بدايات الصحف كانت تصاغ بطريقة الكتابة الأدبية حيث كان يسير الكاتب بالقصة رويداً رويداً نحو حل العقدة في نهاية الخبر ولكن تغير الحال في العصر الحديث وظهرت قواعد حديثة وقوالب جديدة لصياغة وكتابة الأخبار الصحفية ممثلة في إعطاء الحقائق والمعلومات في أقصر عبارات ممكنة وتوجد ثلاثة قوالب فنية لكتابة وصياغة الأخبار الصحفية هي بشكل مبسط كما يلي :

أولا : قالب الهرم المقلوب :

وفى هذا النوع من قوالب الصياغة يتم تشبيه البناء الفني للخبر الصحفي بالبناء المعماري للهرم المقلوب بحيث ينقسم بناء الخبر إلي جزئين هما المقدمة ثم جسم الخبر تحتوى المقدمة على أهم حقيقة أو معلومة أو أبرز واقعة، أما الجسم فيضم التفاصيل التي تتدرج من المهم إلي الأقل أهمية وهكذا.

ويمكن تخيل شكل الخبر ممثلا بشكل الهرم المقلوب كما يلي :



شكل الهرم المقلوب

مميزات الهرم المقلوب :

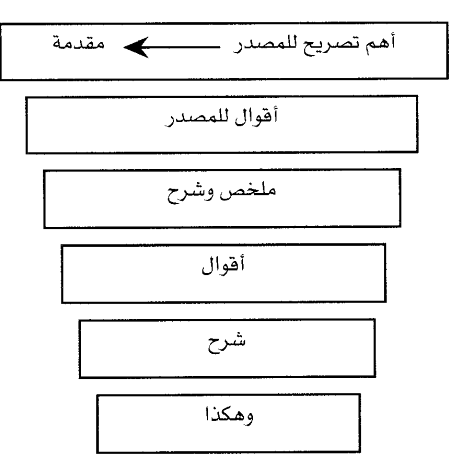
1- يساعد على اختصار أي جزء من تفاصيل الخبر بسهولة وخاصة الأجزاء الأخيرة في الخبر باعتبارها أقل أهمية.

2- سهولة اختيار عناوين للخبر من المقدمة باعتبار أنها تلخص أهم ما في الخبر.

3- تساعد القارئ المشغول على الاكتفاء بقراءة مقدمة الخبر فيحصل على خلاصته.

ثانيا : قالب الهرم المتدرج المقلوب :

ويقوم هذا القالب الفني على أساس تشبيه البناء الفني للخبر الصحفي بالبناء المعماري للهرم المتدرج المقلوب وهو بذلك يأخذ شكل المستطيلات المتدرجة على شكل هرم مقلوب بحيث يكون للخبر مقدمة تتضمن أهم تصريح في الخبر ثم يأتي بعدها جسم الخبر في شكل فقرات متعددة يشرح ويلخص كل منها جانبا من جوانب الخبر وبين كل فقرة وأخرى يذكر نص تصريح مقتبس من المصدر أو الشخصيات التي يدور حولها الخبر الصحفي، ويمكن تخيل شكل الخبر ممثلا بشكل الهرم المتدرج المقلوب كما يلي :

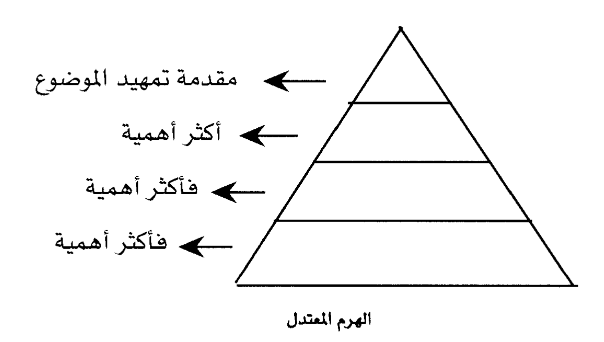


الهرم المتدرج المقلوب

ثالثا : الهرم المعتدل :

ويقوم هذا القالب الفنى على أساس تشبيه البناء الفنى للخبر الصحفى بالبناء المعمارى للهرم المعتدل بحيث ينقسم الخبر إلى ثلاثة أجزاء مقدمة تحتل قمة الهرم وهى مدخل يمهد لموضوع الخبر وإن كان لا يحتوى على أهم ما فيه ثم يتلو المقدمة جسم الخبر الذى يحتل جسم الهرم وبث تفاصيل أكثر أهمية فى الحدث وتتدرج بنا هذه التفاصيل حتى تصل إلى خاتمة الخبر التى تحتل قاعدة الهرم وفى هذا القالب يبدأ الخبر بالتفاصيل الأقل أهمية ثم يتدرج بعد ذلك ليصل إلى التفاصيل الأكثر أهمية وهكذا.

ويمكن تخيل شكل الخبر ممثلا بشكل الهرم المعتدل كما يلى:



الهرم المعتدل

ثامنا : مكونات الخبر الصحفى :

يتكون الخبر الصحفي من مقدمة وجسم أو هيكل أو متن وعنوان وإليك شرح هؤلاء الأجزاء :

1- **المقدمة :**

والمقدمة في الخبر الصحفي التربوي بمثابة الروح من الجسم والمقدمة تكتب ببنط ثقيل عن خطوط المتن تميزا لها وأحيانا تكتب المقدمة بخط مائل وهى تشترك مع العنوان في جذب انتباه القارئ إلي الخبر ودفعه إلي متابعة حتى النهاية والمقدمة الجيدة لها عدة شروط يجب توافرهم فيها وهذه الشروط هي :

1- أن تشد انتباه القارئ.

2- أن لا تزدحم بالمعلومات التي تشتت ذهن القارئ.

3- أن يكون حجم المقدمة متناسق مع حجم الخبر نفسه.

4- أن تكون المقدمة ملائمة لمضمون الخبر نفسه.

5- أن تكون قصيرة تطبق القاعدة الذهنية أكبر كمية من المعلومات فى أقل عدد من الكلمات.

6- أن تحاول المقدمة الإجابة على أهم الأسئلة الستة.

7- أن تركز المقدمة على الوقائع والمعلومات والبيانات وعدم إبداء الرأي فيها.

وهناك عدة أنواع للمقدمات نذكرها بشكل بسيط وميسر وهى :

1- مقدمة التناقض أو التباين.

2- المقدمة الوصفية.

3- مقدمة التساؤل.

4- مقدمة الاقتباس.

5- المقدمة الحوارية.

6- مقدمة التلخيص.

7- مقدمة الطرافة أو الغرابة.

2- **جسم الخبر التربوي أو الهيكل أو المتن كما يراه المؤلف (د. رفعت الضبع):**

وجسم الخبر هو الذي يحتوى على التفاصيل المشتمل عليها الخبر وينبغي على الصحفي قبل كتابة الخبر بأية طريقة من الطرق أن يلقى على نفسه الأسئلة المكونة للخبر الصحفي)الاستفهامات الثمانية) بالإضافة إلى الصورة والعنوان وهي :

1- ما	5 - متى
2- من	6- ماذا
3- كيف	7- لماذا
4- هو	8- أين

فمن تدل على الذي اشترك في الحدث ومتى تدل على زمان وقوع الحدث وأين تدل على مكان وقوع الحدث ولماذا تدل على سبب وقوع الحدث ويجب على الصحفي أن يرتبها حسب أهميتها فإذا كان الشخص الذي وقع عليه الحدث من الأسماء الشهيرة في المجتمع في هذه الحالة تكون الإجابة عن السؤال من هي المقدمة على بقية الأسئلة، ومن الجائز أن تكون الطريقة التي حدث بها الحادث غريبة كل الغرابة في هذه الحالة تكون الإجابة عن السؤال كيف هي المقدمة وهكذا.

3- **عنوان الخبر :**

والعنوان هو بمثابة الرأس من الجسد وهو أخر شئ يكتب في الخبر ويكون متناسبا مع ما جاء في مقدمة وجسم الخبر ويشتمل على أهم حقيقة في الخبر وأهم عنصر يتضمنه الخبر وأكثر الأحداث إثارة وتشويق في الخبر.

والخبر لابد من توافر عدة شروط فيه وهى :

1- أن يكون معبرا تماما عن مضمون الخبر.

2- أن يثير انتباه القارئ.

3- أن يبتعد عن التهويل أو التضخيم أو التقليل من أهمية الخبر.

4- الوضوح وعد الغموض.

5- أن لا يكون به تكرار للكلمات.

شروط العنوان الجيد :

1- إثارة المتلقي ولفت انتباه القارئ للخبر.

2- إنه سهلا وبسيطا

3- أن يكون موجزاً وجامعاً ومانعاً وواضحاً

4- كسر حدة جفاف المادة الإخبارية

5- الخلو من المترادفات وأحرف الجر والعطف

أنواع العناوين :

أ - من حيث الشكل :

1- المانشيت : ويكون في الصفحة الأولى دائما ويكون بلون مختلف عن لون الخط الذي تكتب به باقي أجزاء الصحيفة (أحمر ـــ أزرق ـــ أخضر) والمانشيت كلمة فرنسية تعنى العنوان الكبير.

2- العنوان الرئيسي : هو العنوان الذي يعلوا الخبر ويحتوى على أهم معلومة في الخبر.

3- العنوان الفرعي : لا يوجد إلا في الأخبار الطويلة لكسر رتابة الخبر.

4- عنوان الفقرات : هو العنوان الذي يعلو فقرة من الفقرات للخبر الكبير.

ب - من حيث المضمون :

1- العنوان المختصر : هو الذي يعمل على اختصار مضمون الخبر كله

2- العنوان الوصفي : فيه يركز كاتب الخبر عنصر الوصف لبعض الجوانب ذات الأهمية مثال : سحابة سامة تثير الذعر بمدينة القاهرة

3- عنوان الجملة المقتبسة : يتضمن أهم جملة قالها المصدر.

4- عنوان التساؤل : وهو العنوان الذي يكون في شكل سؤال تأتى الإجابة عليه في متن الخبر مثل هل ستقوم إسرائيل بسحب قواتها من الأراضي المحتلة في غضون أيام بناء على طلب الأمم المتحدة؟

5- العنوان المؤكد : يقوم أساسا على تأكيد خبراً ومعلومة مثال الحرب النووية مسألة وقت فقط.

6- العنوان المفسر : يهتم بالتفاصيل الهامة التي تمت بها حادثة معينة مثال الأشغال الشاقة 15 سنة لعامل ومزارع أخذ بالثأر.

7- العنوان الساخر : هو العنوان الذي يسخر من أوضاع معينة داخل المجتمع مثال : أمريكا توقف تكاثر القطط بأقراص منع الحمل.

2- التحقيق الصحفي :

التحقيق الصحفي يعتبر من أبرز الفنون الصحفية التي تعطى الصحافة الحديثة أهمية لأن التحقيق الصحفي أعطى الصحيفة الحديثة ميزة ألا وهى تفسير الأخبار والبحث عن أسباب وقوعها واكتشاف أبعادها ودلالاتها وخلفياتها والغوص وراء الأحداث وبيان علاقتها بغيرها من الأشياء والظواهر المتصلة بوقوعها وفى محاولة إلى إيجاد حلول عملية لها .

وبالنظر إلي التحقيق الصحفي نجد أن التحقيق الصحفي قد وضعت له تعريفات متعددة من قبل أساتذة الصحافة والإعلاميين والخبراء والمتخصصين في الصحافة.

1- التحقيق الصحفي هو عبارة عن تحرى ودراسة وبحث حول قضية معينة أو ظاهرة أو فكرة تشغل اهتمام الجماهير في وقت ما يدور حولها سلسلة من التساؤلات والاستفهامات التي تحتاج إلي إجابة وكذلك بعض المشكلات التي تحتاج إلي حلول من خلال الاستعانة بالمصادر الحية أو غير الحية وصلاً في النهاية إلى حلول.

2- التحقيق الصحفي هو عبارة عن شكل من أشكال الفنون الصحيفة يكتبه صحفي متمرس وبلغة متميزة أو مناسبة يتناول فيه قضية بارزة أو مشكلة مثارة تهم الرأي العام، يستطلع فيها أراء العارفين والمتخصصين والباحثين حول هذه القضية أو تلك المشكلة وقد يعتمد المحرر إضافة إلى ذلك على ثقافته الخاصة والعامة أو على الأرشيف الصحفي والوثائق والمراجع في جمع البيانات والمعلومات مزودا تحقيقه بالصور أو الرسوم أو الخرائط كلما أمكن ذلك.

3- التحقيق الصحفي هو تغطية تحريرية مصورة تضيف مزيدا إلي خبر جديد ويهتم التحقيق الصحفي بمناقشة قضية أو مشكلة أو ظاهرة أو فكرة ما يجمع المعلومات والحقائق حولها وطرح الحلول المناسبة لها.

ثانيا : أنواع التحقيقات الصحفية :

1- **تحقيق دراسة الشخصية :**

ويكون موضوع هذا التحقيق شخصية من الشخصيات البارزة والهامة والتي تهم الرأي العام مثل (أحمد زويل ـــ نجيب محفوظ).

وهذا النوع من التحقيقات قليل الأهمية ويمكن الاستعانة في كتابته بالمصادر الحية وغير الحية كالكتب والمجلات.

2- **التحقيق الصحفي العام المشوق :**

ويكون التشويق هو أبرز سماته والخط الأساسي فيه ويهدف إلى التثقيف والتسلية الرفيعة أو الإمتاع الذهني وهذا النوع من التحقيقات يضم موضوعات مختلفة وفى مجالات مختلفة وعامة، فمثلا قد يلاحظ الصحفي ثمرة من ثمار الشتاء ظهرت في غير ميعادها أو ظهور طائر قبل موعد هجرته أو قد يكون التحقيق الصحفي المشوق عن حياة البدو وحياتهم في الترحال وهكذا نجد أن الموضوعات متعددة ومتنوعة ومختلفة.

3- **تحقيق المناسبات " التحقيق الموسمي " :**

وهذا النوع من التحقيقات يكون مرتبط بمناسبات معينة أو بفصل من فصول السنة أو بعيد من الأعياد فهذا النوع من التحقيقات يرتبط زمنيا بهذه المناسبة فمثلا في أواخر العام الدراسي ودخول الامتحانات يمكن عمل تحقيقات حول كيفية الاستذكار الصحيح وبعده دخول فصل الصيف فتكون التحقيقات عن نتائج الامتحانات ومكاتب التنسيق وبعدها دخول المدارس وتحقيقات فصل الشتاء وهكذا نجد هناك تحقيقات خاصة ببعض المناسبات مثل شهر رمضان المعظم وموسم الحج وبفصل الربيع وهناك العديد من الأعياد والمناسبات الأخرى كعيد الطفولة وعيد الحصاد وعيد العلم والأعياد القومية للمحافظات وحرب أكتوبر فهذه كلها بمثابة تحقيقات روتينية.

4- **تحقيق المشكلات :**

وهذا النوع من التحقيقات يعد أهم وأخر أشكال التحقيقات لأنه يتناول مشكلات حية داخل المجتمع الذي يعيش فيه وتقوم بدراسة هذه المشكلات وبحثها والعمل على إيجاد حلول لها ومن خلال هذا النوع من التحقيقات تكون الصحافة قد أدت دور من أهم وأروع أدوارها وهو خدمة المجتمع الذي تعمل فيه وهناك العديد من المشكلات التي تصلح لان تكون تحقيقات صحفية مثل (غلاء الأسعار ــــ ارتفاع سعر السكر ــــ الانفجار السكاني ــــ الزواج المبكر ــــ عمالة الأطفال ــــ العنوسة ــــ البطالة ــــ تنظيم الأسرة ــــ التعليم... الخ).

5- تحقيق الرحلات.

6- قيق الحملة الصحفية.

7- تحقيق الإعلاني.

8- التحقيق الصحفي المصور.

ثالثا : مراحل إعداد التحقيق الصحفي :

1- فكرة التحقيق :

يبدأ التحقيق الصحفي بتصور أبعاد الفكرة أو المشكلة أو القضية التي يتناولها المحرر أو التي يريد المحرر تحقيقها وهذا ما يعرف بأنه موضوع التحقيق الصحفي وتقاس أهمية هذه الفكرة بالحس الصحفي الذي يكتسبه المحرر من خلال الممارسة المستمرة وبمدى جدية الفكرة ومدى اتصال الموضوع بالمشاكل التي تهم القراء ومدى التأثير وعناصر الجاذبية والقرب المكاني والزماني وإذا كان الموضوع مشكلة أو قضية قديمة فلابد أن يختار المحرر الزاوية المستخدمة أو الجديدة فيه.

2- الإعداد للتحقيق :

وتشمل مرحلة الإعداد هذه دراسة جوانب الموضوع وزوايا معالجته وتحديد الأماكن والجهات التي سيشملها موضوع التحقيق وهى الأماكن التي تتطلب بالضرورة قيام الصحفي بزيارتها وفى مرحلة الإعداد هذه يجب على الصحفي عمل الآتي :

1- القراءات حول هذا الموضوع.

2- الإطلاع على ما سبق نشره في مجال التحقيق.

3- الاتصال بالصحفيين الذين عالجوا هذا الموضوع من قبل من أحد جوانبه.

في هذه المرحلة مجموعة من الخطوات العامة التي يجب إتباعها وهى :

1- تحديد هدف الموضوع وحيزه المكاني والزماني مع دراسة مدى أهمية هذا الهدف للجمهور الذي يرغب في الوصول إليه ومدى اتفاقه مع سياسة الصحيفة التحريرية واتجاهها السياسي.

2- اختيار التوقيت المناسب لإعداد التحقيق ونشره وذلك لضمان جذب انتباه القراء المستهدفين.

3- الدراسة الاستطلاعية بهدف فهم الموضوع ومعرفة جذوره التاريخية وما سبق أن كتب أو قيل عنه من قبل من خلال المصادر البشرية أو المصادر غير الحية كالصحف والمجلات والدوريات والكتب والوثائق والتقارير.

4- تعيين الأشخاص الذين سيلتقي بهم الصحفي ليتحدث إليهم ويجمع منهم المعلومات وتشمل هذه الخطوة وضع الأسئلة التي سيوجهها الصحفي إلي كل واحد من هذه الشخصيات موضوع التحقيق.

3- **جمع المعلومات وتحليلها (التنفيذ) :**

ويتم في هذه المرحلة من مراحل إعداد وتنفيذ التحقيق ما يلي :

1- جمع المعلومات والوقائع والآراء من المصادر المختلفة التي سبق تحديدها وترتيبها سواء كانت حية أو غير حية.

2- مراجعة ما تم الحصول عليه للتأكد من أنه قد تم فمثلا تغطية كل جوانب الموضوع والتعرف على كل الآراء حوله.

4- تحليل المعلومات والآراء المجموعة وتضيفها بهدف الوصول إلي النتائج أو الحلول أو التصورات المقترحة ونجد أن التحقيق الصحفي لابد أن يقدم الإجابة على سؤالين وهما) كيف، لماذا)، وذلك من خلال عرض أسباب المشكلة وكيفية حدوثها بهذا الشكل التي هي عليه.

4- **مرحلة الكتابة :**

ويتم مرحلة الكتابة هذه إلي قسمين هما :

أ - إعداد المادة للتحرير :

1- وفى هذه الخطوة يتم أولا فرز المادة التي تم الحصول عليها للتميز بين الصالح منها وغير الصالح.

2- استبعاد المادة الثانوية أو غير الأساسية أو التي لا تعد في صلب الموضوع أو غير المتفقة مع سياسة الصحيفة التحريرية أو فكرها السياسي.

3- تجميع الآراء من المصادر المختلفة التي تدور حول نقطة واحدة مع بعضها البعض.

4- ترتيب عناصر الموضوع حسب أهميتها.

ب- تحرير وكتابة التحقيق :

وينقسم التحقيق في مرحلة الكتابة أو التحرير إلى أربعة أجزاء هي المقدمة، هيكل أو صلب، الخاتمة، العناوين، وإليك تفاصيل هذه الأجزاء :

1- المقدمة :

مقدمة التحقيق في غاية الأهمية فالمقدمة هي التي تقود القارئ إلي قراءة التحقيق الصحفي بكامله وهى حلقة الوصل بين العنوان وجسم التحقيق لذلك لزم أن تكون المقدمة جذابة ومشوقة وسلسة ومتقنة ومتصلة بموضوع التحقيق لأنها تقدم فكرة للقارئ عن موضوع التحقيق كما ينبغي أن تكون قصيرة ولا تزيد عن فقرتين أو ثلاثة على الأكثر.

❖ **أنواع المقدمات :**

1- المقدمة المختصرة : وهى التي تقدم اختصار لموضوع التحقيق الصحفي.

2- المقدمة المبرزة : وهى المقدمة التي تبرز وتقدم أهم فكرة في التحقيق الصحفي.

3- المقدمة القصصية : وهى التي تعطى أكبر قدر من الإفادة وتجذب القارئ إلي قراءة التحقيق الصحفي.

4- المقدمة الوصفية : وهى التي تستخدم في كتابة الموضوعات الإنسانية التي تثير العواطف والمشاعر وتخاطب وجدان القارئ.

5- مقدمة التساؤل : وهى المقدمة التي يستعملها كاتب التحقيق الصحفي بتساؤل.

2- الهيكل أو الصلب أو المتن :

ويراعى في الهيكل أو المتن عدة أشياء وهى :

1- البدء بالفقرة الأكثر أهمية فالأهم فالأقل أهمية.

2- أن تقـود كل فـقـرة إلي الفـقـرات الأخـرى في تسلسل منطقي يريح عـين القـارئ وذهنه ولا يرهقه في متابعة التحقيق.

3- الاعتماد على الجمل القصيرة والبعد عن الجمل الطويلة أو الإكثار من الجمل الاعتراضية.

4- عرض الحقيقة صحيحة وكاملة وواضحة وهذا يقتضي أن نقدم مع كل عنصر الشواهد والبراهين والأمثلة المدعمة بالأرقام والإحصائيات التي تؤكده.

5- **التناسب المنطقي بين فقرات التحقيق.**

العنوان الفرعي داخل صلب أو متن التحقيق ويأتي في بداية كل فكرة جديدة أو فقرة جديدة ويراعى فيه :

1- الإيجاز والوضوح والتشويق.

2- عدم تكرار العنوان الفرعي لما جاء في العنوان الرئيسي.

3- تقديم العنوان لمعلومة عن الفقرة التي يتصدره وأبرز وظائف العنوان الفرعي أنه يكون بمثابة محطة تتوقف عندها عين القارئ.

3- **الخاتمة :**

وهى نهاية التحقيق ويقدم فيها الصحفي بتركيز شديد تلخيص لما انتهى إليه التحقيق الصحفي من نتائج تتمثل في حلول أو إجابات أو اقتراحات وينبغي ألا تزيد الخاتمة من فقرتين وتنتهي بعبارة قوية تمس جوهر التحقيق.

4- **العناوين :**

ويتم كتابة العناوين عقب الانتهاء من كتابة المقدمة والهيكل والعناوين الفرعية وللعنوان الجيد شروط وهى :

1- أن يتصف العنوان بالإيجاز والوضوح والسلاسة.

2- أن تكتب الأعداد بالأرقام لا بالألفاظ.

3- أن تكون العناوين معبرة عن مضمون التحقيق الصحفي.

4- أن تكتب بلغة سليمة وواضحة.

5- البعد عن الحشو في كتابة العناوين.

أنواع العناوين في التحقيقات الصحفية :

1- **العنوان الدال :** وهو العنوان الذي يدل دلالة واضحة على مضمون التحقيق.

2- **العنوان الانتقائي :** وهو العنوان الذي ينتقى من فكرة معينة في التحقيق تمتاز بالجاذبية.

3- **عنوان الاقتباس :** وهو العنوان الذي يقتبس جملة معينة من التحقيق أولى بها أحد الأشخاص.

4- **العنوان الوصفي :** وهو الذي يوصف الموضوع ويميل إلي التبسيط والتحديد.

5- **العنوان الإستفهامى :** وهو الذي يتضمن سؤالا يجتذب القارئ.

6- **العنوان الخطابي :** وهو العنوان الذي يتحدث فيه الكاتب إلي القارئ مباشرة.

3- الحديث الصحفي (الحوار الصحفي) :

أولا : تعريف الحديث الصحفي :-

يعرف الحديث الصحفي بأنه عبارة عن لقاء أو مقابلة بين صحفي أو أكثر وبين شخصية أو أكثر للحصول على معلومات أو بيانات أو حقائق حول بعض الأحداث أو القضايا أو الموضوعات أو التعرف على وجهات نظره أو آرائه في أمور تشغل الرأي العام أو لإلقاء الضوء على ملامح هذه الشخصية وتعريف القراء بها أو التسلية للقراء وإمتاعهم عن طريق سرد الأحداث الطريفة أو الخفيفة أوكل هذه الأهداف معاً.

ثانيا : أنواع الأحاديث الصحفية :

1- حديث الخبر أو الحديث الإعلامي :

والغرض منه هو جمع الأخبار واستقصاء المعلومات حول حادث معين والرجوع في ذلك إلى الأشخاص الذين رأو الحادث بأعينهم أو اشتركوا فيه وقت وقوعه.

2- **حديث الرأي :**

والغرض منه الحصول على معلومات وآراء ذوى الخبرة والاختصاصات في موضوع له أهمية في المجتمع وخاصة إذا كان الحديث يتصل بأمور السياسة والاقتصاد والتعليم.

3-**حديث التسلية والإمتاع :**

والهدف منه التسلية والترفيه عن القراء في هذا النوع يهتم الصحفي بشخصية المتحدث وفلسفته في الحياة ومن الأمثلة على هذا النوع مقابلة بين صحفي وممثل عالمي يزور مصر أو مقابلة بين صحفي وشخصية فنية أو شخصية رياضية وهكذا.

4- **حديث الجماعة :**

ويهتم هذا الحديث بقطاعات معينة في المجتمع مثل جماعة العمال أو الفلاحين أو المدرسين أو المحامين ويقوم الصحفي بتوجيه سؤال واحد للحصول على إجابة تصور آراء فئة من الفئات حول قضية معينة.

5- **حديث المؤتمرات :**

والمقصود بأحاديث المؤتمرات هذه الحصول على أحاديث صحفية من المسئولين (وزراء ــ رؤساء ــ ملوك ــ رجال أعمال) والطريقة المتبعة هي أن يجمع الوزير أو المسئول ممثلي الصحف المقيمين معه في مكان واحد ويحدد لهم وقت للاجتماع ثم يدلى إليهم مجتمعين بحديثه ويتلقى منهم الأسئلة التي توجه إليه ويجيب عليها في الحال.

ثالثا : خطوات إعداد الحديث الصحفي :

1- **البحث عن موضوع الحديث الصحفي (فكرة الحديث):**

والبحث عن موضوع الحديث الصحفي من أهم الخطوات في الحديث الصحفي وتعنى الجهد الفكري المبذول من قبل المحرر الصحفي من أجل الحصول على فكرة أو مجموعة أفكار تصلح للتحول إلى مادة إعلامية يجرى عليها الحديث والأفكار التي تصلح موضوعا للحديث يجدها في مصادر مختلفة منها :

- الكتب.
- المجلات.
- الصحف.
- وكالات الأنباء.

- الإذاعات الداخلية والخارجية. - المؤتمرات.

- في الطريق أو النادي أو المقهى.. وهكذا.

2- ختيار الشخصية :

ويراعى عند اختيار الشخصية التي يجرى معها الحديث ما يلي :

- أن تكون شخصية مهمة أو معروفة أو مشهورة أو جعلت منها الأحداث شخصية مهمة.
- أن يكون الموضوع الذي تتحدث فيه الشخصية قيما ومهما بالنسبة لقراء الصحيفة التي تنشر هذا الحوار.
- مراعاة أن يتم اختيار الشخص المناسب للحديث في موضوع الحوار سواء أكان متخصصا أو مسئولا أو مواطناً.
- المقارنة بين الشخصيات القادرة على التحدث في الموضوع.

3- إجراء دراسة تمهيدية استطلاعية حول موضوع الحديث :

وتفيد هذه الدراسة الاستطلاعية في عدة أشياء وهى :

- مساعدة المحرر الصحفي في صياغة الأسئلة المحددة المعتمدة على المعلومات الدقيقة لا الأسئلة العامة غير المحددة.
- اختيار جوانب وأبعاد وزوايا لم تسبق معالجتها في موضوعات صحفية بحيث لا يكون الحوار تكرارا مملاً لما سبق أن تناولته الصحف الأخرى.
- مساعدة الصحفي في معرفة ما يريد الحصول عليه بدقة.
- مساعدة الصحفي في إدارة الحوار والمناقشة بحيث لا يكون جاهلا أو مجرد متلقي فقط.
- إدراك المتحدث معه أن الصحفي على دراية بالموضوع يجعله يدخل أعماق الموضوع.

4- الاستعانة بالمعلومات المتوفرة حول شخصية المتحدث معه :

فيمكن الاستعانة بسيرته الشخصية ومؤهلاته وخبراته والوظائف التي تقلدها وآرائه السابقة وتصريحاته وذلك من خلال الاستعانة بالأرشيف الخاص به في قسم المعلومات الصحفية أو من المصادر الحية الأخرى وهذا يفيد في :

- فهم الشخصية المتحدث معها والمخل المناسب لها مما يسهل للصحفي إدارة الحوار بشكل ناجح.
- التعرف على أفكاره السابقة وتصوراته المختلفة حول الموضوعات والقضايا.

5- **تحديد الأسئلة وإعدادها وترتيبها :**

ويراعى في تحديد الأسئلة وإعدادها وترتيبها ما يلي :

- تجنب الأسئلة التي قد توحي بإجابة معينة وخاصة في حالة أسئلة الرأي والتي لا تفيد في معرفة الرأي الحقيقي للمتحدث معه.
- الابتعاد عن الأسئلة التي تحتمل الإجابة بنعم أو لا.
- عدم تعرض السؤال الواحد لأكثر من موضوع بحيث يتضمن السؤال فكرة واحدة أو نقطة قائمة بذاتها.
- الابتعاد عن الأسئلة الطويلة التي قد تدفع المتحدث معه إلى الملل.
- تجنب الأسئلة الغامضة والغير واضحة أو الغير محددة.
- عدم صياغة الأسئلة بشكل إستفزازى أو هجومي أو ساخر.
- تجنب توجيه أسئلة حول موضوعات لا تدخل في دائرة تخصص المتحدث معه.
- ترتيب الأسئلة بحيث يقود كل سؤال للأخر ويكمل كل منها الأخر.

6- **الاستعداد لإجراء الحديث :**

في هذه المرحلة لابد من تحديد المكان المناسب لإجراء الحديث مع مراعاة أن يكون المكان ملائما لكل من المحرر والشخص المتحدث معه وهناك عدة عوامل لنجاح المحرر الصحفي في إدارة الحوار الصحفي وهى :

- ما يملكه الصحفي من مهارات اتصالية تجعله قادرا على كسب ثقة من يجرى معهم

أحاديث ويتحقق هذا من خلال إدراكه أن لكل إنسان المدخل المناسب له كما أن المهارات تفيده في تهيئة الجو النفسي المناسب والملائم لإجراء الحوار.

- تمكن الصحفي من أدواته الصحفية مثل دراسة موضوع الحوار دراسة جيدة وكذلك دراسة الشخصية التي يجرى معها الحوار.
- الظروف المكانية والنفسية التي يتم فيها إجراء المقابلة مثل منزل المتحدث معه مكان عمله ـــ مكان عام، وعلى الصحفي هنا خلق أفضل جو ممكن للمقابلة يسمح للمتحدث معهم بحرية إبداء آرائهم وطرح معلوماتهم وأن يكون الصحفي متواضعا وأن يكون لبسه غير مغال فيه وأن يحترم الشخص المتحدث معه.

7- إجراء الحوار :

وهنا يجب أن يذهب الصحفي إلى المتحدث معه في المكان والموعد المحدد الذي تم الاتفاق عليه وفى بداية إجراء الحوار على الصحفي أن يمهد الأسئلة تلقائية طبيعية ويستحسن في هذه الحالة ألا يبدأ في إلقاء الأسئلة مباشرة بل قد ينتقى موضوعا مشتركا بينهما أو موضوع طريف وكل هذا الغرض منه تخليص الضيف من التوتر وهناك مجموعة من الأمور التي قد يفيد مراعاتها أثناء طرح الأسئلة منها :

- أن يكون الصحفي هادئا متزنا يطرح أسئلته بصوت واضح.
- إلقاء سؤال واحد كل مرة.
- الإنصات للمتحدث معه بشكل جيد وإعطائه الوقت الكافي للإجابة.
- البطء في إلقاء السؤال.
- عدم مقاطعة المتحدث معه أثناء إجابته.
- تجنب إلقاء الأسئلة بأسلوب الاستجواب أو التحقيق البوليسي.
- تجنب قيام الصحفي بإكمال الجمل للمتحدث.
- أن يكون الصحفي مرنا أثناء إجراء الحوار فمثلا إذا جاءت إجابته سؤال ترتيبه متأخر في سؤال سابق فلا داعي لطرح هذا السؤال.

8- تحرير وكتابة الحديث الصحفي :

وتمر هذه المرحلة بخطوات هي :

1- التمهيد لصياغة الحديث في شكله النهائي من خلال :

- مراجعة المادة الصحفية التي تم الحصول عليها سواء كانت آراء ومعلومات أو حقائق للتأكد من أنها كاملة وليس هناك نقاط تحتاج لاستكمال من المتحدث معه.
- إعداد المواد المصورة المصاحبة للحديث سواء كانت صورا فوتوغرافية أم رسوم.

2- اختيار الصيغة أو الأسلوب الذي يتناسب مع طبيعة موضوع الحديث

وفى هذا الصدد هناك مجموعة من الصيغ هي :

- الطريقة التقليدية التي تقوم على سرد السؤال والإجابة (س، ج) وإن كان يعيب هذه الطريقة.

أنها تبعث على الملل وتبدو أقرب إلى شكل التحقيق البوليسي وهى تستخدم في حالة إجراء الحديث مع كبار الشخصيات كالوزراء والملوك والرؤساء الذي يخشى التأويل أو إساءة الفهم وهذه الصيغة تناسب الصحفي المبتدئ الذي ليس له خبرة.

- طريقة تعتمد على حذف نص الأسئلة التي طرحها الصحفي مع صياغة إجابة المتحدث معه بأسلوب يفهم منه السؤال المطروح المحذوف وهى تحتاج لمهارة خاصة من الصحفي بحيث يضمن الإجابة على الأسئلة.
- تحرير الحديث وللحديث أجزاء أساسية هي :

1- المقدمة 2- جسم الحديث 3- الخاتمة 4- العناوين الرئيسية

1- المقدمة :

وهى المدخل للموضوع وهى وسيلة للربط بين العناوين الرئيسية وهيكل الحديث والمقدمة تكون بخط واضح وسميك فهي من حيث سمك الخط أسمك من خطوط المتن وهناك مجموعة أنواع من المقدمات وهى :

- **المقدمة الخبرية :** وهى التي تركز على خبر مهم أو تصريح جديد مهم جاء على لسان المتحدث معه.
- **المقدمة التلخيصية :** تلخص أهم الأفكار كالحقائق والمعلومات.

- **مقدمة الوصف** : وتعتمد على وصف الموضوع والأشخاص والمكان الذي دار فيه الحوار.
- **مقدمة الحوار**: وتعتمد على إبراز جزء مهم من الحوار الذي دار بين المتحدث معه والمحرر الصحفي ووضعه في المقدمة.
- **المقدمة المقتبسة** : فتبدأ المقدمة بأقوال أو تصريحات مهمة مقتبسة بالنص كما وردت على لسان المتحدث معه.
- **المقدمة المفاجئة** : وهى عبارة عن جملة واحدة قصيرة تباغت القارئ بما لم يكن يتوقعه أو ينتظره فتحدث تأثير مفاجئ.

2- **جسم الحديث أو الهيكل** :

ينبغي أن يكون الهيكل مبتدئ بأهم الأسئلة وأن يقود كل سؤال إلى السؤال الأخر وأن يتضمن الهيكل كل الأسئلة التي تغطى الموضوع.

3- **الخاتمة** :

وهى نهاية الحديث وتتضمن تلخيص عام للموضوع المثار وتكون عبارة عن فقرتين تمس جوهر الموضوع.

4- **تحرير العناوين الرئيسية** :

ومن شروط العنوان الجيد ما يلي :

- أن يجذب القارئ إلي قراءة المقدمة.
- ألا يقول العنوان كل شئ بحيث يشعر القارئ بأنه لا أهمية لقراءة الموضوع.
- تجنب الحشو اللفظي.
- عدم تكرار استعمال الكلمة نفسها في سطر العنوان نفسه.

طرق تسجيل نص الحوار أو الحديث :

1- **الطريقة الأولى:** وهى الأفضل أن يتم تسجيل نص المقابلة أو الحديث باستخدام جهاز للتسجيل مع ضرورة استئذان المتحدث معه قبل ذلك.

2-**الطريقة الثانية:** فهي الاعتماد على التسجيل في مفكرة أو أوراق خاصة بالمحرر وهذه الطريقة أصبحت مهجورة من جانب معظم الصحفيين لأنها تتطلب من الصحفي أن يكون متفرغا تفرغا كاملا للتدوين وتجعله غير مشارك إيجابي في نص الحديث أو الحوار الصحفي.

4- **المقال الصحفي :**

المقال الصحفي هو أحد الأشكال الصحفية التي تستخدم في التعبير عن رأى أو وجهة نظر صاحبه أو كاتبه أو رأى الصحيفة مشكلا اللبنة الأولى والأساس القوى في تشكيل اتجاهات الرأي العام نحو القضايا التي تطرحها الصحيفة بما يطرحه من تفسير وشرح وتحليل وما يهدف إليه من إقناع وتوجيه.

وتعرفه دائرة المعارف البريطانية بأنه " إنشاء متوسط الطول يكتب للنشر في الصحف ويعالج موضوعا معينا بطريقة بسيطة وموجزة على أن يلتزم الكاتب حدود هذا الموضوع ".

والمقال الصحفي أصبح الآن من حيث المضمون وكذلك من حيث أسلوب المعالجة شكلا صحفيا هو الأقرب إلى البحث أو الدراسة العلمية التي تحلل حدثا أو ظاهرة أو قضية أو فكرة بهدف عرضها أو تفسيرها أو الامتناع بها أو تحليلها إلى أبعادها المختلفة أو النقد المتكامل لأركانها أو البحث في خلفياتها وجذورها ودوافعها، وكذلك استشراف المستقبل والبحث أو الدراسة العلمية التي تعتمد على المعلومات الدقيقة الموثوقة أولاً وأخيراً وعلى التفكير أو المنهج العلمي في وضع خطة البحث وفى جمع المعلومات وتحليلها والوصول إلي خلاصات منها.

لذا يحتاج إعداد المقال الآن بذل جهد في جمع مادته قد يكون جهدا مكتبيا من خلال مركز أو قسم المعلومات الصحفية داخل الصحيفة حيث يتطلب المقال الناجح والمقنع أن

يكون مبنيا على المعلومات الموثوقة إلي جانب الصور الفوتوغرافية والرسوم اليدوية توضيحية كانت أم تعبيرية التي تزيد من وضوح جوهر المضمون وتعمقه.

أنواع المقال الصحفي :

1- المقال الإفتتاحى Editorial:

المقال الإفتتاحى هو " تعبير موضوعي عن رأى الصحيفة تدعمه الحقائق والأدلة والإحصائيات في أهم أحداث اليوم التي تمس مصالح أكبر عدد من القراء وتثير اهتمامهم وتدفعهم إلى العمل على تنمية المجتمع وترقيته "

خصائص المقال الإفتتاحى :

1 - موافقته لسياسة الصحيفة لأنه كما ذكرنا يعبر عن رأى الصحيفة لا عن رأى كاتبه.

2- الاحتياط في إبداء الرأي حتى لا يعرض الصحيفة للمساءلة القانونية ويجرحها أمام قرائها.

3-التبسيط في الحديث والإيناس في الرد.

4-لإقناع عن طريق الشواهد والأمثلة المشتقة من الأحداث الجارية.

5-توجيه والإرشاد.

6-لتسلية والإمتاع والترفيه.

7-لجدة الزمنية بحيث يساير الأحداث ومعالجة موضوع الساعة.

8- المقال لا يوقع باسم كاتبه.

9- للمقال الإفتتاحى مكان ثابت في الصحيفة.

10- أن يكتبه كاتب يتميز بالقدرة على الكتابة الإقناعية أكثر من الكتابة الإعلامية.

2- المقال القائد الموقع Leading Article:

وهو نوعية من المقالات التي يكتبها عادة كبار الكتاب وخاصة رؤساء التحرير وكبار

محرري الصحيفة والمقال القائد هذا هو المقال الذي يقود أفكار القراء وتدفع بهم إلي الفهم الكامل نحو اتجاه فكرى أو سياسي معين وهذا المقال يوقع باسم صاحبه.

3- مقال التعليق الصحفي Commentary Article:

هذا النوع من المقالات يقدم رؤية صحفية عن الأخبار الجارية والأحداث الماضية والتعليق عليها ومن هنا يركز هذا النوع من المقالات على تقديم إجابة شافية عن سبب وقوع حدث ما تخرج تساؤلاته أو أحد جوانبه أو ارتباطه بشخصية غير معروفة عند القراء أو يعرف عنها القليل من المعلومات، وأدت بعض أعمالها الراهنة إلى وتسليط الأضواء عليها.

4- المقال التحليلي Analytical Article:

المقال التحليلي هو المقال الذي يقوم بالشرح والتوضيح الموضوعي الدقيق لجوانب الخبر الخافية على معظم القراء ويتميز هذا النوع من المقالات بالتعليق وإبداء الرأي في الظواهر والأحداث كذلك يعتبر أكثر فنون المقال الصحفي بروزا وأكثرها تأثيراً على الرأي العام.

5- المقال العمودي (العمود الصحفي) :

وهو شكل من أشكال مادة الرأي في الصحيفة وأحد أنواع المقال الصحفي فيها ويقوم بكتابته شخص والحد أو عدة أشخاص تحت عنوان ثابت يحمل توقيعه في مكان ثابت وبشكل دوري يومي أو أسبوعي يميل لعرض رأى أو تجربة أو خبرة صاحبه، والأعمدة أنواع منها الأعمدة الدينية، الأعمدة الرياضية، الأعمدة الفنية، الأعمدة السياسية، والعلمية والطبية والسياحية والزراعية وغيرها من أعمدة عديدة تزخر بها الصحف المختلفة.

6- مقال اليوميات Diary Article:

مقال اليوميات هو أحد أشكال المقال الصحفي التي تنشر في مكان ثابت وتحت عنوان ثابت وفى موعد ثابت يتناول خلالها الكاتب عدة موضوعات أو موضوع واحد يقدم فيه رأيه وخواطره وتجاربه ومشاهداته الخاصة على أن تكون مرتبطة بالقضايا العامة التي تهم أكبر عدد من القراء.

ومن أهم وظائف مقال اليوميات ما يلي :

- تفسير الأحداث الجارية.
- تكوين الرأي العام في المجتمع.
- الشرح والتفسير.
- التسلية والإمتاع بنشر الآراء الساخرة والمعلومات الطريفة.
- التثقيف عن طريق نشر المعارف والمعلومات.
- التوجيه والإرشاد.

❖ تحرير المقال الصحفي وصياغته :

يتفق معظم الباحثون في مجال التحرير الصحفي على أن قالب الهرم المعتدل هو أنسب القوالب لصياغة المقال الصحفي بأنواعه المختلفة وطبقا لهذا القالب فإن المقال الصحفي ينقسم إلى ثلاثة أجزاء رئيسية :

1- **المقدمة :**

وتحتوى على مدخل يثير انتباه القراء للاهتمام بالقضية أو الفكرة أو المشكلة التي يدور حولها موضوع المقال.

2- **الهيكل أو الجسم :**

ويشمل الحقائق والمعلومات والبيانات والإحصاءات المختارة والمرتبة بشكل جيد والتي من شأنها تدعيم رأى كاتب المقال وإقناع القراء بهذا الرأي.

3- **الخاتمة :**

وتتضمن خلاصة رأى الكاتب في القضية أو المشكلة التي تعرض لها المقال وتتميز الخاتمة بالاختصار والوضوح والدقة والسلاسة.

5- التقرير الصحفي :

أولا : تعريف التقرير الصحفي :

التقرير الصحفي ما هو إلا فن يقع ما بين الخبر والتحقيق الصحفي ويقدم التقرير مجموعة من المعارف والمعلومات حول الوقائع في سيرها وحركتها الديناميكية فهو إذن يتميز بالحركة والحيوية.

ويعرف التقرير أيضا بأنه رواية موضوعية حالية وساخنة لأهم الحقائق المتصلة بخبر هام والتي تضيف إليه الوقائع والتفاصيل الجديدة والقديمة والمتنوعة من تلك التي تشرحه وتفسره وتعين على متابعته مما يتصل به من تصورات وأفكار ومواقف عاجلة أو أجلة متوقعة مع اهتمام خاص بما يشاهده المحرر وما سمعه وما عايشه عامة، كما يمكن أن يقدم رؤيته التفسيرية والتوضيحية والإيجابية الهامة متى كان باستطاعته ذلك.

ثانيا : تحرير وكتابة التقرير :

تختلف طريقة كتابة التقرير الصحفي عن طريقة كتابة الخبر الصحفي فإذا كان الخبر الصحفي يكتب بطريقة الهرم المقلوب أي أن توضع في المقدمة أهم الحقائق والأحداث أو المعلومات ثم يوضع في جسم الخبر المعلومات أو الأحداث أو الحقائق الأقل أهمية إلا أن التقرير الصحفي يكتب بطريقة معاكسة للخبر أي يكتب بطريقة الهرم المعتدل بحيث يتدرج الكاتب في رواية الأحداث فيكتب الأقل أهمية ثم الأكثر أهمية حتى يصل إلى خاتمة التقرير فيقدم خلاصة ما توصل إليه أو النتائج التي تمخض عنها التقرير الصحفي والتقرير يتكون من :

1- مقدمة التقرير الصحفي :

والمقدمة هذه تعمل على جذب انتباه القارئ إلي الموضوع الذي يعالجه التقرير الصحفي والى متابعة قراءه بقية التقرير الصحفي وحتى نهايته والمقدمة من مهامها أنها تمهد للموضوع وتهيئ القارئ له والمقدمة في التقرير قد تكون واقعة ملموسة أو موقف معين.

2- جسم التقرير أو الهيكل :

وجسم التقرير الصحفي هو الجزء الذي يضم المعلومات والبيانات الجوهرية في موضوع التقرير كذلك يضم الشواهد والأدلة والحجج المنطقية التي تدعم الموضوع الذي يتناوله التقرير ويحاول الصحفي في صياغته جسم التقرير تسلسل مسار الواقعة أو الحدث أو الفكرة التي يتناولها التقرير ويربط بين الواقع التي يضمها التقرير وأن يكشف عن العلاقات بينها .

3- خاتمة التقرير الصحفي :

الخاتمة هي أخر جزء في التقرير ولابد أن تتضمن تقييم الصحفي لموضوع التقرير وفيها يقوم المحرر الصحفي بعرض النتائج التي توصل إليها خلال بحثه في موضوع التقرير وتقديم رؤية عامة لبعض الحقائق أو النتائج التي توصل إليها بحيث يدعم ذلك بالأدلة والوثائق التي حصل عليها ويحرص الصحفي بقدر الإمكان أن يثير في ذهن القارئ حواراً حول موضوع التقرير ليدفعه إلى التفكير فيه ومتابعته.

ثالثا : أنواع التقرير الصحفي :

سنتناول هنا أهم أنواع التقرير الصحفي وهى :

1- التقرير الإخباري.

2- التقرير الحي.

3- تقرير عرض الأشخاص.

1- التقرير الإخباري :

التقرير الإخباري هو الذي يهتم بعرض وشرح وتفسير بعض زوايا أو جوانب من الأخبار والأحداث أو الوقائع اليومية الجارية ويقوم هذا النوع من التقرير بتقديم بيانات ومعلومات جديدة عن خبر أو حدث لا يستطيع الخبر الصحفي أن يوفيه حقه من النشر أو إبراز زوايا أو جوانب جديدة عن حدث معروف، كذلك يقدم التقرير الإخباري الخلفية التاريخية أو الخلفية الوثائقية للخبر أو الحدث الذي يتناوله التقرير أو تقديم تقييم موضعي لهذه البيانات سواء كان ذلك عن طريق الأحكام والاستنتاجات والتعميمات التي تدلى بها الشخصيات التي يستشهد بها كانت التقرير.

خصائص ومميزات التقرير الإخباري :

1- الالتزام بالأسلوب الموضوعي في عرض المعلومات والبيانات والآراء ويقصد بالأسلوب الموضوعي هو عدم تحيز الكاتب أثناء سرده للمعلومات والبيانات.

2- تقديم التقرير الخلفية التاريخية لموضوع التقرير خاصة تلك الخلفية ذات الطابع الوثائقي.

3- تلبية التقرير الإخباري الاحتياجات الإعلامية للقارئ المعاصر وخاصة فيما يتعلق بالقضايا الحيوية في المجتمع الحديث.

ومن نوعية هذا النوع من التقارير التقرير السياسي والتقرير الاقتصادي التقارير التي تعرض للحروب والأزمات والكوارث والزلازل كذلك التقارير الخاصة بشئون التعليم والصحة والعلوم والطاقة.

4- أن التقرير الإخباري يجب على السؤال السادس من الأسئلة الستة وهو " لماذا ".

2- التقرير الحي :

التقرير الحي هو التقرير الذي يركز على التصوير الحي للوقائع كالأحداث فهو يهتم برسم صورة الوقائع أو الأحداث أكثر مما يهتم بشرحها أو تحليلها أو تفسيرها فالتقرير الحي يشترك مع التقرير الإخباري في أنهما يتناولان الوقائع والأحداث الجارية ولكن يركز التقرير الإخباري على سرد البيانات والمعلومات حول هذه الوقائع والأحداث وتحليلها وتقييمها نجد أن التقرير الحي يركز في المقام الأول على وصف الحدث نفسه أو الواقعة ذاتها والتقرير الحي يركز على وصف الحدث والظروف المحيطة به والمناخ الذي تم فيه والناس الذين ارتبطوا به وكذلك عرض وتصوير وتسجيل التجارب الذاتية سواء تجارب الصحفي كاتب التقرير نفسه مع الحدث أو تجارب الأشخاص الذين يمسهم الحدث أو الذين لهم علاقة به.

كذلك يركز التقرير الحي على أن يجعل القارئ يعيش في الحدث نفسه وكأنه شارك في رؤية الحدث والتقرير الحي قد يستعين في كثير من الأحوال بالعديد من الأدوات والأشكال التي يستعين بها التحقيق الصحفي دائما غيرا أن الفرق يكمن في التركيز على زاوية واحدة من زوايا الموضوع أو القضية المطروحة أو الحدث الواقع والتقرير الحي يكتب بطريقة قالب الهرم المعتدل.

3- تقرير عرض الشخصيات :

وهذا التقرير يهتم بعرض شخصية ما من الشخصيات المرتبطة بالأحداث أو التي تلعب دوراً بارزاً في المجتمع المحلى أو المجتمع الدولي، ويختلف تقرير عرض الشخصيات عن الحديث الصحفي بالطبع، لأن الحديث الصحفي قد يقوم على الحوار بين الصحف وبين شخصية عامة في المجتمع المحلى أو العالمي بهدف الحصول على أخبار ومعلومات وحقائق أما التقرير الصحفي الذي يعرض الأشخاص فهو لا يهتم بالدرجة الأولى بإجراء حوار مع الشخصية موضوع التقرير كما هو الشأن في الحديث الصحفي وإنما يهتم بالدرجة الأولى بالرسم المتقن لملامح هذه الشخصية وطريقة تفكيرها وأسلوب حياتها وإن كان هذا لا يمنع من الاستفادة بأقوال وتصريحات هذه الشخصية موضوع التقرير.

وظائف تقرير عرض الشخصيات هي :

1- لرسم المتقن للشخصيات المشتركة في الأحداث اليومية الجارية.

2- تصوير عملية الصراع بين الإنسان والطبيعة أو الإنسان والمجتمع أو الإنسان والمرض أو الإنسان والإنسان من أجل الشهرة أو المجد أو المال وكاتب هذا اللون من التقارير لابد أن يحرص على الرسم المتقن للشخصية التي يعرضها والتعبير عن أفكارها وأسلوب حياتها فلا يضع على لسان الشخصية أقوال وآراء أو معلومات لم تقلها.

3- أن يتجنب كاتب التقرير من الوقوع في خطأ الإيماء بأن أفكار الشخصية موضوع التقرير تتوافق مع أفكاره عن هذه الشخصية وتقرير عرض الشخصيات مثله مثل التقرير الإخباري والتقرير الحي يكتب بقالب الهرم المعتدل أيضا.

6- الكاريكاتير الهادف التربوي :

الكاريكاتير هو أحد أشكال الرسوم الساخرة ويشكل مكونا هاما في مادة الرأي في الجريدة عامة ومكونا أساسيا من مكونات صفحة الرأي بها ويملك قدرة على إعطاء تأثيرات جمالية وفكاهية للأخبار والموضوعات التي تصاحبها أو تعبر عنها.

ومن الناحية الفنية الصحفية يمكن القول أن الكاريكاتير هو رسم ساخر ناقد يغالى في إبراز العيوب وهو مرادف للكارتون بمعناه المعاصر ومختلف عنه في المنشأ ويقوم

على إبراز الخصائص الملامحية وتشويهها أو كوميديا الموقف أو اللفظ ويشمل ضمن وسائل تعبيره شرائط الشرائح الفكاهية أو الرسوم الهزلية والنحت الساخر وأصل كلمة كاريكاتير يعود إلى الكلمة الإيطالية كاركاتور بمعنى تجميل الشيء أكثر من طاقته.

ويقسم الكاريكاتير إلى نوعين هما :

1- **الكاريكاتير السياسي:** وهو ما يتعرض فيه الرسام بالسخرية أو بالرغبة في الانتقاص من عوامل القهر المادي سياسية كانت أو اجتماعية أو دينية.. الخ.

2- **الكاريكاتير الإنساني:** وهو ما ينزع فيه الرسام، في حالة عجزه عن مواجهة عوامل القهر المادي إلى السخرية من بنى جنسه في شتى مجالات النشاط الإنساني الصرفة من رياضة وفنون وغيرها أو إلى السخرية من نفسه أو من عبثية الحياة.

من كل ما سبق يتضح أن الكاريكاتير عملية اتصالية تستهدف مردوداً محدداً يتمثل في رجع الصدى الذي قد يؤدى إلى التصاق الرمز بالمقصود أو الترديد الجماعي للنكته (الكاريكاتير) ويشكل الكاريكاتير مكونا مهما من مكونات مادة الرأي وصفحة الرأي بصفة خاصة بما يملكه من قدرة على إعطاء تأثيرات جمالية وفكاهية للأخبار والموضوعات التي تصاحبها أو تعبر عنها.

وبالرغم من حرية التعبير المتاحة لرسم الكاريكاتير في أدائه لرسمة وفقاً للقانون الصحافي ومواثيق الشرف الصحفية فإنه يجب علي مراعاة ما يلي:

1- الحفاظ على التقاليد السماوية

2- احترام حرية الإنسان في العقيدة

3- مراعاة عادات وتقاليد المجتمع الذي يرسم إليه

4- ترسيخ القيم والعادات السليمة في المجتمع.

5- نبذ الرذيلة بين القراء

6- التصدي لمشكلات المجتمع والمشاركة في علاجها

7- الحث على تحقيق التنمية الشاملة في المجتمع

8- العمل على تثقيف وتوصية وتعليم وتدريب مجتمع القراء

9- المشاركة الوجدانية للمجتمع ومعايشته

4

الفصل الرابع

1- النظرية العلمية للصحافة التربوية.

- نظرية التحصين.

2- الصحــافة العــامة.

3- الصحــافة المتخصصة.

4- الصحــافة الإقليـمية.

النظرية العلمية للصحافة التربوية

نظرية التحصين

عرفنا فيما سبق أن الصحافة التربوية هي الصحافة النقية الخالية من أي شوائب والتي لا خوف منها على عقول النشء وهى الصحافة التي لا تزييف في مضمونها ولا تضليل في أفكارها ولا تشويه في أخبارها ومعلوماتها، فكان لزاما علينا أن نبحث لها عن نظرية علمية تحافظ على نقاءها وتحافظ كذلك على القارئ المتلقي لمضمون هذه الصحافة واهتدينا إلى نظرية التحصين لتكون النظرية التي تلائم وتناسب الصحافة التربوية كنوع من أنواع الصحافة المتخصصة وهذه النظرية توصل إليها المؤلف بعد بحث وتنقيب في نظريات الإعلام لكي يجد نظرية تتمشى مع الإعلام التربوي والصحافة التربوية فتوصل المؤلف إلى هذه النظرية (نظرية التحصين).

منطوق النظرية :

نظرية التحصين تهدف إلى إرساء دعائم أساسية لتحصين المتلقي باعتباره معيار تصميم العملية الإعلامية من الشائعات ليس هذا فحسبها تسعى هذه النظرية أيضا إلى غرس مقاومة التغيير في نفس المتلقي وبصفة عامة فإن هناك أساليب خاصة بالتحصين هي :

1- أسلوب الالتزام السلوكي.

2- أسلوب الربط.

3- أسلوب الإثارة.

وسنتناول هذه الأساليب بالشرح مع تطبيق هذا على الصحافة التربوية والقارئ لهذه الصحافة أيضا :

1- أسلوب الالتزام السلوكي :

ونعنى بهذا الأسلوب دفع الفرد الذي يؤمن برأي معين إلى التعبير عما يؤمن به علنا

سعيا إلى التزامه بما قاله مما يجعله يلتزم باعتقاد ما قد يكون طريقة فعالة للتأكد من مقاومته للإقناع برأي مضاد.

2- أسلوب الربط :

ونعنى بذلك الأسلوب ربط معتقدات الفرد بالأشياء التي يعرفها لتحديد مدى درجة الارتباط بينهما.

3- أسلوب الإثارة :

ونعنى بهذا الأسلوب إثارة خوف المتلقي وقلقه، الأمر الذي يجعله يقاوم المعلومات الدخيلة عليه أو التي لا تتمشى مع معتقداته وعاداته وتقاليده ويقاوم المعلومات والأخبار التي تستهدف تضليله وإخفاء الحقائق عنه.

استخدامات نظرية التحصين في الصحافة التربوية :

تستخدم نظرية التحصين هذه في الصحافة التربوية من خلال تحصين المتلقي ضد المعلومات والأخبار المزيفة والمشوهة والغير واضحة من خلال استخدام أسلوب الالتزام السلوكي الذي يدفع الفرد الذي يؤمن برأي معين بالتعبير عما قاله ولهذا لن يعادل الرجوع فما قاله علانية حتى لا يفقد ما وجهة بين مسمعيه لهذا جعل الفرد يلتزم اجتماعيا لسير اعتقاد معين فقد يكون طريقة فعالة للتأكيد من مقاومة الاقتناع برأي مضاد لتحصين الفرد ضد الإقناع هو إثارة خوفه مما يجعله يقاوم المعلومات والبيانات التي لا يفهم مغزاها أو التي بها أشياء مضللة أو مزيفة.

أما بالنسبة لاستخدام التحصين في المحتوى المتعلق بالصحافة التربوية فإنه يجب تحصين المعلومات والأخبار والبيانات ضد أي تحريف أو تزييف أو كذب أو تضليل من شأنه أن يغير في الحقائق الثابتة أو يتعارض مع تعاليم الدين ممثل في القران الكريم والسنة النبوية المطهرة فالصحافة التربوية هنا تستخدم نظرية التحصين لكي تقوم بفلترة مضمونها وتنقيته من الشوائب قبل طرحه على القارئ فهي هنا تستخدم التحصين لحماية المعلومات والأخبار والبيانات من التلوين أو نقل الحقائق والأخبار على غير حقيقتها.

فهنا نجد أن الصحافة التربوية قد استخدمت نظرية التحصين في شقين الأول تحصين القارئ وحمايته من الأفكار والمعلومات والأخبار المضللة، الثاني تحصين المعلومات والبيانات الخاصة بمحتوى الصحافة التربوية من التلوين والتغيير بحيث لا تنشر هذه الصحافة إلا الحقيقة.

1- الصحافة العامة :

في هذه الجزئية سنتكلم عن الصحافة العامة باعتبارها أحد أنوع الصحافة حتى تكون الصورة متكاملة بجانب الصحافة المتخصصة والصحافة الإقليمية فالصحافة العامة المقصودة بها الصحافة التي تتناول كافة الموضوعات وتتنوع مادتها لتشمل كافة أنواع النشاط الإنساني وبذلك فهي توجه إلى جميع فئات المجتمع على كافة أشكالهم.. وبذلك فإن هذا النوع من الصحافة تحتوى على عمومية المضمون وعمومية المحتوى لأنها كما قلنا توجه إلى جميع فئات المجتمع.

خصائص الصحافة العامة :

1- أن موضوعاتها ينبغي أن تكون عامة وأن تهم بكل الموضوعات وأن توجه لجميع فئات المجتمع.

2- على الرغم من توجيه مضمون الصحافة العامة إلى عامة الناس أو كل الناس فإنها ينبغي أيضا أن تهتم وتعتني بالمستويات المتخصصة مع الاختلاف في درجة العناية.

3- أن الصحافة العامة هي الصحافة الجماهيرية أي صحافة الشعب بكل فئاته وطبقاته وطوائفه ومستوياته.

ويذكر المؤرخون القدماء أن أول صحيفة رسمية صدرت في أوروبا عام ٥٨ قبل الميلاد وهى صحيفة أصدرها الإمبراطور الروماني يوليوس قيصر عقب توليه السلطة عام ٥٨ قبل الميلاد وكانت هذه الصحيفة تسمى " السجل اليومي للأخبار " أي سجل أخبار الشعب وكانت هذه الصحيفة في خدمة الشعب فكانت تنشر الأخبار العامة والمتنوعة الخاصة بالحروب والأخبار القضائية والأخبار الاجتماعية والسياسية وغيرها من الأخبار العامة.

تطور الصحافة في مصر :

عرف المصريون الطباعة حين جاءت الحملة الفرنسية إلي مصر عام 1789 ومع نزول الحملة في الإسكندرية قام نابليون بإنشاء صحيفتين في مصر هما

1- " كورييه دوليجيبت " ومعناها " بريد مصر ".

2- " لايكاد دولوجيسين " ومعناها " العشرية المصرية ".

هاتين الصحيفتين صدرتا في عهد نابليون ولكن لما تولى الجنرال مينو قيادة الحملة وكان قد أشهر إسلامه وتزوج من مصرية وأذاع ذلك بين المصريين، وخيل إليه أن أمور مصر قد استقرت له فأمر بإصدار صحيفة التنبيه في عام 1800 م، وكانت هذه الصحيفة إخبارية تنشر أبناء الحكومة والسياسة وتعنى بالآداب والفنون والعلوم المختلفة وكانت توزع في جميع أنحاء القطر المصري وبعدها صدرت صحيفة جورنال الخديوي عام 1827 م وكانت شهرية وبعدها صدرت صحيفة الوقائع المصرية عام 1828 م، وبعدها ظهرت الصحافة الشعبية العامة في مصر في عهد الخديوي إسماعيل والواقع أن الصحافة الشعبية العامة صدرت في مصر في بداية عهدها على يد جماعة من الشاميين والسوريين في مصر كانوا يعملون بالصحافة والتمثيل وكان نشاطهم ملحوظا في هذين المجالين ونجد أن عام 1875 م كان بداية ظهور الصحافة العامة بشكلها الحالي عندما تقدم سليم تقلا وهو شامي الأصل بإنشاء مطبعة الأهرام في الإسكندرية لطبع جريدة تسمى الأهرام ثم نقلت الصحيفة من الإسكندرية إلي القاهرة في عام 1898 م وبعد ذلك توالت الصحف العامة في مصر في الصدور.

حيث أصدرت مؤسسة دار الهلال مجلة المصور ومؤسسة أخبار اليوم تصدر الأخبار وأخبار اليوم وأخر ساعة ومؤسسة دار التحرير للطبع والنشر تصدر الجمهورية والمساء وغيرهما من الصحف المختلفة وكذلك الصحف الحزبية والصحف الخاصة وأخيرا الصحف الإقليمية، وهكذا أخذت الصحف العامة في الانتشار والتوسع في مصر ونستطيع القول بان الصحافة المصرية في بدايتها كانت صحافة عامة، ومع بداية انتشار التعليم بشكل كبير وظهور التخصصات المختلفة في مختلف المجالات ظهر نوع من الصحافة لا يقل أهمية عن الصحافة العامة وهو الصحافة المتخصصة.

2- الصحافة المتخصصة :

الصحافة المتخصصة في مصر تمثل واجهة حضارية للدولة فالإعلام المتخصص بشكل عام سمة من سمات الدول المتحضرة فنجد أن الدول المتقدمة تسمح بتواجد الصحافة المتخصصة التي توجه إلى فئة معينة من جماهير المتلقين وبالنظر إلى طبيعة الحياة في الوقت الحاضر نجد أن التطورات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية تعكس تأثيراتها على تطور الصحافة المتخصصة ومفاهيمها ونجد أن هذه التطورات هي التي اكتفت على تواجد الصحافة المتخصصة ومن مظاهر التطور والتقدم أن الفئات الاجتماعية والطبقية في أي مجتمع أصبحت لها مشاكل وقضايا وأحلام قد تتعارض وتصطدم مع بعضها فقد أصبح الإعلام المتخصص عموما وسيلة وأداة في يد هذه الفئات المختلفة والمتنوعة لكي تعبر عن طريقها عما تريده هذه الفئات داخل المجتمع الذي تعيش فيه قضاياها ومشاكلها كل ذلك بهدف التأثير على الرأي العام للمجتمع ككل للوقوف إلى جانب المطالب التي تطالب بها فئة ما داخل المجتمع، هذا بالإضافة إلى التأثير على الرأي النوعي لأفراد الفئة نفسها.

تعريف الصحافة المتخصصة :

تعرف الصحافة المتخصصة " بأنها تلك الصحف التي تعتمد في مادتها على المحتوى أو المضمون ذات الطابع الخالص والنوعي الذي يهم فئة معينة بذاتها داخل المجتمع مثل الصحف النسائية، صحف الأطفال، الصحف الزراعية، الصحف الرياضية، الصفحات المتخصصة في الصحافة العامة مثل صفحات التعليم في الصحف، صفحات الأدب والفن... إلخ.

نشأة الصحافة المتخصصة في مصر :

مصر من الدول السباقة إلى إصدار صحف متخصصة بمعناها الحالي فكانت أول صحيفة متخصصة في مصر هي مجلة " يعسوب الطب " التي صدرت عام 1865 م في عهد الخديوي إسماعيل وكان مضمون هذه المجلة مضمونا متخصصا في الطب وكانت تعتبر أول مجلة علمية متخصصة في وطننا العربي الكبير، ثم جاءت صحيفة " روضة

المدارس " بعد ذلك وهى أول مجلة مدرسية طلابية صدرت في عام 1870 م في عهد على باشا مبارك ناظر المعارف في ذلك الوقت (وزير التربية والتعليم).

وهذا يعنى أن الصحافة المتخصصة في مصر كانت متزامنة تقريبا مع الصحافة العامة في الظهور، ثم ظهرت الصحف المتخصصة في مختلف النواحي والمجالات حيث وجدنا صحافة متخصصة فنية وصحافة متخصصة موسيقية وصحافة متخصصة عسكرية.. وهكذا، وعلى وجه الخصوص يمكن القول أن الصحافة المتخصصة كانت حاجة ضرورية وحضارية لكنها قد بدأت بشكل ذاتي، وقد ظهرت الصحافة وكأنها تعبر عن اهتمامات خاصة أو حاجات خاصة ومن معوقات الصحافة المتخصصة حتى اليوم أنه لا توجد خطة إعلامية متخصصة تضم الصحافة المتخصصة على المستوى القومي.

وبالنظر إلى الصحافة المتخصصة نجد أنها لم تنشأ أو تظهر لنا من فراغ وهى في الواقع حلقة من حلقات التطور والتشابك والتصارع في المضمون الصحفي العام في العصر الحديث وكذلك نجد أن الصحافة العامة هي التي قد مهدت للصحافة المتخصصة في الظهور وليس العكس وكانت أحد توصيات المؤلف في رسالة الدكتوراه إنشاء صحف متخصصة.

جماهير الصحافة المتخصصة :

بالنظر إلى الصحافة المتخصصة نجدها من اسمها أنها صحافة متخصصة وبالتالي سيكون جمهور هذه الصحافة جمهور متخصص في مجال معين من مجالات الحياة فهذا النوع من الصحافة نجده يوجه في المقام الأول إلى فئة معينة من فئات المجتمع كما قلنا من قبل الأطفال أو النساء أو الطلاب وهكذا، والصحافة المتخصصة لا يقلل من جماهيريتها، أنها توجه لنوع معين من الجماهير أو القراء داخل المجتمع وليس كل المتلقين أو كل جماهير المجتمع فالجماهيرية هنا لا تقاس بالكم الذي يشمل كل أفراد المجتمع ولكنها تقاس بكم الجمهور النوعي أيضا، أي الجمهور الذي توجه إليه الصحافة المتخصصة كذلك فإن الجمهور الذي يمكن أن نطلق عليه جمهور الصحافة المتخصصة لا يختلف في سماته وخصائصه عن الجمهور العام فهو جزء لا يتجزأ من هذا الجمهور العام.

سمات وخصائص الصحافة المتخصصة :

تتمتع الصحافة المتخصصة بعدة خصائص ومميزات تميزها عن غيرها من أنواع الصحافة الأخرى وهى :

1- أن الصحافة المتخصصة أصبحت الآن من مظاهر الحياة الحضارية فالتقدم والتطور والتخصص الدقيق في جميع مجالات الحياة أصبح في حاجة إلي صحافة متخصصة وإعلام متخصص.

2- أن هذا النوع من الصحافة المتخصصة وإن كان يهدف إلى التأثير على الرأي العام النوعي داخل المجتمع، فإنه بالتالي يهدف إلى التأثير على الرأي العام كله داخل المجتمع الذي تصدر به هذه النوعية من الصحافة وبالتالي تؤثر في المجتمع كله.

3- الصحافة المتخصصة ظاهرة إعلامية حضارية ظهرت عن تشابك وتصارع العلاقات بين فئات المجتمع المختلفة.

4- أن جمهور هذا النوع من الصحافة المتخصصة قد يتعدى الجمهور النوعي لهذا النوع من الصحافة إلى جمهور أخر يكون مهتم أو معنى بمجال التخصص في المضمون الإعلامي.

5- أن وظائف الصحافة المتخصصة هي نفسها وظائف الصحافة العامة ولكن الاختلاف يأتي من طبيعة المضمون نفسه وليس في وظيفة المضمون.

6- الصحافة المتخصصة هذه تجعل الصحفي الذي يعمل في هذا النوع من الصحافة على علم ودراية بهذا التخصص ومضمونه حتى يمكن أن يقدم المحتويات الصحفية والإعلامية في الصحافة المتخصصة بما يخدم جمهور الصحافة المتخصصة.

7- الصحافة المتخصصة لا تختلف من حيث الشكل عن الصحافة العامة، فإذا كانت الصحافة العامة تتضمن الأخبار والتحقيقات الصحفية والمقالات والتقارير والمقالات والأحاديث الصحفية، فإن صحيفة متخصصة لفئة ما تتضمن نفس فنون الكتابة الصحفية ونفس الأبواب التي تتضمنها الصحافة العامة.

وفى النهاية نود أن نؤكد على أن إخراج الصحف العامة لا يختلف عن إخراج الصحف المتخصصة ولكن ينبغي أن يركز الإخراج في الصحف المتخصصة على جذب انتباه القارئ للصحيفة فلا يكفى أن يكون المضمون هاما ومثيرا ونافعا للمتلقي ولكن يجب أن يتم عرض هذا المضمون أو المحتوى بشكل يحقق جذب انتباه المتلقي والإقبال على شراء الصحيفة وأن عناصر الجذب والتشويق الشكلي لا يمكن تحقيقها إلا من خلال إخراج جيد للصحيفة بكل عناصرها المختلفة فالإخراج الصحفي للصحيفة المتخصصة له دورا كبيرا في رواجها.

3- الصحافة الإقليمية :

في الوقت الحاضر من الضروري أن يكون لكل مجتمع نمطه الاتصالى مهما كان هذا المجتمع محدودا، ولقد بدأ الاتصال في مراحله الأولى وكذلك الإعلام إقليميا ثم أصبح بعد ذلك عاما، وبناء على هذا نجد المستقبل الصحفي في العصر الحديث إنما يتصل بالصحافة الإقليمية أو الإعلام الإقليمي عموما أكثر من اعتماده على الصحافة العامة أو ما يسمى بصحافة العاصمة الكبرى والواقع أن تطبيق اللامركزية السياسية والديموقراطية الإدارية في مصر تطبيقاً حقيقياً وهو تطور تاريخي حتمي حاليا يعتبر الانطلاقة الحقيقية للصحافة الإقليمية، بل أن الإعلام الإقليمي عموما والصحافة الإقليمية خصوصا يمكن أن يبدو من الآن في تهيئة الأقاليم لتحمل مسئولياتها الفعلية في اللامركزية الجديدة وتحويل استقلال هذه الأقاليم إلى تعاون أكثر فاعلية ضمن شعور عام أصيل بالانتماء إلى مصر وكذلك تكون الصحافة الإقليمية معول من معاول التنمية السياسية والاقتصادية والاجتماعية في مصر.

نشأة الصحافة الإقليمية في مصر :

إذا تكلمنا عن نشأة الصحافة الإقليمية في مصر نجد أنها خرجت من الإسكندرية حينما أصدر " سليم حموي " السوري الأصل جريدة " الكوكب الشرقي " وكانت جريدة يومية سياسية في الخامس من أغسطس عام 1837 وهو اليوم الذي نعتبره مولدا للصحافة الإقليمية في مصر كذلك كانت صحيفة الأهرام التي صدرت في يوم السبت

الخامس من أغسطس عام 1876 م على يد سليم تقلا بمدينة الإسكندرية أي لم تكن قد أصدرت من العاصمة وهكذا توالت الصحف الإقليمية في الصدور في جميع أنحاء مصر فكانت مدينة طنطا بالدلتا منبع للصحف الإقليمية بإقليم الدلتا وكذلك مدينة أسيوط بالصعيد إضافة إلى باقي المدن المصرية المختلفة.

تعريف الصحافة الإقليمية :

اختلف العلماء الباحثين والمتخصصين والعاملين في مجال الصحافة الإقليمية في وضع تعريفاً للصحافة الإقليمية فكل منهما قد وضع تعريفا من وجهة نظره في الصحافة الإقليمية ولكن هنا في تعريف الصحافة الإقليمية لن أسرد هذه التعريفات المختلفة ولكن سأذكر تعريف "**د. رفعت الضبع للصحافة الإقليمية**" (هي الصحف التي تصدر في أقاليم أو محافظة أو مدينة بعيدا عن العاصمة السياسية للدولة ويكون إصدارها بصفة دورية أسبوعية أو شهرية أو نصف شهرية وبترخيص من السلطة المختصة وموجهة موجهه لمخاطبة مواطني الأقاليم أو المحافظة أو المدينة التي تصدر بها وتوزع فيها معبرة عن أمال وطموحات وآراء ومشاكل وقضايا الجماهير في هذه المنطقة).

سمات الصحافة الإقليمية :

1- هي الدوريات بصفة عامة، والتي تصدر تحت اسم واحد في فترات زمنية محدودة سواء كانت جرائد أو مجلات.

2- الصحافة الإقليمية تصدر في أقاليم ومحافظات الجمهورية فيما عدا العاصمة السياسية للبلاد سواء أكانت محافظات كوحدة مجتمعية محلية مستقلة أو في المدن والمراكز والقرى التابعة.

3- يحرر الصحافة الإقليمية ويشترك في الإشراف عليها أبناء الأقاليم ويتم توزيعها داخل الأقاليم.

4- المهمة الأولى والأخيرة للصحافة الإقليمية هي نشر الأخبار والحوادث والمشاكل والقضايا والموضوعات الخاصة بالإقليم ذاته التي تصدر فيه على ألا تغفل أنباء الوطن القومية.

5- بالنظر إلى الصحافة الإقليمية كمصطلح يقابله مصطلح أخر هو الصحافة القومية أو الصحافة المركزية التي تغطى الدولة كلها.

أهمية الصحافة الإقليمية :

من الضروري لكل مجتمع نمطه الاتصالى مهما كان محدوداً ولقد بدأ الاتصال أو الإعلام في بدايته إقليميا ثم أصبح بعد ذلك عاما يشمل المجتمع كله فالصحافة الإقليمية وسيلة مهمة من وسائل الاتصال على المستوى المحلى وذلك لأنها تعبر بصدق وأمانة عن واقع مجتمعها المحلى وتصديها لمشكلاته وقضاياه محاولة إيجاد الحلول المناسبة لهذه المشكلات وتلك القضايا والصحافة الإقليمية بوصفها وسيلة من وسائل الاتصال الجماهيري على المستوى المحلى لها عدة مزايا أهمها ما يلي :

1- تأتى أهمية الصحافة الإقليمية بالنسبة للمجتمع بصفة عامة والمجتمع المحلى بصفة خاصة من دورها في صنع التنمية على المستويين المحلى والقومي.

2- تعتبر الصحف الإقليمية أكثر اهتماما بالتنمية وبقضايا المجتمع المحلى فهي تخاطب الاحتياجات الخاصة جدا بالبيئة المحلية ونتناول شخصيات معروفة تماما لأبناء المنطقة ممن يجد متعة في تتبع أخبارهم، كما تعتبر أقدر من الصحف القومية على نشر الأفكار الخاصة بتنمية وتطوير البيئة المحلية.

3- للصحافة الإقليمية والقومية قوة تأثير على المجتمع ولديها من الوظائف ما يمكنها من إحاطة الجمهور بالأخبار الصحيحة والمعلومات الصادقة وأن تكون منبراً فكرياً يتاح لعضو المجتمع بأن يعبر عن أفكاره من خلاله.

4- دور الصحافة الإقليمية في دفع عملية المشاركة الشعبية في تنمية المجتمعات المحلية وحل مشاكلها ودعمها للجهود الشعبية الذاتية حيث تعتبر الصحافة الإقليمية إحدى التطبيقات العملية للديموقراطية السياسية باعتبارها ساحة يلتقي فيها الناس لتبادل الرأي بهدف الوصول إلى الاقتناع بحلول معينة للمشكلات المحلية.

5- كما ترجع أهمية الصحافة الإقليمية في كونها تعد ميدانا لتدريب الشباب الموهوب صحفيا والذين يطمحون في أن يكونوا محررين في إحدى الصحف

القومية التي يصعب على الصحفي المبتدئ أن يعمل بها نظرا لضعف فرص العمل بها وقلة خبراته الصحفية فهي بمثابة حقل خصب لتدريب الشباب من أبناء الأقاليم أو المحافظة.

6- كما تتيح الصحافة الإقليمية للجماهير معرفة أكبر حول القضايا والمشكلات التي تواجه المجتمعات المحلية وأن تدير مناقشة حره حول هذه القضايا والمشكلات بين المواطنين الذين يعيشون في هذه المجتمعات، وذلك عن طريق التوسع في تقديم الخدمات الصحفية التي يحتاج إليها القراء وخاصة نوعية الخدمات الإنسانية التي يحتاج إليها أبناء الأقاليم.

7- الصحافة الإقليمية تتمتع بميزات أخرى تتمثل في تعاملها مع واقع الناس في بيئاتهم المحلية ومع اهتماماتهم الحقيقية وما يريدون الحصول عليه من معلومات وأفكار وما يريدون مناقشته من قضايا.

8- دعم الترابط والتضامن بين أفراد المجتمع المحلى على الأخص في مواجهة مع ما يمكن أن يتعرض له من قضايا ومشكلات وحفز الناس على كيفية مواجهة هذه القضايا والمشكلات وإيجاد السبل المناسبة لحلها عملا على تحقيق التنمية الشاملة داخل هذه المجتمعات المحلية.

وظائف الصحافة الإقليمية :

الوظائف التي تؤديها الصحافة داخل المجتمع واحدة سواء كانت صحافة عامة أو صحافة إقليمية ولكن الاختلاف بينهم يكون في طبيعة الجمهور الذي توجه إليه، فالصحافة العامة توجه إلى جميع الأفراد في حين توجه الصحافة الإقليمية إلى سكان إقليم معين أو محافظة معينة دون غيرها ولا تتعدى مبيعات الصحافة الإقليمية خارج حدود الإقليم الذي تصدر به ويمكن تحديد وظائف الصحافة الإقليمية في الوظائف التالية :

1- الوظيفة الإخبارية :

فهي الوظيفة الأولى التي يجب أن تكون نصب أعين أي صحيفة إقليمية فالخبر هو الأساس الأول في الصحافة لأن الرغبة في المعرفة ميل أصيل في الإنسان فالخبر هو

العمود الفقري في الخدمة الإعلامية ولقد أصبح البحث عن الأخبار والتقاطها والسبق إليها ونشرها جوهر صناعة الإعلام المعاصر وبدون الأخبار لا نستطيع أن نفهم ما يجرى في عالمنا المعاصر فالوظيفة الإخبارية للصحيفة الإقليمية لها طابع خاص يتمثل في ربط الأخبار المحلية بالأخبار القومية بل والأخبار العالمية حتى لا يحس القارئ أنه داخل جزيرة مستقلة ومعزولة الصلة عما حوله عندما ينفرد بالصحيفة الإقليمية كما تتمثل الوظيفة الإخبارية للصحافة الإقليمية في التغطية الإخبارية لجميع مجريات الأمور التي تقع داخل نطاق الأقاليم التي تصدر به الصحيفة الإقليمية والتي تهم أبناء الإقليم.

2- وظيفة شرح وتفسير الأحداث :

تقوم وظيفة الشرح والتحليل والتفسير بتقديم الخلفيات والتفسيرات والتعليقات لما يحدث في المجتمع المحلى الذي تصدر عنه من أحداث وقضايا ومشكلات حقيقية بتعمق يتجاوز السطحية والشرح والتحليل والتفسير يتخذون أشكالا وقوالبا متعددة فقد تتمثل في اختيار الأخبار أو ترتيبها أو توزيعها بطريقة معينة ومقصودة وقد تتمثل في التعليق عليها لتفسيرها وتوضيح مغزاها وأبعادها وقد تتمثل في الشرح والوصف والبيان والتعليق وهذه الوظيفة هي المكملة للوظيفة الإخبارية وتعمل على منع ما قد يترتب على مجرد سرد الأخبار من أثار غير مرغوبة مثل الشحن الزائد للجماهير ومساعدة الجمهور المحلى على فهم واستيعاب الأخبار ووسائل الإعلام المحلية ومنها الصحف عندما تقوم بشرح وتفسير الأحداث فإنها بالطبع تنتقى تلك الأخبار ذات الدلالة لتنمية المجتمع المحلى.

3- الوظيفة التربوية :

لقد أصبحت وسائل الإعلام تقوم بالدور التربوي مشاركة بذلك بقية الأجهزة التعليمية الأخرى فنجد أن الصحافة الإقليمية باعتبارها إحدى وسائل الإعلام تقوم بالدور التربوي من تعليم وتهذيب وحماية التراث الثقافي للأمة ونقلة من جيل إلى جيل كما تقوم الصحافة الإقليمية التربوية بتحقيق الوظيفة التربوية والتعليمية من خلال التعليم والتثقيف مشاركة بذلك المدارس ومعاهد التعليم والكليات الجامعية الإقليمية من

خلال تبسيطها للمصطلحات والمفاهيم العلمية في المعارف العامة والجغرافيا الإقليمية والاقتصاد والتجارة وعلم النفس والطب والسياسة والمخترعات الحديثة والتكنولوجيا.

4- وظيفة تدعيم الديموقراطية :

فالصحافة الإقليمية تعد منبراً حر لأصحاب الرأي والفكر لإحياء وظيفة حرية التعبير والتي تساعد على اكتشاف الكوادر السياسية وتدعيمها وتمارس النقد البناء، وتغطى الصحف الإقليمية أخبار المجالس الشعبية المحلية والتنفيذية على جميع مستوياتها كما تشارك الصحافة الإقليمية في تحقيق أمال المواطنين بالتعاون مع المجالس الشعبية المنتجة والسلطة التنفيذية باعتبارها أن الصحافة تمثل همزة الوصل بين المواطنين والقيادة المختلفة كما تعمل على إتاحة الفرصة للأفراد والمجتمع المحلى لإبدأ آرائهم وطرح أفكارهم بحرية والكشف عن الفساد أو الانحرافات أو المعوقات في المجتمع المحلى وتدعيم إحساس أفراد المجتمع المحلى بانتماءاتهم لهذا المجتمع ورغبتهم في المشاركة في بنائه وتطويره وفى الوقت نفسه تقوية الشعور بالانتماء للوطن والأمة إضافة إلى أن تكون الصحيفة الإقليمية بمثابة صلة تربط بين الحكام بالمحكومين في المجتمعات المحلية.

5- الوظيفة الترفيهية :

تعد وظيفة الترفيه أو الترويج من الوظائف الرئيسية في وسائل الإعلام عموما والصحافة الإقليمية مثلها مثل باقي وسائل الإعلام فالترفيه يخلص الناس من مشاق الحياة وصعوباتها والتسلية مفيدة لتجديد النشاط والأفكار والآمال حتى أن وسائل الإعلام المعاصرة تحرص الآن على أن تكون العناصر الأخرى من أخبار وتحليلات وإقناع وتعليم متضمنة بعض الترفيه والترفيه في الصحافة الإقليمية جزء هام من محتوى الصحيفة لتخفيف الضغوط النفسية والعصبية التي قد يتعرض لها بعض القراء عقب الانتهاء من أعمالهم اليومية في المزارع أو المتاجر أو المؤسسات الأخرى كما أن الترفيه يساعد القراء على قراءة بقية أجزاء الصحيفة ويظهر الترفيه في صورة مسابقات أو رسوم أو كلمات متقاطعة أو القصص الخيالية كما تظهر الطرائف في صورة الكاريكاتير والمواقف المضحكة والمسلية.

6- وظيفة التنمية :

وظيفة التنمية من أهم الوظائف التي تقوم بها الصحافة الإقليمية في مصر حيث إنها تشجع عمليات التنمية الشاملة في المجتمعات المحلية في جميع مجالاتها سواء التنمية الاقتصادية أو الاجتماعية أو الثقافية أو السياسية والإبتكارية وغيرها فالصحافة الإقليمية تهتم بكل ما يحقق التنمية بداية من الاهتمام بالأسرة ومشاكلها الخاصة بالأمومة والطفولة والرعاية الصحية والبطالة وفى مجال التنمية الاقتصادية فعليها واجب الإرشاد الزراعي الحديث ما يرتبط به من طرق للرى ومكافحة للآفات واستخدام الميكنة الآلية في الزراعة وحث المزارعين على الاهتمام بالتصنيع البيئي ونشر الصناعات الريفية والبيئية التي تزيد من دخولهم.

7- وظيفة الإعلان وتقديم الخدمات التسويقية :

تقوم الصحافة الإقليمية بدور فعال في تقديم الخدمات التسويقية والإعلان من خلال قيام هذه الصحف ببيع مساحة للمعلنين المحليين وخاصة تجار البيع بالتجزئة وأصحاب المصانع المحلية الصغيرة والذين يهمهم الوصول إلى مستهلكين محدودين جغرافيا فيجدون فرصتهم في نشر إعلاناتهم في الصحافة الإقليمية وتوجد ميزة هامة في الإعلان بالصحف الإقليمية وهى أن الإعلان في الصحف الإقليمية يصل إلى المستهلك المحلى مباشرة وبالتالي فهو يخاطب الجمهور الفعلي من المستهلكين المرتقبين للسلع والخدمات المعلن عنها خاصة بالنسبة للمعلنين المحليين في المدن والأقاليم مثل المحلات والمتاجر وأصحاب الورش والمشروعات الإنتاجية والخدمية داخل حدود الإقليم.

8- وظيفة التدريب الصحفي :

تفتح الصحف الإقليمية صفحاتها لهواة الصحافة من أبناء الإقليم والموهوبين خاصة خريجي أقسام الصحافة والإعلام بكليات الآداب والتربية النوعية لكي يتدربوا على ممارسة العمل الصحفي من تحرير وإخراج ويشتركوا بأفكارهم ويعبروا عن أنفسهم وعن مجتمعهم لأنهم يكونوا أكثر إدراكا من غيرهم لمطالب واحتياجات هذا الإقليم فعدد لا بأس به من الصحفيين العاملين في الصحف الكبرى كانوا يعملون في صحف إقليمية صغيرة ثم صعدوا بعد ذلك إلى الصحف القومية.

9- وظيفة التربية الروحية والخلقية :

تهتم الصحافة الإقليمية بترسيخ القيم الروحية والخلقية لمجتمع الأقاليم وذلك من خلال الأشكال الصحفية المختلفة إضافة إلى أنها تنشر مواقيت الصلاة والصيام والحج في كتاباتها المتنوعة والأعياد والمناسبات الدينية والصحافة الإقليمية تدعو إلى الحفاظ على القيم السماوية والعمل بها والاعتدال في ممارسة العبادات فالصحافة بذلك تدعو إلى الفضيلة وتحارب الرذيلة وتنهى عن التطرف والخرافات والشعوذة والدجل كما تسهم في خلق نمط حياة جديدة وتأصيل عادات أخرى بحيث تحافظ على القيم السماوية والروحية والخلقية للمجتمع.

10- وظيفة الخدمات العامة الإقليمية :

تقوم الصحافة الإقليمية بتقديم الكثير من الخدمات المحلية للقارئ لتوفير الوقت والجهد والمال على قرائها فعلى سبيل المثال تقدم المواقيت المحلية للصلاة والعطلات الرسمية وبرامج الإذاعة والتلفزيون وأخبار البورصة الاقتصادية والنشرات الجوية وخدمات وسائل المواصلات وأجهزة الإسعاف كما تقوم بحملات صحفية ضد الأمراض وعرض برامج المرشحين في الانتخابات الإقليمية.

11- وظيفة الإرشاد الإقليمي :

هناك صلة وثيقة بين الصحافة الإقليمية والقرى الواقعة في نطاقها فهي تشارك في التوعية بالزراعة و الري وشرح الأساليب العلمية في الزراعة الحديثة والاستثمار الأمثل للإمكانيات الحيوانية والبيئية والثروات الأرضية للإقليم، فالصحافة الإقليمية تحث المزارعين على ضرورة تحقيق الاكتفاء الذاتي وكذلك تصدير الفائض من المنتجات الزراعية للخارج وذلك من اجل تنمية المجتمع المحلى وتطويره.

12- الصحافة الإقليمية بنك للمعلومات :

ترصد الصحافة الإقليمية وقائع لحياة اليومية من الأبحاث والدراسات والتقارير والاتجاهات الفكرية المختلفة والندوات والمؤتمرات والأخبار المتنوعة، وتحفظ هذه الوثائق في بنك المعلومات الذي أعد خصيصا للجريدة وبهذا تكون أحد المصادر التاريخية الهامة عن المحافظة.

كما تساهم الصحافة الإقليمية في دعم الأجهزة المسئولة ومساعدتها بتوفير هذه البيانات والمعلومات التي تفيد في رسم خطط ومشروعات وبرامج التنمية المحلية الشاملة.

13- وظيفة دعم وتشجيع الشباب والرياضة :

إن من وظائف الصحافة الإقليمية أن تعمل على إفساح المجال أمام ظهور المواهب العلمية والأدبية والفنية والرياضية في المجتمع المحلى وإعطائها الفرصة للاستقراء والتطور والصقل وإلقاء الأضواء عليها وذلك لأن الشباب يمثل نصف الحاضر وكل المستقبل، فالصحافة الإقليمية عليها أن توفر للنشء والشباب كل الظروف المناسبة لتنمية إمكانياتهم ومواهبهم فتنشر أخبارهم وأخبار مراكز الشباب وأنديتهم الرياضية وهواياتهم المختلفة.

ويلاحظ على الوظائف السابقة للصحافة الإقليمية بأنها تعبر عن المجتمع المحلى الذي تصدر به تعبيرا كاملاً متكاملاً أي أن عليها أن تعكس أمال الجمهور وتتصدى لمشاكله وقضاياه وتعبر عن أماله وأمانيه وطموحاته ومن هنا كان تشكيل وظائف هذه الصحف للمضمون الذي يمكنها من كفاءة التعبير وعمق التأثير وصدق الكلمة أي يجعل لها قدرات خاصة في مجال الوعظ والإرشاد والتوجيه والتوعية والتنمية الشاملة.

المشاكل والصعوبات التي تواجه الصحافة الإقليمية :

بالرغم من أهمية الصحافة الإقليمية في المجتمع المصري بصفة عامة وفى الأقاليم بصفة خاصة وشدة احتياج المجتمعات المحلية لوجود تلك النوع من الصحافة إلا أنها تتعرض إلى الكثير من العقبات والعوائق التي تمنعها جزئيا أو كليا من تحقيق أهدافها وبلوغ غاياتها ووظائفها داخل المجتمعات المحلية وإذا تحدثنا عن المشاكل والمعوقات التي تواجه الصحافة الإقليمية لوجدنا أنها تتمثل في :

1- ضعف إمكانياتها المالية بشكل عام بسبب الأعباء المالية مثل نفقات الطباعة العالية في المؤسسات الصحفية الكبرى بالقاهرة والغير متوفرة في المحافظات التي تصدر بها الصحف الإقليمية مع عدم وجود دعم لتغطية التكاليف الباهظة لهذه الطباعة بالمؤسسات الكبرى.

2- من المشاكل الكبرى التي تواجه الصحف الإقليمية عدم الانتظام في الإصدار وقد يكون ذلك في الغالب بسبب عدم توافر السيولة المالية اللازمة وإن كان هذا التأخير يأتى بسبب عدم تمكن الأقسام التجارية والصحف القومية بالالتزام بموعد محدد للإصدار (الصحف الشهرية ـــ والنصف شهرية) لانشغال هذه الأقسام بالعديد والكثير من الصحف التي تصدر في مواعيد ثابتة.

3- ضعف العائد الإعلاني بالصحافة الإقليمية مما يؤثر سلبا على اقتصاديات الصحيفة مع عدم خبرة القائمين على الإعلانات بالصحف الإقليمية في جذب المعلنين بسبب عدم تدريبهم وقلة خبراتهم مما يؤثر بالسلب على كم هذه الإعلانات وقلة إيراداتها.

4- ضعف أجهزة التوزيع مما يتسبب في زيادة أعداد المرتجعات للصحف لأن طريقة التوزيع على باعة الصحف لا تتم بطريقة منظمة مما يؤدى إلي قلة العائد من التوزيع وهذا يؤدى إلي عدم انتظام صدورها وتأخر وصولها إلى القارئ مع الارتفاع الشديد في الخامات وبالذات في أسعار الورق والأحبار وارتفاع أسعار الدولار مما يؤدى إلى تضاعف تكاليف إصدار الصحيفة.

5- الضرائب التي تفرض على الصحافة الإقليمية وهى تتمثل في رسوم الدمغة الصحفية التي تفرض على الإعلانات وعدم قدرة الصحف على الوفاء بالتزاماتها الضريبية مما يؤدى إلى تراكم الديون عليها بالإضافة إلى نقص الخبرات الإدارية والمالية لدى المسئولين عن إصدار الصحافة الإقليمية.

6- النقص الواضح في أجهزة التحرير مما يؤدى إلى سوء الخدمة الصحفية

7- عوبة الحصول على ورق طباعة الصحف ومواد الطباعة.

8- عدم توفر آلات الطباعة في الأقاليم مما يؤدى إلى الاعتماد على مطابع العاصمة وهى غالية التكاليف.

بعض المقترحات للنهوض بالصحافة الإقليمية :

1- تخفيض أسعار الطبع والخدمات الفنية المقدمة من المؤسسات الصحفية الكبرى واعتبار طباعة هذه من المهام القومية لهذه المؤسسات وليست من الأمور التجارية التي يشترط فيها تحقيق الربح لهذه المؤسسات.

2- تنظيم دورات تدريبية للصحفيين العاملين في الصحف الإقليمية وهذه الدورات يشرف عليها المجلس الأعلى للصحافة.

3- العمل بقدر الإمكان على أن يكون لكل إقليم مطابعه الخاصة.

4- تدعيم حصص الورق اللازمة للصحافة الإقليمية وتوفيرها بأسعار منخفضة نسبيا تقليلا للأعباء المالية على تلك الصحف.

5- إنشاء صندوق لدعم الصحافة الإقليمية يتولى المجلس الأعلى للصحافة إيجاد مصادر لتمويله.

6- توطين تكنولوجيا الاتصال ومن بينها تكنولوجيا الطباعة المتطورة لخدمة الصحف الإقليمية.

7- تشجيع خريجي كليات وأقسام الصحافة والإعلام بالجامعات المصرية على العمل بالصحف الإقليمية.

8- أن يكون هناك ارتباط حقيقي بين المجلس الأعلى للصحافة ووكالة أنباء الشرق الأوسط على مد الصحف الإقليمية بالأخبار والمعلومات بأجور بسيطة ومخفضة.

9- تخصيص مقررات دراسية عن الصحافة الإقليمية والمحلية بكلية الإعلام وأقسام الصحافة والإعلام بالجامعات المصرية وإجراء البحوث العلمية الجادة حول هذا الموضوع الحيوي المرتبط ارتباطا وثيقاً بقضية التنمية الشاملة للمجتمع المصري.

10- أن تقوم الصحف الكبرى في القاهرة بالاستغناء عن الماكينات القديمة وغير المستخدمة في الطباعة بأسعار زهيدة وبأقساط مريحة لصالح الصحف الإقليمية.

11- أن يتولى المجلس الأعلى للصحافة أو الهيئة العامة للاستعلامات مهمة الإنفاق مع المحافظات على تخصيص جزء من حصيلة صناديق الخدمات والتنمية بها لدعم الصحافة الإقليمية.



5

الفصل الخامس

ملكية وإدارة الصحف

1- تنظيم إصدار الصحف التربوية.

2- ملكية الصحف التربوية في مصر.

3- الهياكل التنظيمية للصحف التربوية في مصر (إدارة الصحف التربوية).

4- الإعلانات داخل الصحف التربوية.

5- المواصفات الواجب توافرها في العاملين في الصحف التربوية.

6- علاقة الصحافة التربوية بالعلوم الأخرى)الإعلام التربوي ــ الإذاعة التربوية ــ التلفزيون التربوي ــ المسرح التربوي ــ السينما التربوية).

تنظيم إصدار الصحف التربوية :

لا شك أن حق إصدار صحيفة يعد نتيجة طبيعية لحرية الصحافة وهو حق يملكه كل مواطن في مجتمع ديموقراطي غير أن ممارسة هذا الحق تحتاج إلى إمكانيات ضخمة يعجز عنها أي فرد، ومن ثم فإن الغالب أن تتكتل مجموعة من أصحاب الأموال لإصدار صحيفة في الدول الرأسمالية أو أن تتولى الدولة أو المنظمات السياسية والجماهيرية كالنقابات إصدارها في الدول الاشتراكية وأيا كانت النظرة إلى حرية الصحافة فإن إصدار صحيفة يحتاج إلى نوع من التنظيم وهذا التنظيم يختلف من بلد إلى أخر تبعا لاختلاف عقيدتها في الحرية أو تبعا لاختلاف نظمها السياسية والاجتماعية فقد يكتفي لإصدار صحيفة مجرد إخطار يبلغ إلى الجهة الإدارية المسئولة عن ذلك، وقد يحتاج إصدار صحيفة إلى الحصول من الجهة المختصة بذلك على ترخيص سابق.

إصدار الصحف في قانون تنظيم الصحافة :

1- الحصول على ترخيص من الإتحاد الاشتراكى :

فبمقتضى المادة الأولى من قانون تنظيم الصحافة رقم 156 لسنة 1960 لا يجوز إصدار الصحف إلا بترخيص من الإتحاد القومي الذي حل محله الإتحاد الاشتراكى، وقد عرف القانون الصحف التي يتعين الحصول على ترخيص بإصدارها " بأنها الجرائد والمجلات وسائر المطبوعات التي تصدر باسم واحد بصفة دورية ".

وقد استثنى من الحصول على الترخيص " المجلات والنشرات التي تصدرها الهيئات العامة والجمعيات والهيئات العلمية والنقابات " وذلك لما تتسم به هذه المطبوعات من صفة خاصة ولأن تداولها يقتصر على أعضاء الهيئات التي تصدرها.

❖ تعقيب :

يلاحظ أن قانون تنظيم الصحافة لم يحرم أي فرد أو شركة من الحق في إصدار صحيفة ولكنه قيد هذا الحق بالحصول على ترخيص من الإتحاد الاشتراكى كما أنه

أقتصر على أولية ملكية كبريات الصحف في مصر إلى الإتحاد الاشتراكى وقد جاء في المذكرة الإيضاحية لقانون تنظيم الصحافة أن ملكية الشعب لوسائل التوجيه الاجتماعى والسياسي أمر لا مناص منه في المجتمع الجديد لمنع سيطرة رأس المال على وسائل التوجيه وإقامة ديموقراطية سليمة وأن ملكية الشعب لأداة التوجيه الأساسية وهى الصحافة هي العاصم الوحيد من الانحراف عن أهداف المجتمع الاشتراكى وهى الضمان الثابت لحرية الصحافة الحقيقية بمضمونها الأصيل.

وكان المفهوم من ذلك أن الحصول على ترخيص من الإتحاد الاشتراكى لا يعنى خضوع الصحافة للسلطة التنفيذية بل أن الصحافة ذاتها سلطة توجيه ومشاركة فعالة في بناء المجتمع شأنها شأن غيرها من السلطات الشعبية وحسبما عبر عن ذلك الميثاق فإن الصحافة الحرة يجب أن تكون رقيبا على أداة الإدارة الشعبية شأنها في ذلك شأن المجالس النيابية، ومن ثم فإن صيغة الحصول على ترخيص من الإتحاد الاشتراكى تختلف عن صيغة الحصول على ترخيص من الحكومة أو على ترخيص من الحزب وهو ما يتبين من تحليل طبيعة الإتحاد الاشتراكى كتنظيم جماهيري يقوم على تحالف قوى الشعب العاملة ويوجه سلطة الدولة وبقدر ما ينعكس ذلك على الصحافة التابعة لهذا التنظيم والتي لا تصدر إلا بترخيص منه.

2- إصدار الصحف في قانون المطبوعات :

الإخطار طبقا لقانون المطبوعات :

فقانون المطبوعات لا يوجب الحصول على ترخيص سابق من جهة الإدارة بل أنه يكتفي بإخطارها بإصدار الصحيفة وإن كان قانون تنظيم الصحافة يوجب الحصول على ترخيص من الإتحاد الإشتراكى فإن الإتحاد الإشتراكى سلطة شعبية وليس شعبة من شعب الحكومة.

وتعرف المادة الأولى من قانون المطبوعات المصري رقم 20 لسنة 1936 الصحيفة بأنها " يقصد بكلمة جريدة كل مطبوع يصدر بإسم واحد بصفة دورية في مواعيد منتظمة أو غير منتظمة ".

شروط الإخطار :

تنص المادة 13 من قانون المطبوعات على أنه يجب على كل من أراد أن يصدر صحيفة أن يقدم أخطارا كتابياً بذلك إلى المحافظة أو المديرية التي يتبعها محل الإصدار ويشترط في الإصدار طبقا لهذه المادة ثلاثة شروط وهى :

1- أن يكون الإخطار كتابياً.

2- أن يتضمن البيانات التي استوجبها القانون.

3- أن يكون موقعا عليه من صاحب الصحيفة.

بيانات الإخطار :

تشترط المادة 13 من قانون المطبوعات توافر البيانات الآتية في الإخطار بإصدار الصحيفة :

1- اسم ولقب وجنسية ومحل إقامة صاحب الصحيفة والمحررين المسئولين والناشر إن وجد.

2- اسم الجريدة أو الصحيفة بالكامل واللغة التي تنشر بها وطريقة إصدارها أي مواعيد ظهورها كبيان ما إذا كانت يومية أو أسبوعية وكذلك عنوان الجريدة أي مركز إدارتها.

3- اسم وعنوان المطبعة التي تطبع بها الصحيفة وقد تكون المطبعة هذه خاصة بالصحيفة أو أجنبية عنها.

الآثار المترتبة على تقديم الإخطار :

فإذا ما تم الإخطار عن الصحيفة فإنه لا يكون من حقها الصدور فور تقديم الإخطار وإنما يحوز إصدارها في اليوم الحادي والثلاثين من تاريخ الإخطار وذلك ما لم تعلن الجهة الإدارية خلال هذه المدة مقدمي الإخطار كتابة بمعارضتها في إصدار الصحيفة لعدم توافر الشروط التي نص عليها القانون فالقانون إذن لا يأخذ بنظام الإخطار المطلق الذي يجيز إصدار الصحيفة فور تقديم الإخطار ولكنه يأخذ بنظام الإخطار المقيد إذ يستوجب لإصدار الصحيفة انتظام فترة معينة بعد الإخطار وهى فترة يكون للإدارة خلالها أن تعترض على إصدار الصحيفة.

ويلزم لصحة الاعتراض شروط ثلاثة هي :

1- أن يصدر كتابة وذلك خلاف الأصل العام في القرارات الإدارية التي يصح أن تكون شفهية.

2- وأن يصدر خلال ثلاثين يوما من تاريخ الإخطار.

3- وأن ينبني على عدم توافر أحد أو بعض الشروط اللازمة قانونا لإصدار الصحيفة.

الإخطار بطبع الصحيفة :

متى تم الإخطار عن الصحيفة ومضت المدة القانونية بعد هذا الإخطار دون اعتراض يحين طبع الصحيفة وهنا استلزم المشروع الإخطار عن هذا الطبع فنص قانون المطبوعات على أنه يجب على كل طابع قبل أن يتولى طبع الصحيفة أن يقوم إخطاراً كتابياً بذلك إلى المحافظة، ويكفى هذا الإخطار أن يكون مكتوبا وهو يحتوى على البيانات التي تلزم للتعرف على الصحيفة كاسم الصحيفة واسم صاحبها.

ملكية الصحف في مصر :

بالنسبة لملكية الصحف في مصر نجد أن هذه الملكية تختلف من فترة إلي فترة ونستطيع القول بأن شكل الملكية ونوعها وحدودها تتوقف على :

1- النظام السياسي والاقتصادى للدولة.

2- وقبل النظام السياسي والاقتصادى تتوقف الملكية على فلسفة النظام نفسه وعلاقاته بالإشكال المختلفة للملكية بين ملكية عامة أو ملكية خاصة أو ما بينهما.

3- كذلك نجد أن الملكية تتحدد بالنظرية الإعلامية التي تقتنع بها الدولة وتؤمن بأنها تحقق وظائف الإعلام ودوره داخل المجتمع وخارجه، وعلى كل حال فإن الدولة التي تحدد شكل الملكية عامة أو خاصة فإنها ترى أن حرية الصحافة تتقرر بالملكية التي اتفقت عليها الدولة.

أشكال الملكيات في الدول المختلفة :

أولا : الملكية الخاصة :

أن بعض الدول وخاصة الرأسمالية تعطى للأفراد والشركات الحق في إصدار صحافة بمختلف أنواعها وامتلاكها، وهذه الدول تؤمن بأن أفراد الشعب يجب أن يقاوموا بشدة دخول الحكومات الميدان الصحفي سواء عن طريق ملكية الصحف أو تقديم المعونات لها والحجة في ذلك أن الصحف المملوكة للحكومة يصبح همها الأول هو بقاء الحزب الحاكم، بغض النظر عن تشجيع التبادل الحر للمعلومات ونشر الأفكار الحرة والآراء المعارضة ووجهات النظر المخالفة، ويرى أصحاب الرأي الذي يحرم على الحكومات امتلاك الصحف أن تقديم الحكومات المعونات للصحف يهدد استقلالها ويخل بالأوضاع الاقتصادية للصحف في نفس الوقت وتستمد ملكية الصحف في البلدان الرأسمالية سندها القانوني من الدساتير ولوائح المؤسسات الصحفية وقوانين النشر والتشريعات الصحفية ومواثيق الشرف الصحي بل نجد أن المادة التاسعة عشر من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر في سنة 1948 م تنص على حق الإنسان في التعبير عن نفسه ومعرفة ما يعبر عنه الآخرون.

والقانون في ظل النظرية التي تؤيد إصدار الصحف وملكيتها للأفراد لا يقتصر على حق إصدار الصحف للأفراد والهيئات والشركات وإنما يضمن حماية حرية هذه الصف ويسهل لها الممارسة والعمل الحر بعيدا عن أي ضغوط.

ثانياً : الملكية العامة للصحافة :

هناك نظرية تؤكد على أن الصحف لابد وأن تكون في نطاق الملكية العامة حتى تعبر بصدق عن مصلحة المجتمع وأهدافه وبعيدا عن نزوات الأفراد أن الملكية العامة للصحافة تؤدى إلى إتاحة الفرصة لمختلف طوائف الشعب للتعبير عن نفسها وأصحاب هذه النظرية ومؤيديها يقولون أن ملكية الصحف عن طريق الدولة تؤدى إلى تأمين الصحف من أخطار الإعلان وإلى رفع مستوى المادة التحريرية بعدم الجري وراء القارئ بالأخبار التافهة وإلى تحرير ضمير الصحف من سيطرة الاتجاهات الأنانية المصاحبة لاستثمار رأس المال الخاص في مجال الصحافة وإلى أبعاد العناصر الدخيلة ذات

المصالح الخاصة عن الاستثمار في صناعة الصحافة وتستند ملكية الصحف للدولة في هذه النظرية إلي الدساتير التي تنص على أن وسائل الإعلام ومن بينها الصحف بطبيعة الحال ينبغي أن توضع في يد المنظمات الشعبية التي تسيرها لخدمة المجتمع، وبدون أي وجه من أوجه الاستغلال وإلى جانب الدساتير في النظم الشمولية التي تأخذ بالملكية العامة للصحف هناك قرارات مؤتمرات الأحزاب وخطب القادة السياسيين وتصريحاتهم حول حرية الصحافة ويتركز النقد الموجه إلي حرية الصحافة في هذه النظرية حول الحظر المفروض على الأفراد في إصدار الصحف كما أن الحظر يشمل الجماعات والهيئات إلا من خلال خطة عامة وشاملة للنشر والإعلام وقد دلت التجارب في النظم الشمولية على غياب المعارضة الحقيقية في أغلب الأحيان وعلى تسجيل الواقع بالصورة التي ترضى السلطة بل قد تنحرف الصحف في بعض الأحيان إلي ترسيخ القهر ولكن ذلك لا يمنع من وجود صحافة راقية في هذه المجتمعات يتاح لها حظ من ممارسة النقد البناء في المجتمع.

ثالثاً : الملكية المختلطة في الصحافة :

تحظى الصحف في البلاد النامية بصفة عامة بأهمية كبيرة في بلدان العالم الثالث أن سند الحكم في هذه البلاد يرتكز على ثلاثة ركائز أساسية وهما :

1- الاعتماد الكبير على الإعلام ومحاولة تقويته في إطار مساندته للسلطة الحاكمة وتبرير تصرفات الحكومة ونشر مبادئها وأهدافها والترويج لسياستها

2- قوة عسكرية من الجيش والشرطة والاعتماد عليها في قمع من يتصدى للنيل أو الهجوم على النظام الحاكم.

3- أيديولوجية مقبولة جماهيريا ولو على الأقل من حيث الشكل.

وتتنوع ملكية الصحف في المجتمعات النامية تنوعا كبيرا فهناك مجتمعات الصحف فيها مملوكة للحزب الواحد أو الحكومة وهناك مجتمعات الصحف فيها الصحف المملوكة للأجانب كامتداد للاستعمار الذي رحل اسما وبقى واقعا ويتعثر صدور الصحف الوطنية في هذه المجتمعات أمام سيطرة الشركات الأجنبية على سوق الإعلانات وعلى صناعة الصحافة في نفس الوقت، وهناك مجتمعات يصدر فيها كبار التجار الصحف

وهناك مجتمعات فيها صحف معارضة وصحف مستقلة إلى جانب صحف السلطة وهكذا الملكية متنوعة ومتعددة.

ملكية الصحف في مصر :

1- **صحف قومية يملكها الشعب :**

نص قانون تنظيم الصحافة رقم 156 لسنة 1960 في مادته الثالثة على أن تؤول إلى الإتحاد الاشتراكى ملكية بعض الصحف وجميع ملحقاتها.

وذلك مقابل تعويض أصحابها بقيمتها وهذه الصحف هي :

1- دار الأهـرام.

2- أخبـار اليوم.

3- روزا اليوسف.

4- الهــلال.

5- دار المعارف.

6- شركة الإعلانات الشرقية.

7- شركة الإعلانات المصرية.

8- شركة التـوزيع المتحدة.

9- قامت الثورة بإصدار صحيفة الجمهورية بعد قيامها بعدة أشهر.

2- **الصحف الحزبية :**

عندما صدر قانون الأحزاب أصبح لكل حزب ينص القانون الحق في إصدار صحيفة تكون لسان حال هذا الحزب تعبر عن أفكاره وسياسته وأيدولوجيته وهكذا تعددت ملكية الصحف في مصر فمثلا أصبح لحزب الوفد الجديد صحيفة يومية تسمى الوفد وهكذا بالنسبة للأحزاب السياسية الأخرى.

3- **الملكية العامة :**

كذلك نجد أن بعض الصحف مملوكة للأفراد ولكنها مازالت غير معترف بها وليست

بقوة الصحافة الحزبية أو القومية وكذلك من حق الجمعيات والهيئات ذات الطابع غير السياسي أن تصدر صحفا تعبر عنها فالصحافة المملوكة للأفراد ليست قوية بسبب احتياج الصحافة الحديثة لإمكانيات مادية باهظة من ورق طباعة وأخبار وهيئات للتحرير كل هذا يضعف من قوة الصحافة الفردية.

المجلس الأعلى للصحافة :

الإتحاد الاشتراكى لم يعدله وجود الآن وذلك بعد صدور قانون الأحزاب وفى نفس الوقت أسست السلطة الحاكمة في مصر حزبا لها أسمته "حزب مصر"، ثم تحول بعد ذلك إلى الحزب الوطني الديموقراطي وعندما ألغى الإتحاد الاشتراكى العربي الذي اعتبرته السلطة الحاكمة المالك الحقيقي للصحف في مصر وذلك طبقا لقانون تنظيم الصحافة تحولت هذه الملكية إلي مجلس الشورى باعتباره يمثل الشعب كله، وأصبح مجلس الشورى مالكاً لما يسمى بالصحف القومية أي الصحف التي يملكها الشعب وتأسيس المجلس الأعلى للصحافة في 11 مارس عام 1975 م بقرار من رئيس الجمهورية ويختص هذا المجلس بالأتي :

1- إصدار التراخيص بإصدار الصحف.

2- إصدار التراخيص للعمل بالصحافة.

3- كما يضع المجلس الأعلى للصحافة الذي يتولى رئاسته رئيس مجلس الشورى ميثاق الشرف الصحفي.

وظائف ومهام المجلس الأعلى للصحافة :

1- وضع اللوائح المنظمة للعمل داخل المؤسسات الصحفية سواء ما يتصل منها بالقواعد المهنية أو أجور الصحفيين لضمان تحقيق العدالة بين العاملين في المؤسسات الصحفية.

2- التنسيق بين المؤسسات الصحفية المختلفة وكذلك بينها وبين المؤسسات الإعلامية الأخرى تحقيقا للتكامل في المجال الإعلامي.

3- دعم المؤسسات الصحفية واقتراح الوسائل التي تؤدى إلى فعاليتها في تأكيد حق

المواطنين في الرقابة الشعبية وضمان حقوق الصحفيين في التعبير عن قضايا المجتمع.

4- التخطيط للتوسع الأفقي والرأسي للصحافة مع توفير احتياجاتها المختلفة والعناية بوجه خاص بالصحافة الإقليمية والمتخصصة.

5- للمجلس الأعلى للصحافة الحق النظر فيما ينسب إلى المؤسسات الصحفية من مخالفات لميثاق الشرف الصحفي كما يكون له الحق في النظر في الأمور المتعلقة بضمان الحقوق المقررة للصحفيين.

الهياكل التنظيمية للصحف التربوية في مصر (إدارة الصحف التربوية)

الهيكل التنظيمي للمؤسسة الصحفية هو الكيان المتكامل الذي يتكون من أجزاء وعناصر متداخلة تقوم بينها علاقات تبادلية بغية أو بهدف إنجاز النشاط وتأدية الوظائف التي تحقق في النهاية إنتاج المؤسسة وعملها وهدفها إن كل صحيفة أو مؤسسة صحفية تختار الهيكل التنظيمي المناسب لها، بما يتفق مع طبيعتها وظروفها الخاصة والأدوات الرئيسية في المؤسسة الصحفية غالبا ما تشمل :

1- إدارة التحرير.

2- إدارة الإعلانات.

3- إدارة المطابع.

4- إدارة التوزيع.

5- إدارة الشئون الإدارية.

6- الإدارة المالية.

7- إدارة المخازن والمشتريات.

8- إدارة الإحصاء والمتابعة.

9- إدارة شئون العاملين.

وتتعدد الإدارات الفرعية وفق ظروف كل مؤسسة صحفية ووفق تعدد أوجه نشاطها فتظهر في المؤسسات الحديثة إدارات جديدة وحديثة ومتطورة وهى

1- إدارة الكمبيوتر.

2- إدارة الميكروفيلم.

3- إدارة المطابع التجارية.

4- إدارة توزيع الكتب.

ونجد أن إدارة التحرير هي أهم الإدارات في المؤسسة الصحفية ولمزيد من التوضيح نستعرض المهام الموكلة لعدد من المسئولين داخل الهيكل التنظيمي

1- **مجلس الإدارة :**

لكل مؤسسة صحفية مجلس إدارة وهو السلطة المسئولة عن شئون المؤسسة الصحفية وتصريف أمورها ووضع سياستها العامة وله أن يصدر القرارات اللازمة لتحقيق أهداف المؤسسة الصحفية.

2- **رئيس مجلس الإدارة :**

ويتولى رئاسته مجلس الإدارة ويختص بتوجيه سياسة المؤسسة الصحفية والإشراف الكامل على الهيكل التنظيمي للمؤسسة ويصدر القرارات اللازمة لتنفيذ سياسة المؤسسة ويتبع رئيس مجلس الإدارة مباشرة الشئون القانونية ومكتب الأمن والشكاوى وسكرتارية رئيس مجلس الإدارة.

3- **نائب رئيس مجلس الإدارة :**

ونائب رئيس مجلس الإدارة ينوب عن رئيس مجلس الإدارة في حالة غيابه أو سفره للخارج أو مرضه فيقوم بتسير أمور المؤسسة في كافة النواحي.

4- **رئيس التحرير :**

وهو المسئول مسئولية كاملة ومباشرة عن الإصدار الصحفي الذي يتولى رئاسته ويصدر من المؤسسة الصحفية وقد يكون للمؤسسة الصحفية أكثر من رئيس تحرير وكل رئيس تحرير يتولى رئاسة صحيفة أو مجلة تصدر عن المؤسسة ويتبع رئيس التحرير كعملية إشرافية كل أقسام هيئة التحرير وأقسام السكرتارية الفنية والتصوير.

5- مدير التحرير :

وهو المسئول الذي يتولى مهام منصب رئيس التحرير في أثناء غيابه وفى أثناء وجود يعتبر مدير التحرير الذراع الأيمن لرئيس التحرير ويتولى تنفيذ كل ما يصدر عن رئاسة التحرير.

6- نائب رئيس التحرير :

وتعتبر مهامه متعلقة بالتحرير بالدرجة الأولى حيث يتولى مسئولية تنفيذ سياسة تحرير الصحيفة.

7- رؤساء أقسام التحرير :

نحن نعرف وندرك أن أقسام التحرير متعددة ومتنوعة فهناك العديد من الأقسام منها على سبيل المثال :

1- قسم الأخبار.

2- قسم التحقيقات.

3- القسم الخارجي.

4- قسم الشئون العربية.

5- قسم الحوادث.

6- قسم الفنون.

7- القسم الرياضي.

8- القسم السياسي.......... إلخ.

ولكل قسم رئيس قسم يتولى تنفيذ ما يوكل إلى قسمه من مهام صحفية.

8- المحررون الصحفيين :

وهم الصحفيون الذين يعملون داخل أقسام التحرير ومهمتهم الأساسية الحصول على

المعلومات وتحريرها في صياغات تحريرية مختلفة من أخبار وتحقيقات وأحاديث صحفية وهكذا.

الإعلانات داخل الصحف التربوية :

أولا : تعريف الإعلان :

1- تعرفه " جمعية التسويق الأمريكية " بأنه مختلف نواحي النشاط التي تؤدى إلى نشر أو إذاعة الرسائل الإعلانية المرئية أو المسموعة أو المكتوبة على الجمهور بغرض حثه على شراء سلع أو خدمات أو من أجل استمالته إلى التقبل الطيب لأفكار أو أشخاص أو منشآت معلن عنها.

2- وتعرفه " دائرة المعارف الفرنسية الكبرى " أنه مجموع الوسائل المستخدمة لتعريف الجمهور بمنشأة تجارية أو صناعية بامتياز منتجاتها والإيعاز إليه بطريقة ما بحاجته إليها.

3- تعريف " د : رفعت الضبع " للإعلان " أن الإعلان هو نشاط تلجأ إليه المؤسسات أو الهيئات الهادفة للربح أو غير الهادفة للربح أيا كان نشاطها خدميا أو إنتاجيا كما يلجأ إليه الأفراد فالإعلان هو فن إغراء الأفراد على السلوك بطريقة معينة مع الحفاظ على القيم الأخلاقية للمجتمع".

الخصائص المميزة للإعلان بالصحف التربوية :

1- الإعلان هو عملية اتصال جماهيرية.

2- انتقاء العنصر الشخصي في الإعلان.

3- المادة الإعلانية المنشورة أو المعروضة مدفوعة الأجر.

4- الإعلان نشاط يستخدم بواسطة كافة المنظمات الهادفة وغير الهادفة إلى الربح وكذلك الأفراد.

5- يستخدم الإعلان الصحف لنقل الراالة الإعلانية.

6- وضوح وظهور شخصية المعلن وأسمه في الرسالة الإعلانية.

7- يستهدف الإعلان إقناع المستهلكين بشراء السلعة أو طلب الخدمة المعلن عنها وبالتالي يستهدف إحداث تأثير معين على سلوك المستهلكين من خلال كونه نشاطا إتصاليا إقناعيا مع إلزام المعلن بالقيم التربوية للمجتمع.

ثالثا : أنوع الإعلانات :

يمكن تقسيم الإعلانات إلى خمسة أنواع بسيطة وسهلة وميسرة بجانب تقسيمات أخرى عديدة لأنواع الإعلانات وضعها العلماء والباحثين في مجال الإعلان :

1- الإعلان التعليمي :

يتعلق الإعلان التعليمي بتسويق السلعة الجديدة التي تنزل السوق لأول مرة أو السلعة القديمة المعروفة التي ظهرت لها استعمالات لم تكن معروفة من قبل المستهلكين.

2- الإعلان الإرشادي أو الإخباري :

ويستهدف هذا النوع من الإعلانات إخبار الجمهور بالمعلومات التي تيسر له الحصول على الشيء المعلن عنه بأقل جهد وفى أقصر وقت وبأقل نفقات وإرشاد الجمهور كيفية إشباع حاجاته واهتماماته.

3- الإعلان الإعلامي :

يعمل الإعلان الإعلامي على تقوية صناعة أو نوع معين من السلع أو الخدمات أو إحدى المنشآت وذلك بتقديم بيانات للجمهور يؤدى نشرها أو إذاعتها بين الأفراد إلى تقوية الصلة بينهم وبين المنتج مما يبعث الثقة أو يقويها.

4- الإعلان التذكيرى :

ويهدف الإعلان التذكيرى إلى التذكير بسلع أو خدمات أو أفكار أو منشآت معروفة بطبيعتها ومعروفة خصائصها للجمهور بقصد تذكير ذلك الجمهور والتغلب على عادة النسيان لدى الجمهور.

5- الإعلان التنافسي :

ويشترط في الإعلان التنافسي أن يكون عن سلع أو خدمات متنافسة بمعنى أن تكون

متكافئة في النوع ومتساوية مع بعضها البعض من حيث الخصائص وظروف الاستعمال والتحقق وما إلى ذلك ويعتمد نجاح هذا النوع من الإعلان على ما ينفقه المعلنون على نشره من أموال مما يهيئ لهم النجاح في التغلب على المنافسين إلى جانب الأفكار الجديدة المبتكرة في الرسائل الإعلانية المنشورة أو المذاعة.

رابعاً : أهداف الإعلان في الصحف التربوية :

يهدف المعلن من وراء الإعلان في الصحف التربوية إلى تحقيق مجموعة من الأهداف وهى:

1- تحسين صورة المنشأة ومنتجاتها بحيث يصعب على الآخرين النيل من هذا المنتج مما يؤدى بطبيعة الحال إلى الإسهام في زيادة أرباح المنشأة.

2- العمل على زيادة المبيعات الكلية للمنشأة أو زيادة المبيعات من سلعة معينة أو زيادة الإقبال على خدمة معينة عن طريق اجتذاب مستهلكين جدد أو زيادة معدل استخدام السلعة لدى المستهلكين الحاليين.

3- مواجهة المنافسة التجارية أو الإعلانية من السلع أو الخدمات المنافسة.

4- العمل على تذكير المستهلكين المرتقبين بأسماء المنتجات أو الخدمات للتأثير المستمر في قرارات الشراء.

5- العمل على تعريف الجمهور بالمنشأة والجهود التي تبذل في المجال الاقتصادى العاملة فيه.

6- حث المستهلكين على استعمال منتج معين أو الإقبال على الخدمات والسلع المختلفة.

خامسا: أخلاقيات الإعلان في الصحف التربوية :

هناك مجموعة من الأخلاقيات للإعلان في الصحف التربوية وهى :

1- أن يبتعد الإعلان قدر الإمكان عن السيطرة على الصحيفة التربوية حتى لا يؤثر الإعلان على المساحة التحريرية والتثقيفية للقارئ لهذه الصحف.

2- أن يبتعد الإعلان في هذه الصحف إلى عدم إغراق المستهلك في الاستهلاك وشراء سلع لا يحتاجها المستهلك.

3- أن يكون الإعلان في هذه الصحف إعلان أساسي وأن يبتعدوا كل البعد عن الإعلان عن سلع ومنتجات ترفيه وغير أساسية.

4- أن لا تقبل الصحف التربوية الإعلانات التي قد تسهم في رسم صورة نمطية تحط من قدر بعض فئات المجتمع مثل صورة المرأة كأن تظهر المرأة بجانب سلعة أو خدمة وهى عارية مثلا فيجب على الصحيفة عدم قبول مثل هذا الإعلان إطلاقا.

5- كما يجب أن يكون الإعلان في الصحف التربوية إعلاناً بسيطاً حتى لا يتسبب في إيجاد إحباطات عند الفقراء الذين لا يتمكنوا من شراء السلع الفاخرة المعلن عنها.

6- يجب أن يتمتع الإعلان في الصحف التربوية بالصدق والموضوعية والبعد عن المبالغة في إظهار فروق غير موجودة بين أنواع الأصناف المتشابهة في السلع أو لجوءه إلى تشويه الحقائق مما يقود إلى إلصاق تهمة الكذب به لأنه نقل مضامين غير صحيحة.

7- أن تقوم الصحف التربوية برسم سياسة خاصة للإعلانات بها كأن تحدد مساحة معينة تكون خاصة بالإعلانات لا يتم زيادتها إطلاقا حتى لا يتم التأثير على المساحات التحريرية الخاصة بالقوالب والفنون الصحفية الأخرى في الصحيفة وأن لا تكون الصحيفة بأي شكل من الأشكال أسيرة الإعلانات وتخرج عن وظيفتها الأساسية وهى الإعلام والإخبار والشرح والتفسير.

المواصفات الواجب توافرها في العاملين في الصحف التربوية :

ينبغي توافر مجموعة من المواصفات القياسية في العاملين في الصحف التربوية وهي:

1- الرسالات السماوية هي الفلسفة التي ينطلق منها العاملين في الصحف التربوية.

2- أن يكون مؤمنا بحقوق الإنسان في المواطنة الصالحة.

3- أن يكون من خريجي شعب الإعلام التربوي أو أقسام الإعلام بكلية الإعلام

والآداب ثم التحق بالدبلومات التربوية أو خريجي كليات التربية والتحق بالدراسات العليا وحصل على دبلومات في الإعلام.

4- أن يكون سويا خاليا من الأمراض العقلية والنفسية والعصبية والاجتماعية.

5- أن يجتاز الدورات التدريبية التي تعد خصيصا للتأهيل لوظيفة محددة.

6- أن يجيد اللغة العربية والإنجليزية نطقا وكتابة.

7- أن يكون معايشا لمشكلات المجتمع الذي يعمل فيه وقادرا على المشاركة في حلول هذه المشكلات.

8- أن يكون لديه موهبة الإبداع والابتكار وحل المشكلات.

9- أن يكون محبا لعمله مخلصا له متفانياً من أجله.

10- أن يتعامل مع الأخر كما هو لا كما يجب أن يكون.

11- واسع الثقافة، مطلعا، مجدداً في مهنته.

12- لديه الحجج الإقناعية عند تناوله لقضية محددة.

13- لديه المهارات المهنية والفنية اللازمة لعمله.

14- أن يتحلى بآداب الحوار وقواعد السلوك الاجتماعى العام.

15- أن يكون لديه القدرة على التكيف مع المواقف المهنية المختلفة.

16- أن يكون لديه المهارات المختلفة في إدارة الأزمات أثناء العمل.

17- أن يكون لبقاً ويقظاً وحساساً ولماحاً وذكياً ومتواضعاً.

18- أن يكون شجاعاً يجسد الحرية الإعلامية ويحافظ عليها.

19- إن يكون عف اليد واللسان.

20- إن يتسم بالحيدة والدقة والموضوعية في مهنته.

21- أن يكون محبا للعطاء في مهنته من أجل مجتمعه.

22- الحرص على الالتزام بميثاق الشرف المهني.

23- أن يكون قادر على إتقان العلاقة المهنية مع رؤسائه وزملائه في العمل.

24- أن يتسع صدره لمشكلات مهنته.

25- أن يتمتع بالأخلاق الحميدة والسمعة الطيبة.

26- أن يتمتع بالاتزان الانفعالى والوجداني.

27- أن يكون مطلعاً على الأبعاد الاجتماعية والقانونية والتشريعية والاقتصادية الخاصة بمهنته.

28- أن يقدم المنفعة العامة على المنفعة الخاصة.

29- أن يكون ملماً بفلسفة وخصائص ونظريات ووظائف ودور الإعلام التربوي في المجتمع وخاصة الحرص على تنقية الرسالة الإعلامية وعلى تحصين المواطن المتلقي للرسالة الإعلامية.

30- تقبل نقد الأخريين بروح عالية ويستثمر النقد في تجويد عمله يستفيد من التقييم المستمر لأدائه.

31- أن يكون مطيعا لتعليمات وملاحظات رؤسائه في إطار السياسة العامة للمؤسسة التي يعمل بها.

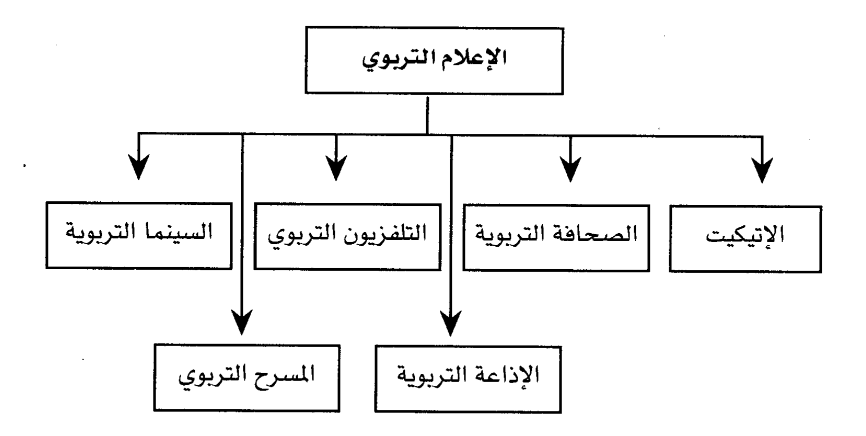
32- أن يستفيد من التطورات المهنية العالمية في مهنته.

علاقة الصحافة التربوية بالعلوم الأخرى :

(الإعلام التربوي ــــ الإذاعة التربوية ــــ التلفزيون التربوي ــــ المسرح التربوي - السينمات التربوية)

توجد علاقة وثيقة وطيدة تربط بين الصحافة التربوية والعلوم الأخرى على أساس أن المظلة التي تظل الصحافة التربوية هي نفسها المظلة التي تظل العلوم الأخرى مثل الإذاعة التربوية والتلفزيون التربوي..... الخ، والمظلة الرئيسية هي الإعلام التربوي الذي تنبثق منه هذه العلوم جميعاً فالإعلام التربوي هو الأب أو الأصل الذي تتدرج تحته هذه العلوم جميعا.

ونجد أن العلاقة بين الصحافة التربوية والعلوم الأخرى تأخذ الشكل التالي :



رسم تخطيطي يوضح العلاقة بين الصحافة التربوية والعلوم الأخرى

من خلال الرسم التوضيحي السابق نجد أن الصحافة التربوية انبثقت من الإعلام التربوي كأصل لهذه العلوم وكذلك انبثقت العلوم الأخرى مثل الإذاعة التربوية والتلفزيون التربوي والمسرح التربوي والسينما التربوية والاتيكيت فالعلاقة أو الرباط بين الصحافة التربوية والعلوم الأخرى هذه علاقة قوية ورباط متين.

وسوف نتناول هذه العلوم بالتعريف بإيجاز وتبسيط كالأتي :

1- الإعلام التربوي :

هو أحد فروع الإعلام والذي يختص بنقل المعلومات والأفكار والقيم المكتوبة أو المسموعة أو المسموعة المرئية التي تحقق الأهداف التربوية السليمة للمجتمع من مكان أو زمان لآخر بصفة دورية.

مجالات الإعلام التربوي تشمل الأتي :

1- الصحافة التربوية.

2- الإذاعة التربوية.

3- التلفزيون التربوي.

4- المسرح التربوي.

5- السينما التربوية.

6- الاتيكيت

2- الصحافة التربوية :

هي عملية نقل المعلومات المقروءة من مكان أو زمان لأخر بصفة دورية والتي تحقق الأهداف التربوية السليمة للمجتمع.

مجالات الصحافة التربوية تشمل :

1- الصحف المتخصصة وهى الصحف النسائية وصحف الأطفال وصحف التعليم والصحف الطلابية والمدرسية.

2- الصحف والأبواب المتخصصة في الصحف العامة وهى صفحة التعليم والشباب وأخبار الجامعات والصفحة الثقافية وأبواب المرأة والطفل.

3- الإذاعة التربوية :

هي عملية البث الدوري المستمر للمعلومات النقية المسموعة من مكان لأخر لتحقيق الأهداف التربوية السليمة للمجتمع.

مجالات الإذاعة التربوية :

1- البرامج الدينية وبرامج الأطفال والمرأة والبرامج الصحية والثقافية والتعليمية بالمحطات والشبكات الإذاعية.

2- محطة الإذاعة التعليمية.

3- لإذاعة الجامعية المحلية.

4- الإذاعة المدرسيــة.

4- التلفزيون التربوي :

هو نقل المعلومات النقية المسموعة المرئية التي تحقق الأهداف التربوية السليمة للمجتمع بصفة مستمرة من مكان أو زمان لأخر.

مجالات التلفزيون التربوي تشمل :

1- البرامج التعليمية لجميع مراحل التعليم المشاهدة عن طريق التلفزيون.

2- البرامج الدينية المشاهدة عن طريق التلفزيون.

3- لبرامج الثقافية المشاهدة عن طريق التلفزيون.

4- القنوات الفضائية التعليمية وقنوات الأسر والطفولة والقناة الثقافية المشاهدة عن طريق التلفزيون.

5- **المسرح التربوي :**

هو عملية تجسيد للشخصيات والمعلومات والمشاهد المرئية المسموعة التي تحقق الأهداف التربوية السليمة للمجتمع وتوظيف الدراما لخدمة المجتمع.

مجالات المسرح التربوي تشمل الأتي :

1- المسرحيات التي تبث من خلال الإذاعات المسموعة والمسموعة المرئية

2- المسرحيات التربوية المعروضة بالمسارح العامة والخاصة.

3- المسرح الجامعي والمدرسي.

6- **السينما التربوية :**

هي عملية تخيل للأحداث والمشاهد المرئية المسموعة النقية التي تحقق الأهداف التربوية السليمة في المجتمع.

مجالات السينما التربوية :

1- الأفلام التربوية المعروضة بدور العرض السينمائي.

2- الأفلام التعليمية والكارتون التي يمكن عرضها من خلال أجهزة العرض المختلفة.

7- **الاتيكيت:**

ويقصد به قواعد السلوك الإنساني وفقاً لما جاءت به الأديان السماوية ويشمل على جميع حركات الإنسان مع نفسه وعلاقاته الاجتماعية مع الآخر.

من خلال العرض الموجز السابق يتضح لنا العلاقة الوطيدة والوثيقة التي تربط الصحافة التربوية بالعلوم الأخرى وأن ثمة علاقة متبادلة بين التعليم والتربية وكل وسيلة من وسائل الإعلام السابقة فكل وسيلة من الوسائل السابقة يتم وضع كلمة تربوية نقية مع اسم الوسيلة فمثلا نقول الصحافة التربوية، السينما التربوية... وهكذا.





الفصل السادس

الصحافة التعليمية

تعريفها، تاريخها، أساليبها، فوائدها، تكاملها مع التربية

- تمهيد.
- الصحافة التعليمية.
- العلاقة بين الصحافة والجامعة.
- تاريخ أبواب الجامعات في الصحف المصرية.
- أساليب العمل في أبواب الجامعات بالصحف المصرية.
- دور الصحافة الجامعية في تحقيق أهداف التربية.
- التكامل بين دور الصحافة ودور الجامعة.
- الدور التعليمي للصحافة في الجامعة.
- دور الصحافة في تعديل أهداف التعليم الجامعي.

تمهيد

إذا كانت الصحافة بشكل عام تسعى إلي تزويد الرأي العام بالمعلومات فإن الصحافة الجامعية تعد وسيلة إعلامية تربوية على تزويد الطالب بالمعلومات التي من شأنها أن تخلق المواطن الصالح.

والواقع أن الصحافة مثل التعليم، فهي حينما تسمو بالفكر فإنها في الوقت ذاته طريقة تعليمية بطريقة غير مباشرة في مجالات غير متخصصة في علم بذاته أو بمعنى أخر أنه إذا كان التعليم يختص في فرع بذاته فإن الصحافة تتسم بالشمولية في نقل المعارف.

ولما كان هذا الفصل يهتم بالصحافة الجامعية في مصر، فإنه يسعى إلي التعرف على دور كل من الصحافة والجامعة وآثارهما على العملية التربوية ومدى تحقيقها لأهداف التربية، وأيضاً يسعى الفصل الراهن إلي التعرف على مدى التكامل والتفاعل بين الجامعة والصحافة والعملية التربوية، أو بمعنى أخر أن هذا الفصل يهدف إلي التعرف على العلاقة الجدلية بين رؤوس مثلث أضلاعه الثلاثة تتمثل في الجامعة والصحافة والعملية التربوية.

الصحافة المصرية ودورها التعليمي :

الصحافة كوسيلة إعلامية تعليمية :

1- على الوسيلة التي يتم فيها تزويد الطلاب بالمعلومات الصادقة والحقائق السليمة التي تعتمد على الصدق والأمان ليسموا بعواطفهم ومشاعرهم وترتقى بمستواهم الثقافي والفكري وتنمى فيهم القيم الروحية والاجتماعية لبناء الشخصية المتكاملة للطلاب لتحقيق الأهداف التربوية.

2- ورأى أخر يقول " أن الصحافة الجامعية هي وسيلة إعلامية تعليمية تستمد طبيعتها وبنيتها ومقوماتها الأساسية من المجتمع ".

ويرى المؤلف أن الصحافة الجامعية تعرف على أنها :

" هي الوسيلة التي يتم بها تزويد المجتمع الجامعي بالمعلومات الصادقة لترتقى

بأفكاره كما تساعد المجتمع الجامعي في عرض مشكلاته وأفكاره على الرأي العام والمسئولين لمعاونتهم على حل هذه المشكلات وتكيفهم مع المجتمع ".

يطالع الإنسان التطورات المتجددة في العالم عن طريق الصحافة نظراً لقدرة الصحافة على نقل الأخبار والمعلومات الحديثة وفى نفس يلاحظ بقاء الجامعات متصلبة لا تفتح أبوابها أمام التيارات الحديثة ولقد تعالت بعض الأصوات مندد بهذا التناقض الذي يتمثل في جانبين :

أولاً : .... من الدور الاجتماعى الذي تقوم به الصحافة وهو الدور الذي يضاهى دور الأسرة والأصدقاء.

ثانياً : العجز في إدخال الدراسات الصحفية في الأقسام العلمية بالكليات ولو بصفة تجربة بالرغم من التحمس الذي يبديه بعض المسئولين عن الجامعات وبعض الطلاب لاستعمالها.

أن الواقع يشير إلى أن هنا الحماس لم يجد... تنفيذياً لدى أساتذة الجامعات، إن هذا التناقض تنعكس تبعاته على الأهداف الجامعية والصحفية معاً ويتحمل مشقتها الشباب وتلك الأعباء ناتجة عن الضوابط والبرامج المحددة لمهمة الجامعات في حين تعنى الصحافة أحياناً بالمادة الترفيهية والتسلية والإخبار قبل كل شئ ولنتساءل كيف يمكن التخفيف من حدة هذا التضاد وما يحمله من مواجهة ؟ وهل ثمة حرب من توزيع المسئوليات بين الجامعة والصحافة ويرى البعض أن اهتمام الصحافة ينبغي أن ينصرف إلي ما هو معاصر أما الجامعة فمجالها التراث بحدوده التقليدية، يرى آخرون أن مهمة الجامعة هي توزيع ونشر المعرفة بين الناس أما مهمة الصحافة فهي الترفيه استجابة لمتطلبات الحياة الحديثة.

ويرى طرف ثالث أن كل ما يمكن أن تفعله الجامعة في مواجهة الصحافة هو اتباع سياسة تحمى السكوت والهدوء والتفكير العقلي المتزن، ويقف مع هذا الطرف التربويون الذين يذهبون إلي أهمية تأكيد دور الجامعة على هدفها الأول وهو ترتيب المعلومات التي نشرتها الصحافة وأن تقدم الجامعة بطرق أو مناهج تعليمية تعينه على اختيار ما هو أساسي وإيجابي ومهم من هذه المعلومات وبصورة تكشف تأثيرها على المجرى الواقعي للحياة أي تحديد ما يمكن أن يطبق من تلك المعلومات.

والتعليم كالصحافة يركز اهتماماً كبيراً على العلاقة بين المحاضر والطالب وعلى المحاضر يقع الدور الفعال في تحقيق الوصول بالطالب إلى استيعاب الفكرة والموضوع ولن تتم هذه العلاقة بالعاملين والجدوى إذ لم تتصل بعلاقة صحفية غير مباشرة تأتى عن طريق الصحف.

أن التعليم المثالي كما هو معلوم هو الذي يتجه للفرد ولكن هل يمكن للأستاذ أن يتوجه لكل طالب في ازدحام المدرجات بالطلاب ثم ماذا تعطى البرامج الجامعية للطالب هل تعطيه الصحافة التي هو بحاجة إليه فقط ؟ هل تمنحه ما يفي بالحاجات الكامنة التي لم يعيها بعد ؟ وما هو دور المحاضر إزاء الملائمة والمواجهة مع الصحافة المختلفة الألوان ؟

وإزاء تلك المواقف هل تستطيع الصحافة بمعناها التربوي أن تستجيب للحاجات الكامنة وتهيئة فرص المعرفة والثقافة الشاملين فضلاً عن فرض التخصص للقيام بمسئولية مهنة محددة في المجتمع وإحاطة بالمخاطر التي قد تتسرب إليه بطريق أو بأخرى مثل التدخين.

وإزاء شمولية وسائل الصحافة يتحتم على الجامعة تكوين نوع من التبادل المعرفي مع هذه الأجهزة وأن تتحقق الاستفادة عن طريق المشاركة في حوار يستهدف التوجه إلي الجامعة مما تطرحه الصحافة.

ومما تستطيعه الجامعة هو تحقيق انتقال من الاعتماد على وسائل الصحافة الثقيلة.... بالتصميم والشمولية إلي وسائل الصحافة ذات الصلة بالمجتمع المحلى والتي توفر النفقات والوقت بالاستعانة بالصحف المحلية بدلاً من الصحف التي تعتمد على الأخبار الرياضية والفنية فقط وفى ذلك تتحقق مشاركة الطالب الصحفية وربما يساعد على تلبية الاحتياجات الثقافية والتربوية ويحقق هذه الاختبارات في هذا الميدان.

والمسئولية لم تقع على المسئولين وحدهم ولا تقع عليهم كل المسئولية في تقويم ما فيها من خلل بل يشترك معهم في تحمل تلك المسئولية جمهور القراء بشرائحه ومنظماته المختلفة والحكومة بمؤسساتها المتعددة.

لقد ساهمت الصحافة مساهمة فعالة في إغناء الخزين الفكري للكائن الإنساني وقد

تضاعفت نسبة المعرفة الإنسانية مليون مرة بين عام 1960 م وسنة 1970م ومنذ سنة 1970 م فإنها أخذت تتضاعف مرتين كل خمس سنين وأصبح الحديث الآن يدور عن صحافة بدون حدود تنشرها الأقمار الصناعية عبر كوكبنا الساطع.

قد يسود الجامعة ضرب من الاعتقاد بأن الصحافة تقوم بالتسلية والتسلية إرضاء عاجل وليس فيها ما يرسخ في العقول أما الجامعة فهي أكثر رسوخاً في الذاكرة والوصول إليها ليس عملاً سهلاً.

أولاً : تاريخ أبواب الجامعات في الصحف اليومية المصرية :

تعتبر صحيفة الأخبار أسبق الصحف المصرية في إنشاء باب ثابت يرجع تاريخه إلى عام 1952م، وقد توقف مرتين فقط الأولى عام 1970 م (بمناسبة وفاة الزعيم عبد الناصر) والثانية أثناء حرب أكتوبر 1973 بسبب أزمة الورق وتأتى الأهرام في المرتبة الثانية بعد الأخبار حيث بدأ اهتمامها بأخبار الجامعات عام 1960 م ولكن لم يتفق على تخصيص باب ثابت للجامعات بسبب التفكير السائد لدى المسئولين في الصحيفة عن أن عمل الجامعات موسمي ولا يستلزم تخصيص باب مستقل وإن كان هناك صفحة مخصصة للشباب (كل ثلاثاء) من عام 1979 م يشرف عليها صلاح جلال وتشارك فيها أخبار الجامعات وتأتى صحيفة المساء في المرتبة الثالثة حيث كان يوجد بها باب أسبوعي ثابت منذ أوائل السبعينات ثم تضاءل واختفى نهائياً منذ عام 1976 م، وأصبح مجرد أخبار تنشر حسب أهميتها وذلك بسبب طغيان المادة الفنية والرياضية على المواد الخاصة بالشباب والطلبة.

أما الجمهورية يوجد بها باب ثابت منذ ثلاث سنوات وهو ليس متخصصاً في شئون الجامعات فحسب بل يتولى شئون التعليم في مختلف مراحله وموعده يوم الاثنين من كل أسبوع ويحتل صفحة كاملة وتأتى الأخبار اليوم في نهاية الصحف اليومية فقد خصصت باباً للشباب وبه جزء خاص بأخبار الجامعات.

ثانياً : أساليب العمل في أبواب الجامعات بالصحف المصرية :

في بداية العمل بأبواب الجامعات بالصحف كان عدد المحررين الذين يعملون في أبواب الجامعات بين محرر واحد في كل صحيفة الأهرام والمساء واثنان من المحررين في

أخبار اليوم وسبعة محررين في الأخبار وثمانية محررين في الجمهورية (اثنان فقط للجامعات).

يختلف أسلوب العمل في أبواب الجامعات من صحيفة إلى أخرى ففي الأهرام يتولى المحرر المسئول عن الجامعات جميع المهام الخاصة بتغطية أخبار الجامعات الإقليمية مع جامعات العاصمة بينما يتم تقسيم العمل بين محرري الجامعات في الأخبار وعددهم 7 محررين وكذلك محرري الباب التعليمي في جريدة الجمهورية حيث يختص كل منهم بمنطقة تعليمية وإحدى الجامعات ورغم عددهم الكبير نسبياً (8 محررين) فإن تغطية الجمهورية لأخبار الجامعات الإقليمية يتم عن طريق المراسلين كذلك يعانى المحررون من..... الاختصاصات.

أما أخبار اليوم فهناك محرر واحد يختص بأخبار الجامعات كجزء من الباب المخصص للشباب ويقوم بمتابعة أخبار الجامعات المحرر المختص بجريدة المساء ويعتمد على مكاتب المحافظة في تغطية أخبار الجامعات الإقليمية.

هذه أوضاع العمل الصحفي في أبواب الجامعات ولكن بعد فترة من الزمن ازداد عدد المحررين الذين يعملون بأبواب الجامعات وأيضاً تعمقوا في أحوال الجامعة وشمل ذلك جميع مشكلات وآراء الأساتذة والطلاب والخبراء في تطوير قوانين الجامعات وأهدافها وتطوير اللائحة الطلابية وأيضاً تطوير منظومة التعليم الجامعي في مسايرة التطورات العالمية.

دور الصحافة في العملية التعليمية بالجامعة :

1- تقدم الصحافة من خلال أساليبها خبرات وتجارب واسعة الأمر الذي لا يمكن تحقيقه بأي طريقة أخرى كما تساعد على تقديم المعلومات والتجارب بصورة فورية كما تؤدى إلى الإحساس بالألفة بين المادة والطالب الجامعي.

2- إن وجود الكلمة المكتوبة إلى جانب الرسوم التوضيحية يقود إلى تعلم مثمر وفعال من خلال الصحافة.

3- إن توفير عنصر الحركة في الصحافة يساعد على تحقيق الواقعية ويقود إلي تعليم أفضل.

4- إن الصحافة تستعمل أفضل التقنيات المتخصصة في برامجها التعليمية الأمر الذي ييسر لطلاب الجامعة أحسن فرص في التعليم.

5- دورية الصدور والانتظام بالنسبة للصحيفة يعمل بمثابة التعليم المستمر والإعداد المهني المنتظم الأمر الذي يجعل هناك علاقة خاصة بين الطالب والصحيفة وتصبح الصحيفة في هذه الحالة عادة اجتماعية من عادات الطلاب

6- تساعد الصحافة على نشر المعلومات العلمية والتجارب ونتائج الأبحاث لمسافات بعيدة لمجموعات كبيرة من طلاب الجامعات في المواقع المختلفة.

7- للصحافة إمكانيات فنية تساعد على التعبير بدقة على المضمون العلمي تقوده لإحداث التأثير المناسب لإثارة الانتباه والمتابعة مما يعتبران أمراً حيوياً لمتطلبات التعليم في الجامعة.

8- تقوم الصحافة من خلال كتاباتها ومقالاتها بدور كبير وخاصة في المجتمعات الحديثة واعتمادها على العلم والفن والتكنولوجيا الحديثة كان لها عظيم التأثير في عقول الناس وعواطفهم وبهذا تقوم الصحافة القيم الثقافية والأنماط الاجتماعية التي تحقق للمجتمع مكانه واستمراره ونموه.

فانتقال الفكرة والخبر من مكان إلى مكان وبسرعة أدى إلى زيادة الرصيد الثقافي لمجتمع الجامعة وجعلها تعكس عناصر في الثقافة العامة للمجتمع على جانب كبير من التنوع والكثرة لا تستطيع أي قوة من القوى الثقافية للقيام بها.

9- ما قدمته الصحافة كان له أثر بالغ في المجال التربوي.

دور الصحافة المصرية في تحقيق أهداف التربية:

1- تنمية قدرات الطلاب وتزويد معارفهم وتصحيح مفاهيمهم العلمية والإنسانية باعتبارها مصدر متجدد ومتطور للمعلومات المتنوعة والشاملة لبناء الشخصية المتكاملة.

2- حث الطلاب على ممارسة التفكير العلمي وتعليمهم فرض الفروض العلمية وخاصة أثناء تناولهم لمشكلاتهم العامة والخاصة وكيفية معالجة تلك المشاكل.

3- تعويد الطلاب على الاعتماد على النفس والثقة بالنفس والنظرة الموضوعية للأمور والتخطيط العلمي السليم لمستقبلهم.

4-إتاحة فرصة التعبير عن الرأي للطلاب من خلال المجلات والصحف والمقالات التي تنشر لهم على صفحات الجرائد للتعرف على آرائهم في حلول مشكلاتهم والمساهمة الفعالة والرأي والعقل في تنمية المجتمع.

5- تعليم الطلاب أصول التقييم والتقويم للأمور المختلفة في مجتمعه بمعنى حرية النقد المبنى على أسس علمية وتقديم المقترحات لتلاقى السلبيات الناجمة عن بعض مشكلات المجتمع.

6- ترسيخ القيم الروحية والخلقية السليمة للطلاب وتدعيم الاتجاهات المعتدلة والمثل السامية ونبذ الاتجاهات المتطرفة ومقاومتها وذلك بغرس القيم الدينية وتوضيحها وشرحها بالأسلوب التربوي.

7- تنمية هوايات الطلاب وميولهم واستثمارها فيما يعود عليهم وعلى المجتمع بالنفع والفائدة.

التكامل بين الصحافة التعليمية والتربية :

يوجد بعض المبررات المؤثرة التي من أجلها يجب أن تتكامل وسائل الصحافة الجامعية وأجهزتها مع العملية التعليمية لتكوين فكرى تربوي يساعد على بناء الشخصية المتكاملة للطلاب نوجزها في التالي :

أولاً: تظهر بعض المشكلات التي يعانى منها الطلاب في حياتهم الدراسية وهى تتصل بإشباع حاجاتهم البيولوجية والنفسية والاجتماعية ومشكلات أخرى تتعلق بالنضج الفكري وأخرى بالإحساس بالأمن والطمأنينة وكذلك مشكلة العلاقة بين الجنسين والزواج، والفراغ الديني والعلاقات الأسرية والجامعية والمستقبل الجامعي والمهني والتأخر الفكري وللصحافة دور هام في تلك المشكلات للوصول بها إلى بر الأمان عن طريق الإرشاد وتوجيه الرأي وتفسير الظواهر للطلاب.

ثانياً: يعانى بعض الطلاب في الجامعة من انعدام الثقة بينهم وبين مناهجهم الدراسية وأنشطتهم التربوية وأساتذتهم وعدم ارتباط مناهجهم ارتباطاً مباشراً بخطط التنمية الاجتماعية والاقتصادية على نحو يفتح أمامهم أفاق أوسع للمستقبل يتجلى دور الصحافة في مثل هذه المشكلات والتلاحم مع الجامعة وأجهزة الإعلام لتحقيق الأهداف التربوية.

ثالثاً : شعور طلاب الجامعة أحياناً بأنهم في حيرة وقلق فهم لا يستطيعون التعرف على ميولهم الحقيقية ولا مدى ذكائهم ولا كيفية اختيارهم في تحديد مستقبلهم ويتجلى دور الصحافة في القيام بتحديد مثل هذه الأدوار عن طريق التوعية والإرشاد والتوجيه وتقديم صورة صادقة للطلاب في هذا المجال.

رابعاً : توجد بعض التيارات الفكرية تدعو إلى السلبية وتحطيم الإيجابيات وتضعف المشاركة الوجدانية وتسعى إلى إضعاف الولاء والانتماء إلى الوطن أو تناهض الديموقراطية ويظهر تأثر الصحافة الجامعية في تحطيم مثل هذه التيارات والسعى وراء تحقيق أهداف تربوية لخدمة الطلاب وبناء مجتمعهم.

وعندما يرى البعض من الطلاب ويشاهدون ويسمعون ويخلطون بين الواقع والخيال ويتعرضون لأخطار التأثير الضار من بعض وسائل الإعلام ويرون أحياناً المجرم بطل خفيف الدم وأن رجل الشرطة مغلوب على أمره وأن القانون لا ينتصر أحياناً وأن المدافع عنه غير مؤمن به وأن القاضي إنسان متردد ويضحك وبعد ذلك تقول بأن الطلاب لا يتأثرون بكل هذه العوامل فإنه أمر مرفوض تماماً ولا يمكن الاعتراف به.

ومن ذلك يتضح لنا ضرورة تكامل الجامعة والصحافة من أجل القضاء على تلك الظواهر السلبية التي تضر الناشئة، وخاصة ونحن نعيش في مجتمع يطلق عليه البعض مجتمع الصحفيين ووسائلهم، وحيث أن الجامعة تتحمل الجزء الأكبر من عناصر التغيير المطلوب في السياسات التي تحكم المجتمع لأن الجامعة تعتبر الأساس الأول لإمداد المجتمع بالقوى البشرية تحمل بعض المهام الرئيسية نذكر منها التالي :

أولاً : عليهم التنسيق فيما بينهم وبين سياسة وأهداف المجتمع مع حرصهم على إحداث التكامل المطلوب والواجب بين هذه السياسات والهدف هو الطلاب

الذين نعدهم لتحمل أدوارهم الاجتماعية في المجتمع ولا نريد أن ترفع الجامعة لواء البناء والرقى ويمسك الصحفيون بمعول الهدم.

ثانياً : ضرورة تمسك الصحفيون بميثاق ودستور صحفي الذي رسم سياسته الأخلاقية، تحدد له دور وتحفظه من الافتتان بفنون الصحافة فليس كل ما يقرأ ينشر وإنما المعيار هو مدى الفائدة التي تعم على الطلاب وأن يدرك الصحفيون أن التركيز على العنف والرعب يتنافى مع قيم المجتمع الأخلاقية والروحية والدينية ولا يلقى بالا لبعض الصحفيين الذين يسعون للربح المادي السريع لتقديمهم لمثل هذه الأعمال.

ثالثاً : رغم اقتناعنا بأن تأثير الإعلام الصحفي على الطلاب الأصحاء يختلف في شدة و نوعية عن غيرهم من غير الأسوياء إلا إننا نؤمن بأن لكل من هذه الوسائل أثره على كلا النوعين من الطلاب.

رابعاً : على الصحافة أن تقوم بدور أكثر إيجابية على تكوين رأى عام ضد الجريمة والعنف وتنمية البرامج ذات المستوى الهابط وغير المعد إعداداً جيداً للوصول إلى تحقيق الأهداف التربوية من أجل ذلك يجب على الجامعة أن تضع في اعتبارها أن مسئولياتها لا تنتهي بانتهاء تخرج الطلاب من المراحل التعليمية المختلفة بل هي مستمرة باستمرار الحياة كما يجب على الصحفيين أن يكون مفهوماً لديهم أن المجتمع لا يريد تمجيد المجرمين لأنهم أعداء المجتمع بل تمجيد رجل القانون والأمن والتربية والحق والنظام كل هذه العوامل وغيرها الكثير تعمل على تدعيم وبناء المجتمع على أساس سليم وتحقق للناشئين الأمن والاستقرار في مجتمع يجب أن يسوده الحب والحرية والديموقراطية في التكامل بين الجامعة والصحافة.

خامساً : أن طبيعة العلاقة بين الصحافة والجامعة تختلف في نوعية..... بين الدول المتقدمة والدول النامية فالدول المتقدمة عامة تتعلم بالوفرة النسبية في ثروتها المادية و أنشطتها الاقتصادية وعملها ومعلوماتها ووسائل إعلامها ونظمها التعليمية، والقيمة التربوية في الصحافة راسخة ودور الصحافة في الجامعة مسلماً به قولاً وفعلاً وتكامل جهود التربويين والإعلاميين لا يحتاج إلى جدل.

سادساً : تعتبر الصحافة التي هي أحد النظم الرئيسية في الإعلام سلطة رابعة يفترض أن تكون على قدر من الاستقلال عن السلطات الأخرى ومنها السلطة التنفيذية وتمثلها وزارة التعليم وفى كل الأحوال فإنه يوجد بين الجامعة والصحافة خطوط اتصال وتعاون كثيرة لا ينظمهم في معظم الأحوال دستور مكتوب أو لقاءات مشتركة لهذا الغرض من القائمين عليها و المشتغلين بها ومن أهم هذه الخطوط وأكثرها ..... ما يقدمه نظام.... لنظام الصحافة من طاقة عاملة متعلمة فنية وإدارية وجهود متعلم يستقبل ويستفيد منه ويروح له.

يدل استقراء الواقع على ما تقدمه نظم الإعلام وبحاجة الصحافة من خدمات مباشرة للتعليم فضلاً عن كونها في ذاتها بيئة تربوية تعليمية ومن هذه الخدمات إتاحة فرص الحوار والتعبير عن واقع التعليم أو بعض جوانبه ومشكلاته وكذلك عن بعض الأفكار والاتجاهات والنظريات التربوية كذلك الإعلان عن برامج الإصلاح التربوي أو خطط التنمية التربوية.

ويلاحظ وجود نقص كبير بوجه عام في برامج الجامعات التي تساعدهم على مواكبة تطورات العصر وتطوير أعمالهم ووظائفهم ولا يمكن للتعليم النظامي وحده أن يسلمها بأساليبه وتنظيماته التقليدية ومن هنا تأتي ضرورة مساهمة وسائل الصحافة في عملية المواجهة من مساهمة لابد وأن تكون ذات قيمة وفاعلية كبيرة بحكم طبيعة هذه الوسائل من حيث قدرتها على تجاوز حدود الزمان والمكان وعلى استخدامها طرقاً متعددة في التعبير والتأثير في الناس وفى نفس الوقت فإن دفع كفاءة النظم الجامعية القائمة وتحسين جودتها وتجديد أساليبها ووسائلها يتطلب من نظم الصحافة العون والمساعدة والمساهمة في دفع هذه الكفاءة وهذا التحسن.

لقد آن لنا أن ندخل بالفعل وبقوة كافية عصر المعلومات بثمار العلمية والتكنولوجية التي تفيد في تطوير حياتهم وأن نسرع الخطأ في تنمية ثقافتنا وأن نتحرك حركة واسعة سريعة لإعادة بناء مجتمعنا على أسس من قيمنا الأصيلة من إيمان وبساطة وجهاداً وعلماً وعملاً وعدلاً وحرية وتعاون.

سابعاً : أن الصحافة في كافة الدول على اختلاف عقائدها ومذاهبها السياسية قد يختلف في مناهجه ووسائله وطرقه ولكنه متفق على غاية واحدة هي توجيه الرأي العام بواسطة جهازاً إعلامياً يمثل قطاعاً من أجهزة الدولة، تنظيم الدساتير والقوانين، وشئونه كما تنظمه شئون المؤسسات الأخرى في الدول وهكذا نرى أن لا مقر للصحافة في دول العالم المعاصر الكبرى من التفاعل مع سياسة الدولة من حيث استثمار الصحافة لوظائفها كالتوصية والتحذير والنقد والنصح للحكومة والدولة التي تعمل فيها.

يمكن القول أن علماء الصحافة في الجامعات وفلاسفته يكتبون في الصحف والمجلات والدوريات والنشرات ويحاضرون في الندوات الفكرية مسجلين للصحافة أهدافاً نظرية لا موضع فيها للخلاف جملة ولا تفصيلاً يقول هؤلاء العلماء أن وسائل الاتصال في عصرنا قد ألغت أبعاد الزمان والمكان ولهذا فقد أصبح من حق الدولة أن تسيطر على وسائل الصحافة لتوجيه الرأي العام في السياسة الداخلية والخارجية وفى إطار المصلحة العامة للشعوب والحكومات لتحقيق هذه الأهداف[1].

ثامناً: والصحافة والجامعة من عناصر النظام الاجتماعى فالجامعة تؤدى وظيفة تربوية ودورها تحقيق أهداف اجتماعية، والصحافة أيضاً تؤدى وظيفة من وظائف المؤسسات الاجتماعية ودورها تحقيق أهدافها والجامعة والصحافة يشتركان في مدى الاستجابة التي تعنى حدوث تغيير في السلوك لدى المستقبل ومن تحصيل الحاصل لهذه الصفة فهي عملية اتصال فيها عناصر أساسية لهذه العملية لذلك يجب أن تتحول الصحافة بإمكانياتها الهائلة إلى مساندة الجامعة في السعي إلى تحقيق أغراض التربية وأهدافها السامية العليا[2].

تاسعاً: أن الارتباط بين الجامعة والصحافة كاد يتمم لعلاقتها بصياغة شخصية الفرد وتكوين مفاهيم شخصية لان لكليهما دوراً مباشراً في توجيه الفرد في

(1) أحمد ميادى، التربية الإعلامية هي المنهج الأول، معهد الأنباء العربي، فرع لبنان، سنة 1987 م، ص 20 لبنان.

(2) ماذا يريد التربيون من الإعلاميين، الجزء الأول، ص 56 مرجع سبق ذكره.

الاتجاه المرسوم فنجد أن الصحافة تملك حرية الدخول في سلوك الفرد منذ تعلمه القراءة بالتالي تؤثر تأثيراً ظاهراً على صياغة تفكيره وموقفه من الأمور فإن الجامعة تقوم بتعليم الفرد سبل الاتصال بالفكر وتمكنه من عبور جسور الجهل إلى العلم.

ومن ثم يعمل على تنقية القيم والمبادئ التي يقرها المجتمع إذن فالعلاقة بين الصحافة الجامعية والتربية علاقة أساسية لا ثانوية و ما لم تمكن قنوات التوجيه التربوي والصحفي في قالب واحد فسوف يتعرض الجيل الناشئ إلى الأخطار[1].

عاشراً : أن الدور التربوي الذي تقوم به الصحافة بالغ الأهمية من حيث أتساعه إذ يغطى قطاعات عريضة من المواطنين يصعب أن تغطيها برامج التعليم النظامي أو من حيث مدته إذ يأخذ نصيباً ملموساً من الوقت اليومي لكل فرد كما أن الصحافة تشتمل على مواد متنوعة من الثقافة والتوجيه والترفيه في مختلف المجالات بالإضافة إلى أنه يتميز بالاستمرار وتراكم التأثير حيث يستمر انتقال الفرد من الطفولة إلي الشيخوخة فهو بذلك أصدق تعبير عن مفهوم التربية المستمرة مدى الحياة[2].

الحادي عشر : أن الإنسان في هذه المنطقة العربية في حاجة إلى سلوك جديد في الفكر والقيم والمهارات ودور الجامعة أن تساعد الشباب على أن يتغيروا ليواجهوا مسئوليات ذلك التحدي الذي يواجهونه وخير ما يمكن أن تقدمه الجامعة لهم في هذا السبيل أن يعيدوا الإنسان في هذه المنطقة إلى ذاته العربية الإسلامية من نقائها الأصيل وفى أهدافها العليا التي ترسمها الآية الكريمة " **الَّذِي خَلَقَ المَوْتَ والحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً** "

(1) Obert Mass communication Popular Taste, Paul & medrton, 1)- Lazars Feld p.p. 88, 1952, Henry Hold company and Organization Social.

نايف بن عبد العزيز، ماذا يريد التربيون من الإعلاميون، مرجع سبق ذكره، ص ١٥ .

(٢) يعقوب يوسف الغنيم، وزير التربية، دولة الكويت، ماذا يريد التربيون من الإعلاميون مرجع سابق ذكره، ص ٢٠

الدور التعليمي للصحافة المصرية

أولاً : أن يشعر الصحفيون أنهم أولاً وأخيراً تربويون وأن مهمتهم لا تقتصر على نقل الرسالة فوق صحافتها بل أن مهمتهم بذل كل مجهود فني ممكن لكي تحدث الرسالة أثرها المنشود فمسئولية الصحفيون أن يسهموا في تعديل السلوك الإنساني من خلال جهودهم الصحفية الناجحة وهذه الجهود من شأنها أن تخلق بيئة إعلامية في كل بيت فهي تحسن أنماطاً من السلوك وتحدد قضايا تثرى بالفكر وهى قادرة على أن توجد بين جميع الناس على اختلاف أماكنهم اهتماماً عقلياً وانفعاليا لقضية واحدة تقدمها الصحافة.

ثانياً : يمكن الحصول على نتائج رائعة من قوة التأثير الذي تملكه الصحافة في تعديل الأفكار التي يمكن بها ترشيد الرأي العام ويطلق أحكامه دائماً على قضاياه من خلال البحث العلمي والدراسة الدقيقة.

ثالثاً : يمكن من خلال الصحافة ترشيد اتجاهات الرأي العام الجامعي نحو تعديل أهداف التعليم الجامعي كي تتناسب مع متغيرات العصر الحديث الذي يهدف إلى ربط التعليم الجامعي لحاجات المجتمع المصري من خطط وبرامج التنمية.

وحتى يتمكن التعليم الجامعي من القيام بدور كبير في حل مشكلات المجتمع بالأسلوب العلمي بالإضافة إلي أهداف النمو المتكامل والمتوازن في خطط التنمية في المجتمع.

رابعاً : يتم التنسيق بين كل من الجامعة والصحافة حول توعية الإنسان العربي المسلم الذي تسعى بالتربية والتدريب والصحافة إلى أن نثرى فكره ونسدد اتجاهاته، ثم فرض تكوين المهارات اللازمة لأدواره في حياته وأن تتناغم بيننا الأصوات التي تتحدث عنه أو إليه سواء في أولويات قضاياه أو في اهتماماته أو في طبيعة ما يواجهه من تحديات فإذا تم لنا هذا القدر من تحديد الهدف ووضوح الرؤيا وتحديد الأدوار ببدء طريق التكامل بين الصحافة والجامعة في تحقيق الأهداف التربوية المسبقة من أهدافنا الإسلامية الحميدة

هذه بعض المبررات التي تستوجب التكامل بين الجامعة والصحافة لأن هذا التكامل لا

يحقق أهدافه إلا إذا كانت هناك نظرة مستقبلية مبنية على خطة إعلامية تربوية تحقق من ورائها الأهداف التربوية للمجتمع.

لنجاح الصحافة الجامعية في البناء الفكري والتربوي المعاصر يجب على المخطط الصحفي التربوي أن يراعى الأسس التي تبنى عليها خططه المستقبلية التالية :

١- إعداد خطة للصحافة الجامعية يشارك في وضعها وصياغتها أساتذة التربية والصحافة والرأي العام وخبراء في اختصاصات التعليم الجامعي والصحافة والرأي العام بالاشتراك مع ممثلي الطلاب.لحيملخممتم القيام بالبحوث لاستطلاع رغبات طلاب الجامعة لإسهامهم في اختيار المادة الصحفية التي تتناسب مع قدراتهم وحاجاتهم النفسية والروحية على أن تكون هذه الخطة تتسم بالمرونة من أجل متابعة المتغيرات التي يتكيف مع الظروف المحلية والقومية والعالمية.لحمملخممتم ضرورة التنسيق والتنظيم والتعاون والتكامل بين كافة أجهزة ووسائل الصحافة والأجهزة التعليمية لتحقيق الأهداف التربوية في المجتمع.

٤- إجراء البحوث الصحفية والتربوية والنفسية والاجتماعية على الطلاب للتعرف على ميول ورغبات واتجاهات وآراء الطلاب وأساتذتهم والعاملين معهم لمراعاة نتائج هذه الأبحاث ووضعها موضع التغيير عند إعداد خطة الصحافة الجامعية.

٥- تخصيص ميزانية مستقلة لتنفيذ خطة الصحافة الجامعية ومساهمة وسائل الصحافة القومية والجامعات واتحادات الطلاب والمتبرعين.

٦- أن تقوم كليات التربية والإعلام بتدريس مادة الصحافة الجامعية حتى يمكن أن تتم عمليات التكامل بينهما.

٧- متابعة تنفيذ خطة الصحافة الجامعية وتقييمها وتقويمها من قبل أساتذة التربية والإعلام والمشرفين على هذه الخطة بالاشتراك مع الخبراء.

٨- أن تهتم وسائل الصحافة بشئون المجتمع الجامعي والبيئي وأن تبرز مشكلات كل منهما وطريقة علاجها وإمكانيات المجتمع المحلى وكيفية الاستفادة من خصائصه والتنسيق بين الجامعة والبيئة لتبادل الخدمات الفعلية بينهم.

٩- يجب أن تهدف الجامعة والصحافة إلى تنمية الطالب المصري المسلم في قيمه وعاداته واتجاهاته وتطلعاته المستقبلية ومعاونته على المشاركة في صنع الحضارة المعاصرة في إطار تراثه الإسلامي العربي.

١٠- ضرورة الاهتمام بالجوانب الدينية وتعزيز اللغة العربية في الجامعة والصحافة مع تحديد الأهداف التربوية للصحافة وفلسفتها وسياستها.

١١- تنظيم لقاءات دورية بين مجتمع الجامعة والصحفيين لمناقشة الموضوعات المشتركة ذات الاهتمام القومي وتقييم الخطة الموضوعة.

١٢- على الصحافة أن تركز اهتماما للدعوة نحو الفضيلة والبعد بالطلاب عن الأفكار الهدامة والسلبية والدعوة إلى المشاركة بالقلب والعقل والوجدان في برامج التنمية الشعبية لإثبات إخلاصهم وولائهم لوطنهم الغالي الذي يحتاج حالياً ومستقبلاً لتضحياتهم.

١٣ - يتم التنسيق بين كل من الجامعة والصحافة من أجل تحقيق أهداف المجتمع وخططه التنموية في كل من المجالين الإعلامي والتربوي وذلك بالعمل على ضرورة اتصال الأساليب الصحفية بما يدور من أحداث في المجتمع والتي تساعد على توجيه النشء وتنميته اجتماعياً وروحياً.

١٤- يجب على وسائل الصحافة أن تعمل على تقليل حدة الإثارة والعنف على اختلاف أنواعها لما لها من أثره في إشاعة الاهتزاز العاطفي لدى الطلاب ودفع من يستجيب لتلك الإثارة بالقيام بما يتنافى مع دينهم وعاداتهم وتقاليدهم وأن يقوم التربويون لتمويل هذه الإثارة من منافية إلى ملائمة.

١٥- أن تعمل وسائل الصحافة على تدريب الكاتب حول كيفية تحويل القصة والحدث التاريخي إلى مقال صحفي فيه المتعة وقوة الأداء.

١٦- العمل على ربط التسلية بالتعليم عن طريق انتهاج الطرق الغير تقليدية للتدريس الذي يعتمد على التكرار والحفظ والتلقين.

١٧- أن يربط التربويون بين ما يجرى في وسائل الصحافة وما يدور في المؤسسات التعليمية وعلى المؤسسات التربوية متابعة ما تنشره.

١٨- على الصحافة التعرف على أهداف التعليم الجامعي اللازمة معرفة متكاملة

---

(١) إدارة العلاقات العامة والأنشطة التربوية، وزارة التربية لدولة البحرين، البحث الثامن "ماذا يريد التربويون من الإعلاميين"، ص ٢١١، مرجع سبق ذكره.

(٢) جامعة الدول العربية، الأمانة العامة، الإدارة الثقافية، حلقة العناية بالثقافة القومية، سبتمبر ١٩٧٠، ص ٧٨.

ينشأ عنها عملاً منظماً لتبسيطها وشرحها للناس عبر الصحافة وغيرها من وسائل الإعلام.

١٩- إصدار صحافة متخصصة للتعليم الجامعي أو على الأقل تخصيص صفحات كاملة داخل الصحف اليومية تصدر معها بصفة دورية.

٢٠- يجب أن يتوفر للصحفيين الجامعيين بنوك المعلومات تضم ثمرة الجهود العلمية ويحفظ الطاقات الفكرية في الأمة من خلال خطة طويلة ومرسومة تستهدف بناء هذه القاعدة من المعلومات المناسبة والخبرات المطلوبة لتحقيق الأهداف المرجوة من بناء المواطن الصالح الذي تتطلع إليه التربية والصحافة معاً.

دور الصحافة في تعديل التعليم الجامعي

١- الثقة في نفوس الشباب وتدريبهم على التفاعل مع الأحداث والمشاركة في تحمل المسئولية لإنجاح الخطط التنموية والتكيف مع المجتمع المحلى الذي يعيش فيه[1].

٢- التوسع في إنشاء الأقسام العلمية الخاصة بالصحافة في كليات الإعلام والتربية والآداب.

٣ - الاهتمام بتدريس مادة الصحافة في بعض الكليات.

٤ - تشجيع البحوث العلمية التي تهتم بالصحافة.

٥ - توفير المنح الدراسية للصحفيين وكذلك الدورات التدريبية لهم وتنظيم الإعداد المهني المستمر للصحفيين عن طريق النشرات أو الدورات والبرامج التدريبية للوقوف على أحداث النظريات والمخترعات العلمية في المجال الصحفي.

٦ - التعاون المستمر مع الصحافة في توضيح التطورات العالمية المعاصرة وشرحها وتحليلها.

٧ - مساندة الصحافة وتدعيمها في رسالتها نحو خدمة المجتمع.

٨ - احترام النقد الصحفي البناء ولو حتى كان للجامعة نفسها.

٩ - تدريب الطلاب على العمل الصحفي داخل وخارج الجامعة.

١٠- الارتقاء بالصحافة الجامعية وتطويرها وتدعيمها.

---

(١) محمد عبده يماني، ماذا يريد التربيون من الإعلاميون، مرجع سبق ذكره، ص ٤٤ .

7

الفصل السابع

الصحف وقضايا التعليم

- موقف جريدة الأخبار من التعليم الجامعي.
- تطور أهداف التعليم الجامعي من خلال مقالات جريدة الأهرام.
- قضايا الجامعات في جريدة الجمهورية.
- الصحافة والأمية.

تمهيد :

لقد شغلت قضايا أهداف التعليم الجامعي اهتمام ووعى الصحافة المصرية باعتبارها إحدى السلطات القائمة في المجتمع المصري فضلاً عن أنها تعمل على تحقيق التواصل بين أفراد المجتمع والجماهير وبين الحكومة عن طريق حصولها وتغطيتها لكثير من الأخبار المختلفة.

والواقع أن الصحافة ليست أداة وصل فحسب بل هي أحد آليات بناء وتطوير المجتمع أو بقول آخر أن الصحافة ليست أحد قنوات الاتصال فقط بل أحد أركان تطوير وتحديد المجتمع، وفى هذا الإطار ينبغي ألا يفوت علينا أنه إذا كانت أحد أدوار الصحافة تدور حول توعية الجماهير وتثقيفها وتعليمها في ضوء توعية خطط التنمية الوطنية والقومية وتطويرها، فإنما وتصل إلى تعريف وتعبئة الجماهير بالواقع الحضاري وبتطوير الوسائل العلمية أي أنها تعد بقول أو بأخر آليات النقد الاجتماعى والاقتصادى.

وفى هذا العمل سوف نعرض بعض النماذج التي جمعها الباحث من مقالات الصحف القومية التي تتعلق بقضايا تطوير أهداف التعليم الجامعي في مصر، ذلك للتعرف على كيفية معالجتها في الصحف القومية (الأهرام ـــ الأخبار ـــ الجمهورية) على أن الباحث سوف يطلع إطلالة على تناول الصحف الثلاث لهذه القضايا وطرق معالجتها.

أولاً : جريدة الأخبار وموقفها من قضايا تطوير التعليم الجامعي

في 20 / 6 / 1973 نشرت جريدة الأخبار مقالاً تحت عنوان " تعديلات هامة في لائحة قانون الجامعات " وفيه عرضت ما طرأ على قانون الجامعات من تعديلات وخاصة ما يخص وكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث من اختصاصات تلك التي جاءت بناء على اقتراحات مجالس الأقسام أو الإشراف على شئون النشر العلمي وإعداد خطة البعثات والمهمات العلمية والمؤتمرات، والواقع أن التعديلات التي طرأت على لائحة قانون الجامعات لم يقف عند هذا الحد بل أنه أهتم بإنشاء صندوق لرعاية الطلاب في كل كلية، بالإضافة إلى الموافقة على مد الدراسة في كليات الطب إلى ست سنوات بحيث

يكون إحداها سنة إعدادية، وفى نفس انتهى المجلس الأعلى للجامعات لجان تخطيطية لقطاعات التعليم الجامعي لوضع خطط التعليم في ضوء احتياجات التنمية والتقدم العلمي العالمي وتحديد الأقسام العلمية والتنسيق بين الكليات في نظم الدراسة(1).

وفى هذا المقال نجد تركيزاً واضحاً على ما طرأ على لائحة المجلس الأعلى للجامعات من تغيير، وهكذا ما قرره عن ضرورة توافر لجان تخطيط التعليم الجامعي وفق ما تحتاجه خطط التنمية من جانب والتنسيق بين الكليات من جانب ثان، ومسايرة ركب التقدم العالمي من جانب ثالث، أي أن ثمة تركيز على تطوير أهداف التعليم الجامعي.

وبعنوان " عن جريدة الأخبار" : المطالبة بحل مشكلات الكتاب الجامعي نجد تركيزاً واضحاً على ما يكتنف الكتاب الجامعي من مشكلات، أضحى تركيز السلطة التنفيذية فقد أبرزت من خلاله أن ثمة صعوبات مادية مثل الورق، وطبع الكتب، وأن اهتمام السلطة التنفيذية لم يقف عند قضية الكتاب الجامعي فحسب، بل أيضاً أهتم بقضية استكمال المدن الجامعية وفى نفس المكان ونفس التاريخ أثيرت قضية الاستقلال المالي للجامعة ففي هذا المقال أثير أن من حق كل جامعة أن تستورد ما تحتاجه من أدوات وأجهزة دون الرجوع إلى أية سلطة أخرى، بمعنى أخر أن هذا المقال سعى إلى هدف مفاده أن ثمة ضرورة لاستقلال الجامعة مادياً لشراء ما يلزمها من أجهزة ومعدات علمية لازمة لها(2).

وهذا يعنى أن هذا العدد من الجريدة قد أفرد لموضوعين أساسيين الأول هو حل مشكلات الطالب الجامعي وعلى الأخص قضيتي الإسكان والكتاب، ونرى في ذلك الدعوة واضحة لتطوير أهداف التعليم الجامعي عن طريق حل بعض مشكلاته.

(❖) يجوز أن نشير إلى أن الباحث قد جمع كل المقالات التي تناولت قضايا التعليم الجامعي مصر من 1971 م حتى 1989 م، ووفقاً لطبيعة ظروف الدراسة الراهنة وأهدافها فقد استخدم الباحث كتابات المتخصصين عن تطوير أهداف التعليم الجامعي.

(1) محمود عارف و لطفي نصر، "تعديلات هامة في لائحة قانون الجامعات "، الأخبار (جريدة)، القاهرة، 1973/6/20 م.

(2) الأخبار (جريدة)، المطالبة بحل مشكلات الكتاب الجامعي، واستقلال مالي للجامعات لشراء الأجهزة، 1974/11/8 م.

أما الموضوع الأخر فكان من نصيب استقلال الجامعات مالياً وهذا الموضوع يتعلق بصورة أساسية الدعوة إلى تطوير أهداف التعليم الجامعي، وفى تاريخ 1 / 3 / 1975 م نشرت جريدة الأخبار مقالاً مطولاً تحت عنوان : " الإبقاء على نظام السنة الدراسية الكاملة "، وفيه أوضح أن المجلس الأعلى للجامعات وافق على العودة إلى نظام السنة الدراسية ذات الفصل الواحد، كما أنه بحث إنشاء الجامعة الأهلية وترقية الأساتذة المساعدين إلى وظائف الأستاذية(1).

وتحت عنوان " 4 مشاكل هامة تعوق استقلال الجامعات " وكان الموضوع الذي ناقش أهم مشكلات استقلال الجامعة والتي تتعلق بالقضايا التالية :

- زيادة الاعتمادات المالية في أبواب وقصرها على أبواب أخرى.
- بعض بنود الميزانية لا يجوز الإنفاق منها إلا بعد الرجوع إلى الوزارة.
- عدم انتهاء المشاريع قبل مشاريع التشييد خلال السنة المالية الواحدة، بل تمتد إلى أكثر من سنة مالية(2).

والمدقق في المقالين السابقين يستطيع أن يستدل على تطوير أهداف الجامعات وخاصة من خلال التركيز على أهم مشكلات استقلال الجامعات.

وفى 14 / 5 / 1975 م وتحت عنوان خطاب مفتوح إلى وزير التعليم العالي جاء الموضوع الآتي :

" ظروف حياتنا تتطلب من كل مسئول مضاعفة الجهد "

لقد ناقش هذا المقال أو بالأحرى هذا التحذير، ضرورة النظر في زيادة أعداد الطلاب الذين يتزايدون عام بعد عام وضرورة النظر في الجامعة الأهلية.

بمعنى أخر أن أهداف هذا المقال جاءت للتنبيه إلى :

أولاً : بذل الجهود ومضاعفة الأعمال للنهوض بجامعتنا.

ثانياً : إنشاء الجامعات الأهلية لمساندة الجامعات الحالية في الأعباء الملقاة عليها نتيجة الزيادة في أعداد الطلاب.

---

(1) الأخبار (جريدة)، 1975/3/1 م.

(2) الأخبار 1975/5/1 م.

ثالثاً: تطوير أساليب في الجامعات والاستعانة بالأجهزة الحديث وهذا يدل بالضرورة على تطوير أهداف التعليم الجامعي الذي يطمح إلى الاستفادة من الخبرات الحديثة(1).

وتعرضت جريدة الأخبار بتاريخ 26 / 6 / 1975 م لموضوع:

" قواعد جديدة لمكافآت الممتحنين بالجامعات "، وفيه جاء إلقاء الحد الأقصى لمكافآت التصحيح. ويمكن أن نستنتج منه الأتي :

أولاً : إلغاء الحد الأدنى والأقصى لمكافآت التصحيح ويراعى الجهد الذي يبذله عضو هيئة التدريس في التصحيح وعدد الأوراق التحريرية التي يتم تصحيحها.

ثانياً : عدم التقيد بحد أقصى لمكافآت التصحيح وإعطاء مكافآت للأساتذة المنتدبين(2).

ويمكن أن نستنتج مما سبق أن جريدة الأخبار من شهر يونيو 1973م حتى شهر يونيو 1975 م، أي حولين ناقشت قضية تطوير وتحديث التعليم الجامعي كما أنها بالتالي تتطرق إلى موضوع أهداف التعليم الجامعي، إذ تجدها تركزت في قضايا التطوير التي أبرزها إنشاء الجامعات الأهلية .

وزيادة أعداد الطلاب وتعديل اللائحة الطلابية وعدم التنفيذ بحد أقصى لمكافآت التصحيح وزيادة الاعتمادات المالية والتنسيق بين الكليات وتخطيط التعليم بما يتوافق مع خطط التنمية وإذا كانت قد مست أحد جوانب موضوع تطوير التعليم الجامعي ولكن لم تتطرق إلى كيفية حدوث ذلك.

نشرة **جريدة الأخبار** بعنوان(3): " **تطوير البحوث العلمية في الجامعات والاهتمام بتدريس مشاكل البيئة والمجتمع** ".

والواقع أن هذه المقالة ركزت على ما جاء بندوة الجامعات والتنمية العلمية التي

---

(1)

(2)

(3) رفعت محروس، الأخبار، 19 / 11 / 1975 م.

طالبت بتطوير البحوث العلمية بالجامعات والاهتمام بتدريس مشاكل البيئة والمجتمع وكيفية إعداد الباحث.

وترى المقالة أن الندوة تركزت على أهمية الالتزام في البحوث العلمية بحل مشاكل المجتمع وتمكين قيادات البحث العلمي من العمل في ظروف مواتية وأكدت أيضاً على ضرورة وجود صلة بين العلماء والعاملين في الصناعة والإنتاج للاستفادة من البحوث التي تجرى بالجامعات.

ونشرت جريدة الأخبار تحت عنوان : " 24 مليون دولار من البنك الدولي لدعم الجامعات لتجهيز طب أسيوط واشتراك أعضاء هيئة التدريس في المؤتمرات الدولية ".

نخلص من هذا المقال إلى ثلاثة قضايا رئيسية هي :

أولاً : إعداد تنظيم جديد يوفر العدالة بين هيئات التدريس للبنات.

ثانياً : إعداد دراسة عاجلة لتوضيح المجالات الدراسية التي لا تمنح فيها درجة الدكتوراة.

ثالثاً: العلاج مجاناً لأساتذة الجامعات[1].

ويتضح من ذلك التأكيد على تطوير أهداف التعليم الجامعي حتى تشمل تدعيم التعليم الجامعي مادياً وعلمياً.

وتحت عنوان " مشكلات الجامعات الجديدة " عرضت جريدة الأخبار أهم هذه المشاكل التي جاءت على النحو التالي :

أولاً : مشكلة الإسكان الجامعي بالنسبة للطلبة المغتربين.

ثانياً : مشكلة تكاليف المعيشة بالنسبة للطلاب.

ثالثاً : انخفاض مستوى التعليم نظراً لزيادة أعداد الطلاب.

رابعاً: الإجهاد التام لأعضاء هيئة التدريس[2].

---

(1) الأخبار. 1975/11/20 م

(2) الأخبار. 1978/1/22 م

ودعت الجريدة إلى ضرورة حل هذه المشكلات التي تعوق انطلاق أهداف التعليم الجامعي.

وجاء بعنوان " استقلال الجامعات أساس ديموقراطي " مقالاً حاول فيه الكاتب أن يوضح أن استقلال الجامعات المصرية مادياً وإدارياً يعد أحد أسس الديموقراطية باعتبار أن ذلك سيوفر الأسلوب العلمي على أساس واضح.

ومن خلال هذا الموضوع يمكن أن نستنتج أن أهدافه كانت :

أولاً : جعل الجامعات منطلقاً حراً للحياة العقلية والعلمية والفكرية.

ثانياً: استقلال الجامعات مادياً وفكرياً[1] وفى ذلك دعوة لتطوير أهداف التعليم الجامعي حتى يشتمل على هذه الأهداف الجديدة.

وعرضت الأخبار موضوع تحت عنوان " **تعديل مسار الجامعة**"

ومن خلال هذا الموضوع يمكن أن يستنتج فحوى المقال الذي فيه يرى الكاتب أن الجامعة لم تعد مصابيح تنير للشباب مثل ما كانت عليه في الماضي بل أصبحت مثل أي مدرسة ثانوية عادية في أسلوب التدريس، ولا يوجد أي علاقات بين الطلبة والأساتذة سوى تلك الكتب والمذكرات التي تسمى الكتب الجامعية.

ومن ذلك يمكن القول أن هذه المقالة هدفت إلى:

أولاً : توطيد العلاقة بين الأساتذة والطلبة وجعل الأستاذ بمثابة الأب الرحوم للطلاب.

ثانياً : تنمية المدرسين والأساتذة للتنمية العلمية الصحيحة التي تجعلهم مؤهلين للتدريس في الجامعات.

ثالثاً : العودة بالجامعة إلى مكانتها الأصلية كمصباح يرشد الشباب إلى طريق العلم[2].

---

(1) الأخبار، 4 / 8 / 1976 م

(2) الأخبار، 6 / 6 / 1977م

ونشرت جريدة الأخبار تحت عنوان " 3 تشريعات جديدة في طريقها لمجلس الشعب تحقيق المساواة المالية لجميع المبعوثين في الخارج " وفى ذلك يمكن القول أن هذا المقال حاول أن ينقل ما نص عليه التشريعات المقدمة إلى مجلس الشعب للموافقة عليها، وهذه التشريعات هي :

1- ألا يتم إيفاد البعثات للحصول على الدكتوراه إلا في الجامعات المعترف بها.

2- معادلة شهادات الجامعات الأجنبية.

3- الاهتمام بالتعليم الفني[1].

نستنتج من ذلك أن تعديل قانون التعليم أصبح ضرورة ملحة لمنح الجامعات الانطلاق إلى الأفق العلمية المعاصرة.

وعرضت الأخبار لموضوع يثور بين الحين والأخر وتحت عنوان " هل توقف عطاء الجامعات "، ناقشت قضية المورد الاجتماعى والاقتصادى للجامعة خاصة بعد زيادة هجرة العقول إلى البلدان النفطية وقلة المردود من الجامعيين خاصة في مجال البحوث والدراسات[2].

وطالب المقال بالحفاظ على الثروة العلمية من الأساتذة داخل الوطن حتى يتسنى لهم تحقيق الوفاء القومي لبلادهم.

ونشرت جريد الأخبار تحت عنوان : " رؤساء الجامعات يقرون تعديل قانون الجامعات لتحقيق الاستقلال الكامل : منح رئيس الجامعة سلطات وزيري التعليم والمالية.

وأوضحت أنه وفقاً لتعديل قانون الجامعات الصادر عام 1972 م ولائحته الصادرة في عام 1975 م لضمان الاستقلال فقد منح رئيس كل جامعة سلطات وزيري التعليم والمالية ورئيس الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة، وكذلك حق كل جامعة في ترشيح مبعوثيها إلى الخارج بصفة نهائية ونقل جميع المخصصات المالية للأنشطة الطلابية من المجلس الأعلى للشباب إلى الجامعات[3].

---

(1) الأخبار، 12 / 6 / 1977 م.

(2) الأخبار، ١٤ / 6/ 1977 م.

(3) كريمة عبد الرازق، الأخبار، 20 / 7 / 1976 م.

ويمكن أن نخلص منها بالأتي :

أولاً : التوعية بأن تدرج في موازنات الجامعات مباشرة الإعتمادات الخاصة بالنشاط الطلابي مثل ما كان مدرجاً بالمجلس الأعلى للشباب والرياضة أو في وزارة التعليم العالي.

ثانياً : كما تقرر أن تدرج موازنة الجامعات مباشرة الاعتمادات المدرجة حالياً تحت بند المؤتمرات الدولية.

وفى ذلك منح الجامعات حرية الحركة وتحقيق الاستقلال الذي يدفع إلى تطور الجامعات.

وتحت عنوان : " ترشيد استقلال موضوعيا ولا شكليا نشرت الأهرام مقالاً أوضحت فيه أن منح الجامعة الاستقلال في شراء الأجهزة وتشييد الأبنية ما هي إلا مورد وليست غاية.

كما أن تصور الاستقلال في نقل اختصاصات وزير التعليم إلى رؤساء الجامعات تصور شكلي لأنه ينظر إلى الشكل دون المضمون، ولابد من كفالة الحرية الأكاديمية في البحث والمناقشة إذ أنه من المسلم به أن المعارف نسبياً والأفكار تتغير فلا تجوز أن تفرض وصاية على الفكر.

ومن هذه المقالة نستطيع أن نخرج منها بالأتي :

أولاً : منح الجامعة الاستقلال الفعلي لا الشكلي.

ثانياً : عدم إجازة فرض وصاية على أي فكر داخل الجامعة.

ثالثاً : تقرير مبدأ الحَصانة الجامعية على غرار الحصانات الأخرى[1].

وتعد هذه الأمور الدفعة الأولى لتطوير أهداف التعليم الجامعي.

وفى 22 / 9 / 1976 م جاء بجريدة الأخبار تحت عنوان :

" المناقشة مستمرة : ٤ أمور تحت الاستقلال " ويعتبر هذا الموضوع من الموضوعات

---

(١) الأخبار، ١٥ / ٩ / ١٩٧٦ م.

المكملة للموضوع السابق، إذ يرى هذا المقال أن هناك أكثر من مشكلة تعترض أو تقف حجر عثرة من استقلال الجامعات، وهذه المشاكل هي :

1 - الناحية المادية.

2- عدم تلاؤم الميزانية السنوية مع المشروعات التي تنفذ في أكثر من سنة

3- وجود عجز في بعض الأبواب ونقص في أخرى.

وهناك حل لهذه المشكلة يمكن أن نستقيها من التجارب الأخرى، وهذه الحلول تتمثل في :

أولاً : تنمية موارد الحكومة من خارج الموازنة العامة.

ثانياً : تحديد إعانة الحكومة لكل جامعة، ويترك للجامعة حرية التصرف فيها مع وضع حد أدنى للباب الأول.

ثالثاً : إلغاء تبعية الوحدات الحسابية لوزارة الخزانة على أن تتبع الجامعة.

وفى 28 / 11 / 1976 م تحت عنوان : " توصيات هامة لإعادة تنظيم الجامعات الحد من تعدد المستويات الإشرافية، نشرت جريدة الأخبار تقرير أكده الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة عن إعادة تنظيم جامعات الأزهر وعين شمس وأسيوط والزقازيق وقد تقرر تعديل المادة رقم (47) من لائحة الجامعات بما يؤدى إلى إسناد أعمال إعانة مجلس شئون الدراسات العليا والبحوث للأمينين المساعدين، وأستاذ أمانة مجلس الكلية لأمين الكلية

ومن ذلك يمكن أن نخلص من هذا المقال إلى :

أولاً : تحقيق المرونة والاستقرار في الجامعات.

ثانياً : استخدام مجلس للشئون المالية والإدارية.

ثالثاً : إنشاء مركز معلومات في كل جامعة.

رابعاً : تيسير أمور الإدارة الجامعية.

وتعد هذه خطوة أولى لتعديل قانون الجامعات للسير قدماً لتطوير أهداف التعليم الجامعي.

ونشرت جريدة الأخبار بتاريخ 6 / 2 / 1977 م بعنوان : " تعديل مسار الجامعة " إذ ترى هذه المقالة أن الجامعة هيئة تعليمية لها شخصيتها ولها قوتها الذاتية ومن وظيفتها المساعدة على تكوين طبائع الفكر والخلق والمزاج الشخصي للأمة فهي المسئولة عن ربط حياة الأمة بالوقائع العملية الصحيحة والقيم الخلقية الناضجة والتقاليد الاجتماعية السليمة، وهكذا لابد أن تكون لها مكانتها العلمية وشخصيتها القومية وإعلان استقلالها حتى يتحقق لها النمو الذي يحقق التنمية للمجتمع.

ونشر في الأخبار تحت عنوان : " مركز خدمة المجتمع بجامعة القاهرة لتعليم تنسيق الزهور وتربية الدواجن " والموضوع كما يفهم من هذا المقال أن جامعة القاهرة قرر مجلسها إنشاء مركز لخدمة المجتمع لتعليم المواطنين في المجالات المختلفة مثل إصلاح السيارات وتنسيق الزهور والدواجن(1).

نشرت الجريدة أيضاً : " جامعتنا تناقش قضايا ومشاكل التنمية "، ونستطيع أن نقف وهذا المقال على أن الجامعات أضحت بكافة أجهزتها ونظمها من رئيس الجامعة إلى الطلاب يسخرون كل جهودهم من أجل معالجة مشاكل التنمية لأن الجامعة تمثل الطبقة المثقفة المتعلمة وتقع على مسئوليتها إعداد الأجيال(2).

وتنشر جريدة الأخبار أيضاً عنواناً مفاده أن الجامعة بدأت حياتها الجامعية ومن هذا المقال يمكن أن تخرج بأن الجامعة بما لها من تأثير في حياة الأمة فهي تعمل على تطوير قيمها الخلقية والاجتماعية وأن رجال الجامعة هم الذين يقع على عاتقهم قضية التطوير وسيادة من الديموقراطية لذا نجد أن هذه المقالة دعوة إلى :

أولاً : أن تعود الجامعة إلى وضعها الطبيعي وأن يكون لها دورها الطبيعي في حياة الوطن والشعب.

ثانياً : عودة الديموقراطية وحرية الفكر في الجامعات(3).

وفى 8 / 6 / 1977 م نشرت جريدة الأخبار تحت عنوان الجامعات والإسكان مقالاً،

---

(1) الأخبار، 1977/4/1م.

(2) الأخبار، 1977/5/20 م.

(3) المصدر نفسه.

حدد فيه أن إنشاء الجامعات الجديدة سوف يذلل الكثير من الصعوبات التي تواجهها سواء في الشهادات العامة أو ما تعانيه من توفير فرص العمل وتكافؤ الفرص أمام المواطنين، كما أن إنشاء الجامعات الجديدة سوف يحل كثير من المشكلات مثل الوحدات السكنية للأساتذة بالكليات، تلك التي سوف تساعد على امتزاج الجامعة بالمجتمع التي تعيش فيه.

ومن هذه المقالة يمكن أن نخرج بالآتي :

أولاً : إنشاء وحدات سكنية للأساتذة بالجامعات الجديدة.

ثانياً : تطوير الدراسة بالجامعات وإنشاء جامعات جديدة.

من كل ما سبق (**أي من نوفمبر** 1975 **م وحتى يونيو** 1977 م) يمكن القول أن جريدة الأخبار تناولت بصورة منفردة أو بصورة كلية تطوير أهداف الجامعات المصرية وحاولت أن تطرح قضاياها في هذا الصدد من أجل الإسراع بعملية التطوير هذه، فعلى سبيل المثال نجد أن اهتمت بمشاكل التدريس وكيفية التنفيذ عليها والاهتمام بتوضيح مشاكل البيئة والمجتمع وإعداد الباحث العلمي وكيفية ربط البحوث العملية بمشاكل المجتمع وإمكانية حلها، كما ركزت أيضاً على ضرورة وجود الصلة بين العلماء والعاملين في الصناعة والإنتاج وإمكانية الاستفادة من البحوث التي تجرى في الجامعات.

كما ركزت أيضاً على توفير العدالة بين هيئات التدريس وكيفية الارتفاع بمستواهم وركزت الصحافة أيضاً على بعض جوانب تطوير أهداف الجامعات نذكر منها : جعل الجامعات منطلقاً حراً للحياة الفكرية والعلمية واستغلال الجامعات مادياً وفكرياً والعودة إلى جعل الجامعة منارة للشباب في كل الأمور والاهتمام بالتعليم الفني واستقلال الجامعة وعدم فرض وصاية عليها وإلغاء تبعيتها وإنشاء مراكز البحوث بها لخدمة البيئة وتسخير جهود الجامعة لخدمة أغراض التنمية وسيادة الديموقراطية الجامعية فيها.

من كل ذلك يمكن القول أن جريدة الأخبار طوال عامين تقريباً حاولت أن تطرح كل جوانب قضايا تطوير الجامعات إذ نجدها في معظم أعدادها طوال العامين حاولت قدر الإمكان أن توضح للرأي العام قضايا التطوير أو كيف يمكن أن يتم التعليم الجامعي.

وإذا نظرنا إلى أعمال أخرى جاءت بها جريدة الأخبار نجد أنه في 16/ 10/ 1978 م.

تحت عنوان إجازة نقل أعضاء هيئة التدريس إلى وظيفة عامة عند الضرورة كان الموضوع الأتي يجوز عند الاقتضاء نقل أعضاء هيئة التدريس إلى وظيفة عامة بشرط موافقة مجلس الجامعة المختصة ولوزير التعليم العالي عند الاقتضاء عرض الأمر على الجامعات.

والمدقق في هذا المقال يستطيع أن يلمس بعض جوانب التطوير تلك التي تتعلق بإجازة نقل أعضاء هيئة التدريس إلى وظيفة عامة.

ونشرت جريدة الأخبار بتاريخ 8 / 11 / 1978 م تحت عنوان برنامج متكامل للأجهزة العلمية والتعليمية على مستوى الجامعات دوائر تليفزيونية وأجهزة سمعية وبصرية لتسهيل مهمة الأساتذة في توصيل المعلومة وتيسير مهمة الطلاب في استيعابها ومن ذلك يمكن القول أن هذا المقال هدف إلى التأكيد على :

1 - تطوير أساليب التعليم بالجامعات.

2 - إعداد دراسات للاستفادة من القروض المقدمة من ألمانيا وأمريكا وفرنسا لتجهيز الجامعات.

3 - وضع برنامج متكامل للأجهزة التعليمية والعلمية على مستوى الجامعة.

وفى 15 / 5 / 1979 م نشرت جريدة الأخبار تحت عنوان " المطلوب استقلال الكليات وأن يكون لكل جامعة قانونها ولابد من إحداث تغيير في سياسة التعليم الجامعي فإن هذه المقالة ترى بأن الجامعة مكدسة بأعداد هائلة من الطلبة لذلك الطالب الذي يتكرر رسوبه يعيد العام بمصاريف إلي أن ينجح وبعدها يحصل على المجانية مرة أخرى لذلك نطالب باختصاصات أوسع لمجالس الأقسام مثل إقرار جداول الدراسة الإدارية حتى تتخلص الجامعات من قيد تعيين العمداء في الكليات التي يقل فيها عدد الأساتذة عن عشرة.

ونشرت جريدة الأخبار بتاريخ 30 / 5 / 1979 م تحت عنوان تطوير قانون الجامعات لا يمنعه الأساتذة وحدهم وكان إيجاد الحلقة المفقودة بين الأستاذ والطالب لابد من إيجادها فإن الأساتذة وحدهم لا يستطيعون حل المشكلات التي تواجه الجامعة لأن الذي يعانى منها ويعيشها الطالب نفسه وتبدو أثار المشكلة عليه.

يمكن أن نخلص مما سبق أن الجريدة موضع اهتمام الباحث ركزت أو وضعت نصب أعينها على موضوع تطوير قانون الجامعات، التي جاءت أهم قضاياه في :

أولاً : إيجاد الدراسات المتكاملة للاستفادة من خبرة أساتذة الجامعات.

ثانياً : وضع برامج متكاملة للأجهزة التعليمية والعلمية.

ثالثاً : سيادة مجانية التعليم واستقلال الجامعة.

رابعاً : العلاقات بين الأساتذة والطلاب.

وبالنظر إلى موضوعات أخرى نجد أن جريدة الأخبار بتاريخ 11 / 6 / 1989 م تحت عنوان " 3 اعتراضات على مشروع تنظيم الجامعات المصرية " والاعتراضات هي :

1- المادة (7) من مشروع القانون الجديد وتنص على أن يكون شغل وظائف الأساتذة والأساتذة المساعدين بناء على إعلان.

2- المادة (56) تناول أسلوب رئاسة القسم ومدته ثلاث سنوات قابلة للتجديد مرتين أي تصبح رئاسة أستاذ القسم تسع سنوات وهى في القانون الحالي لا تزيد عن 6 سنوات.

3- المادة (69) أن تكوين أبحاث طالب الترقية منشورة مع أن القانون الحالي ينص على أن تكون بعض الأبحاث قد تم نشرها والبعض الأخر قبل النشر أي أنها على الرغم من سعيها إلى المساهمة في التأثير في الرأي العام نحو قضية تطوير التعليم إلا أنها اعترضت على مشروع تنظيم الجامعات في ثلاث مواد من مواد القانون أي أنها لم تغفل حتى مقالب القانون وثغراته.

ويتضح من ذلك أهمية دور الصحافة في تعديل قانون التعليم الجامعي

وتنشر الأخبار مقالاً بعنوان :

" الجامعات تقوم بإجراء دراسة لربط التعليم بواقع المجتمع "

أعلن وزير التعليم في لقاءه برؤساء الجامعات أنه تقرر أن تتولى الجامعات إجراء دراسات حول نظام التعليم في مصر ليكون مرتبطاً بواقع المجتمع المصري. وفى ذلك تحقيق لأهداف التعليم الجامعي.

ونشرت جريدة الأخبار في 2 / 1 / 1980 تحت عنوان لأول مرة " الجامعات تسأل الطلاب عن تطوير نظم التعليم والأساتذة والدروس الخصوصية "

ويقول المقال : أن الجامعات قررت التعرف على رأى الطلاب في نظم التعليم والخدمات التي تقدمها في كل جامعة والاتحادات الطلابية وفى سبيل ذلك تم طبع 150 ألف استمارة لتوزيعها على طلاب الكليات لمعرفة وجهة نظرهم في الخدمات التي تقدمها الجامعة لتطويرها للأفضل.

ويمكن أن نخرج من هذا المقال بأن الجامعات لأول مرة تحاول أن تأخذ رأى الطلاب، وهذا يعنى بأنه وسيلة لسيادة الديموقراطية الجامعية وهى نظرة مستقبلية للارتقاء برسالة التعليم الجامعي.

نشرت جريدة الأخبار بتاريخ 25 / 5 / 1980 م وبعنوان : " البدء فوراً في مراجعة قانون الجامعات : نقل كافة الاختصاصات لرؤساء الجامعات "

وفيه نقول أنه تقرر نقل كل اختصاصات الوزير إلى رؤساء الجامعات، من حيث تعيين العمداء، وأعضاء هيئة التدريس وإلغاء نظام تفويض الوزير اختصاصات الوزير لرؤساء الجامعات بحيث تنتهي الإجراءات التنفيذية بمدد رئيس الجامعة ومجلس الجامعة.

وفيما يتعلق بتبعية الجامعات للمحافظات، فإن ذلك يتم من خلال فلسفة التعليم الذي يخدم قضيتين أساسيتين هما :

- القضايا القومية بشكل عام من خلال خطة قومية تشترك فيها الجامعات.
- خدمة البيئة التي توجد فيها الجامعة بمعنى خدمة النواحي الإنمائية(3).

ونشرت في جريدة الأخبار بتاريخ 26 / 6 / 1980 م تحت عنوان " 130 ألف خريج لم يتقدموا للتعيين عن طريق القوى العاملة وما زالت احتياجات الجهات الشاغرة

---

(1) كريمة عبد الرازق، الأخبار 10 / 7 / 1979 م.

(2) محمود عارف، الأخبار، 2 / 1 / 1980 م.

(3) كريمة عبد الرازق، الأخبار، 25 / 5/ 1980 م.

وخاصة في المهندسين الزراعيين شعبة عامة والحقوقيين وتم تعيين 89 ألف من حملة المؤهلات العليا دفعة 77 ويناير 78 وحملات المؤهلات الفنية دفعة 1976 م في المحافظات التي يرغبون التعيين فيها.

نشرت جريدة الأخبار بتاريخ 17 / 9 / 1980 م تحت عنوان " بحث إعطاء الطلاب الحق في إيقاف قيدهم لأي مدة يحتاجونها بشرط موافقة مجلس الكلية وكان الأتي تقرر إعطاء الطلاب الحق في وقف قيدهم لأي مدة يحتاجونها بشرط أن يحصلوا على موافقة مجلس الكلية على ذلك، وبعد ذلك امتداد لمبادئ الديموقراطية وحرية الرغبة في مواصلة التعليم الأمر الذي يدعم دعوة الصحافة إلى تطوير التعليم الجامعي.

لحيملخ كريمة عبد الرازق، ????? م.وفى جريدة الأخبار نشرت مقالة بعنوان " ترشيد التعليم الجامعي : البعثات للتخصصات النادرة " نجد أنها تؤكد على دعم فرص التعليم الجامعي وطالبت بضرورة التوسع في التعليم الفني وتوفير العمالة الماهرة اللازمة لخطة التنمية وضرورة ربط سياسة القبول بالجامعات باحتياجات خطط التنمية الشاملة وربط مؤسسات البحث العلمي مع مؤسسات الإنتاج والخدمات وتجميع خطط البحوث القومية في مؤسسات أكاديمية وتعديل قانون الجامعات وتأكيد استقلالها.

وتنشر جريدة الأخبار في : " 200 بحث من الجامعات لعلاج مشكلات التنمية وفيه تقول أن جامعات مصر أعدت 200 بحث مشاكل خطة التنمية 80 - 1984 م(1).

تم تقديم هذه الأبحاث في أولويات متعلقة بالخطة وهى الإنتاج الغذائي تنمية الأراضي والطاقة والصحة والنمو السكاني والصناعة والتصنيع الزراعي، تكنولوجيا الصحراء، زيادة الثروة الحيوانية و التنمية الأساسية (التخطيط السكاني ــ المواصلات ــ التنمية البشرية ــ التعليم ومحو الأمية ــ وتعليم الكبار ــ المعوقين ــ التدريس ــ والدراسات البيئية ــ دراسة التاريخ).

نشرت جريدة الأخبار بتاريخ 29 / 4 / 1981 م تحت عنوان تعديلات جديدة في لائحة قانون الجامعات منح الدرجات العلمية بقرار من رئيس الجامعة وكان الموضوع الأتي تقرر إجراء تعديلات في لائحة قانون الجامعة الغرض منه منح الدرجات العلمية

---

(1) شريف رياض، الأخبار، 13 / 12 / 1980 م.

بقرار من رئيس الجامعة وليس بقرار من زير التعليم كما ينص التعديل بأنه يجوز لمجلس الكلية قبول أن يوقف الطالب لمدة عامين دراسيين متتاليين أو متفرقين خلال سنوات الدراسة إذا تقدم بضرر مقبول لمنعه من الاستمرار(1).

من هذا يمكن القول أن المثال يهدف إلى توضيح :

1- منح الاستقلال الكامل للجامعات وإعطائها سلطات جديدة.

2- تطوير أسلوب التعليم في الجامعات.

ونشرت الأخبار بتاريخ 29/ 4 / 1981 تحت عنوان "تعديل لائحة تنظيم الجامعات تطبيق الرعاية الطبية على المنتسبين ".

وقد أوضحت اللجنة الوزارية التشريعية في اجتماعها على تعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات لدعم استقلالها ومنح اللجنة العلمية الدائمة الصلاحيات اللازمة لأداء وظيفتها في فحص الإنتاج العلمي لأعضاء هيئة التدريس ومنهج الدرجات العلمية بقرار من رئيس الجامعة بدلاً من زير التعليم العالي.

وفى ذلك حرص الصحافة المصرية على حث الجماهير للمشاركة في صنع القوانين بالإعلان عنها حتى يتثنى لهم المعرفة بالأحداث والتفاعل معها.

نشرت جريدة الأخبار بتاريخ 30 / 5 / 1981 تحت عنوانه نظام جديد للإنفاق في ميزانية الجامعات وكان الموضوع الأتي تقرر تخصيص 35.7 مليون جنيه لكي يتم الصرف منها على المنشآت ومعامل المستشفيات وقد تقرر أن يكون لكل كلية وكيلان ولكل جامعة نائبان أحدهما لشئون الطلبة والأخرى للدراسات العليا.

أي أنه أراد في ذلك التركيز على :

1- توفير الإمكانيات المادية بصورة مستمرة.

2- صرف مبالغ لاستكمال المنشآت والمعامل والمستشفيات.

---

(1) محمود عارف، الأخبار، 26 / 1 / 1981م.

ونشرت جريدة الأخبار أيضاً مقالاً بعنوان " مركز تكنولوجيا التعليم بجامعة القاهرة لتطوير أسلوب التعليمي الجامعي" (1).

ويرى المقال أن إنشاء هذا المركز جاء لتطوير التعليم الجامعي واتخاذ الخطوات المناسبة للجمع التكنولوجية التعليمية والتخصصات العلمية الدقيقة وإيجاد حقيقة التدريس التي على حرية بالأسلوب التكنولوجي الدقيق.

نشرت جريدة الأخبار بتاريخ 30 / 9 / 1980 م تحت عنوان " فؤاد محي الدين يعلن مليون جنيه لكل جامعة لدعم الكتاب الجامعي وكان قد تقرر دعم الكتاب الجامعي بالجامعات بمبلغ مليون جنيه لكل جامعة.

والهدف من ذلك :

1- تدعيم الجامعات مادياً.

2- التشجيع على الإطلاع والبحث العلمي.

3- تطوير الجامعات.

ونشرت جريدة الأخبار أيضاً مقالاً بعنوان " إعادة النظر في المناهج بجامعة القاهرة لتخريج عمالة تساهم في مشروعات التنمية "(2).

وركزت في أن جامعة القاهرة بدأت إعادة النظر في البرامج والمناهج وطرق التدريس في كل من منطلق تخريج عمالة من مختلف الكليات تؤدى دورها الذي ينتظره في المرحلة المقبلة من نهضة وتطوير لما يراه العالم المتقدم وعلى ضوء ذلك فهي تصنع سياسة جديدة لربط التعليم بالمجتمع واحتياجاته، ثم في تنفيذ خطط التنمية وذلك لتخريج عمالة ينتفع بها المجتمع في المجال الإنتاجي.

نخلص مما سبق أنه طوال نصف عقد تقريباً حاولت جريدة الأخبار أن تلقى الضوء على قضايا تطوير أهداف التعليم الجامعي أو بمعنى أخر أي لم تعرض الطرف عن أهم قضايا تطوير التعليم ويتضح ذلك من مجموعة المقالات التي تم الحصول عليها والتي فيها يتضح بجلاء مدى تركيز الأخبار على قضية تطوير أهداف التعليم الجامعي.

---

(1) جريدة الأخبار، 15 / 6 / 1981 م.

(2) رأى الأخبار، 10 /11/ 1981 م.

تلك التي حددت لها مفكريها ومحرريها وفتحت أبواب للقراء والمثقفين ويمكن من ذلك أن نوضح أن أهم قضايا تطوير أهداف التعليم الجامعي التي ركزت عليها جريدة الأخبار هي :

الموافقة على تعيين أعضاء هيئة التدريس إلى وظائف عامة وتطوير أساليب التعليم بالجامعات أم الاستفادة من الأجهزة التعليمية والعلمية واستقلال الكليات وتطوير القانون الجامعات، وتطوير العلاقة بين الأساتذة والطلاب وتطوير التعليم وإجراء الدراسات حول التعليم في مصر ليكون مرتبط بواقع المجتمع المصري وسيادة الديموقراطية الجامعية وتسخير الجامعة لخدمة البيئة وإعداد القوى البشرية وتشجيع البعثات الخارجية والمساهمة في بحوث التنمية الشاملة وتطوير تنظيم الجامعات وتطبيق الرعاية الطبية الشاملة لأعضاء هيئة التدريس وتوفير الإحصائيات المادية الشاملة والمنشآت والمعامل وتطوير أسلوب التعليم الجامعي وتطوير استخدام التكنولوجيا واستخدام التخصصات العلمية الدقيقة ودعم الكتاب الجامعي وتحديث المناهج العلمية.

ما سبق يعد أهم القضايا التي تمس بشكل مباشر بتطوير أهداف التعليم الجامعي والتي ساهمت جريدة الأخبار في توضيح أمورها للرأي العام في العديد من الكتابات المختلفة على أقلام المتخصصين في التعليم الجامعي ونرى في ذلك أن الصحافة المصرية تقوم بوظيفتها في الدعوة والإعلام عن تطوير أهداف التعليم الجامعي.

وتنشر الأخبار تحت عنوان : " التطوير ليس القصد منه عملية تنظيمية ولكن الهدف هو الارتقاء بمستوى التعليم ".

وفى هذه المقالة ترى : أن المقصود هو تطوير التعليم وليس مجرد المادة تنظيم الجامعات والفرق واضح لأن المقصود ليس مجرد عملية تنظيمية وإنما الهدف منه الارتقاء لمستوى التعليم الجامعي أن تطوير التعليم الجامعي يجب أن يستهدف التنمية الشاملة لا مجرد التنمية الاقتصادية وأن التنمية الشاملة ببعدها الثقافي والاجتماعى والسياسي فضلاً عن البعد الاقتصادى.

---

(1) أحمد فتحي سرور.20 / 12 / 1986 م.

وترى أيضاً أن الجامعات الإقليمية يجب أن تهدف إلى تنمية البيئة سواء في شخصيتها أو في برامجها أو في أبحاثها وأن تنمية البيئة حيث يجب أن يأخذ بعداً مباشراً وهو البيئة المحلية وبعداً عن الوطن بأسره، مع الإيمان بأن تنمية البيئة المحلية أولاً.

وفى نفس اليوم نشرت الأخبار تحت عنوان : " تحديث التعليم تطوير لا تغيير " موضوعاً يرى[1].

أن من يتابع مسيرة التعليم في مصر يلاحظ ظاهرة يدعو إلى التأمل أن ثمة قضايا تطرح نفسها كل وقت تلك التي تتعلق بقضية تطوير فلسفة وأهداف وبرامج التعليم الجامعي وقضية نظام القبول وقضية ربط الجامعة بالمجتمع ومشكلات تحديث المناهج وتحديد أعداد المقبولين وتخطيط اقتصادية التعليم الجامعي.

والحق أن ذلك يكون حديث كل الجامعة من آن لأخر ويجب أعمال هذه القضايا لتطوير الجامعة حتى يمكنه الوصول إلى أفضل أداء.

ونشرت جريدة الأخبار خبراً بعنوان " البداية لإصلاح التعليم لأن أن تأتى من ضرورة أساليب التعليم وضرورة تباعدها عن أسلوب التلقين وعدم اعتمادها فقط على العلاقة بين الأستاذ والطالب وتحقيق الأعداد الهائلة التي تليق بالجامعات[2].

ومن خلال المقالات الثلاث السابقة الثلاث التي نشرت في جريدة الأخبار تلمس بشكل علمي مدى اهتمام الجريدة بقضية تطوير أهداف التعليم ليس فحسب بل إنها أضافت المفهوم الاصطلاحي له إذ وجد على أنه ليس مجرد إعادة تنظيم الجامعات وإنما هو المقصود منه الارتقاء لمستوى التعليم الجامعي.

لقد أوضحت جريدة الأخبار أن تطوير التعليم الجامعي ليس مقطوع الصلة بالعملية التعليمية الشاملة ومن ثم فهي معينة بأمور تحديث البيئة المحيطة باعتبار أن أي تنمية صحيحة لابد وأن تبدأ من البيئة المحلية.

وعلينا أن نوضح أن جريدة الأخبار لم تكتفي بطرح قضية تطوير أهداف التعليم

(1) محمود عارف، جريدة الأخبار، 2 / 3 / 1988 م.

(2) عثمان سرور، جريدة الأخبار، 2 / 3 / 1988 م.

الجامعي عند هذا الحد وتناولته من جانب أخر ألا هو ضرورة استحداث أساليب التعليم وتشجيع العلاقة بين الأستاذ والطالب وتخفيض الأعداد الهائلة التي تلحق بالجامعات وقضية تربط الجامعة بالمجتمع ومشكلات تحديث المناهج وأهداف وبرامج التعليم وتخطيط التعليم الجامعي.

ثانياً : تطوير أهداف التعليم الجامعي من خلال جريدة الأهرام.

نشرت جريدة الأهرام مقالاً معنوناً المجتمع أو مشروع ربط الجامعة بالمواطنين " وفيه ركز الكاتب على ضرورة ربط الجامعة بالمجتمع وإجراء الدراسات عن الأسرة والضرائب والعمل والقطاع العام والقانون الجنائي والتنظيم الدولي والصحة الأسرية وتعليم مبادئ اللغات ومبادئ الثقافة العامة ومن التصوير والموسيقى والآثار أي أن الجامعة أنشأت بفرض خدمة المجتمع[1].

أي أن الجامعة سعت إلى تطوير ذاتي وذلك عن طريق التحاقها بالمجتمع ويعنى ذلك أن جريدة الأهرام ألقت الضوء أو وضعت في اعتبارها الاهتمام بتطوير أهداف التعليم الجامعي.

نشر مقال بعنوان : " الجامعة مكتب خبرة، كيف يستفيد المجتمع من أساتذتها وعلمائها "[2].

وفيه وضح : أن مقياس التقدم والرقى في مجتمع وبلا شك يأتى من التقدم في التعليم ومن زيادة عدد المتعلمين فيه، والنتيجة الحتمية لزيادة عدد المتعلمين في بلدنا هو ازدهار هذا المجتمع حيث الاستفادة من خبراتهم وتجاربهم وثقافتهم.

وهنا يبرز دور الجامعة لخدمة المجتمع بمعنى أن تضم خبرات في مختلف التخصصات وهى تصدير هذه الخبرات محلياً ودولياً حتى يستفيد بها مجتمعهم أولاً ثم المجتمعات الخارجية الأخرى.

ونشرت الأهرام تحت عنوان " أول قانون مستقل للجامعات أعدته جامعة القاهرة لإقراره يقول المقال : " أنه وافق مجلس الجامعة على مشروع القانون الجديد الخاص

---

(1) الأهرام (جريدة)، 1972/2/21.

(2) لبيب السباعي، 7 / 1 / 1972 م.

بهـا، وبذلك المجلس أن يكون للجامـعـات المصـرية كلهـا مـجلس مشـتـرك مـقـره القـاهـرة ويختص بالتخطيط والتنسيق بالإضافة إلي تأليف مجلس للشئون التعليمية والطلابية ومجلس الدراسات العليا والبحوث كما أكد المجلس أن وظيفة الجامعة يجب أن تكون إنتاجية بوضعها الجهاز القويم بمهمة الاستثمار البشرى(1).

برغم قلة المقالات التي توصل الباحث إليها في جريدة الأهرام طوال عام كامل، إلا أن جريدة الأهرام سعت إلى الاهتمام بتطوير التعليم الجامعي في مصر فعلى سبيل المثال نجد المقالات الثلاث السابقة ركزت على استقلال الجامعة وأبرزت كيف يمكن أن تكون للجامعة دور في خدمة الجامعة والاستفادة من خبرات هيئة التدريس واعتبار الجامعة مكتب خبرة ثم تطوير قانون الجامعات وتطوير وظيفة الجامعة وجعلها إنتاجية.

نشرت الأهرام بعنوان : " 4 أشياء على استقلال الجامعات : لماذا ؟ نقول في ذلك"(2).

أصبح الاستقلال المالي والإداري للجامعات ضرورة ملحة خلال المرحلة القادمة التي تتطلب المرونة والعمل الجدى والأمانة العلمية تتطلب أن تقرر أن مشاكل الجامعة الإدارية والمالية تنبع من وجود أجهزة ممارستها لحريتها بقدر ما تعوق انطلاقها وهى :

- وزارة المـاليـة.
- وزارة التربية والتعليم.
- وزارة الخـارجية.
- المجلس الأعلى للشباب.

نشرت جريدة الأهرام بتاريخ 21 / 2 / 1974 م تحت عنوان : " الكتب تجارة هدفها الثروة " لقد وضع هذا المقال نصب عينيه موضوع الكتاب الجامعي الذي أصبح مأساة تظهر أبعادها بصورة في الكليات النظرية التي تسير على قاعدة أن من يدرس المقرر هو صاحب الكتاب المقرر وفى كلية الآداب يعد الأساتذة كتاب لكل مادة تحت شعار الكتاب الجامعي لابد أن يحمل أسلوب الأستاذ الذي يدرس هذا المقرر وشخصيته ونشرت

(1) إبراهيم عصمت مطاوع، الأهرام، 17 / 10 / 1971 م.

(2) إبراهيم عصمت مطاوع، الأهرام، 17 / 10 / 1971 م.

جريدة الأهرام بتاريخ 3 / 8 / 1974 م تحت عنوان الثورة الكاملة ولا شئ غيرها وكان الموضوع الأتي القبول حتى اليوم بلا تخطيط ويخشى أن تفقد الجامعة سمعتها العالية لو استمرت هذه الأوضاع تسودها فرص الأعداء توفرات أمام ضعاف الحيلة من الأساتذة فاهتزت التقاليد والدروس الخصوصية مريحة والعقوبة هي الفصل وأصبحت الجامعات اليوم جهازاً لتخريج الموظفين لماذا لا يعاد النظر في تعيين الخريجين دون أن نلغيه.

وفى 27 / 9 / 1974 م نشرت جريدة الأهرام تحت عنوان إعادة النظر في أسلوب الدراسة في الجامعات وفيه جاء أن المجلس الأعلى للجامعات قرر دراسة إنشاء جامعة عربية مقرها القاهرة لقبول أبناء الدول العربية الراغبين في الدراسة في مصر والطلاب المصريين الذين لا يتيح لهم مجموع درجاتهم الالتحاق بالجامعات الأخرى بدلاً من سفرهم للدراسة بالخارج، من ذلك نستطيع أن نخرج بأن المقال ركز على الأتي :

1- إنشاء جامعة عربية يكون مقرها القاهرة.

2- تشكيل لجنة لمناقشة أوضاع الكليات الإقليمية من حيث توفر أعضاء هيئة التدريس والإمكانيات المعملية اللازمة لها.

وتعهدت جريدة الأهرام في 6 / 11/ /1974 م إلى إعادة النظر في لغة التعليم بالجامعات وإنشاء جامعة أهلية لا تشترط المجموع أو السن فقرر إنشاء جامعة أهلية لم تشترط السن أو المجموع لكي تحد من سفر الطلاب المصريين إلى الخارج وبالتالي الحد من العملات الأجنبية التي يعرفونها كما أن يتم إلحاق الطلبة الوافدين من الخارج بتلك الجامعة للاستفادة من العملات الأجنبية التي يقدمونها.

ونشرت جريدة الأهرام بتاريخ 2 / 1 / 1975م تحت عنوان أول قانون مستقل للجامعات أعدته جامعة القاهرة لإقراره وكان فيه أنه تقرر إنشاء مجالس علمية فرعية بالجامعة ويخصص كل منها بقطاع علمي خاص وأن يكون تعيين مدير الجامعة بقرار جمهوري وبدرجة وزير وأن يكون للجامعة نائبان أحدهما لشئون الدراسات العليا والأخر لشئون التعليم والطلاب، من ذلك يمكن التوعية أن هذه المقالة اهتمت بالأتي:

1- تعيين المدرسين المساعدين في درجة الأستاذية بشرط مرور 8 سنوات على حصولهم على درجة مدرس مساعد.

2- تعيين المعيدين الحاصلين على مؤهل من الجامعات المصرية في وظائف مدرسين دون إعلان أسوة بزملائهم الحاصلين عليها من الخارج.

واهتمت جريدة الأهرام بموضوع " الجامعة الأهلية ليست ضرورة " بتاريخ 12 / 9 / 1975 م وقد جاء به إننا ليس في حاجة إلى إنشاء جامعة أهلية في مصر نظراً للفائض في عدد الخريجين كما أن الطلبة الوافدون من الخارج ينقصون شيئاً فشيئاً نظراً لأشياء الجامعات في الدول العربية وعلى ذلك تقول أن هذه المقالة احتوت على قضية رئيسية هي :

1- إعداد خريجين على درجة عالية من التعليم.

2- تنمية خريجي المدارس الفنية وذلك بإلحاق المتفوقين منهم بالكليات التكنولوجية.

ونشرت جريدة الأهرام بتاريخ 10 / 5/ 1975 م تحت عنوان حرية التصرف المالي للجامعات لإنشاء المدن وحل مشكلة اغتراب الطلبة وكان الأتي سوف يتم بحث قواعد تحقيق الاستقلال المالي والإداري لكل جامعة بما يضمن حرية التصرف في ميزانية الجامعة وسوف يتم مناقشة مشاكل الجامعات والصعوبات التي تواجهها.

وبوجه عام : أن هذا المقال هدف إلى :

1- توفير الدعم المالي للجامعات بحيث تكون مستقلة إدارياً.

2- معالجة مشاكل الجامعات وإيجاد الحلول لها.

ونشرت جريدة الأهرام بتاريخ 4 / 10 / 1975 م تحت عنوان الجامعات الإقليمية وكيف تحقق رسالتها وكان الموضوع الأتي لابد أن تكون الجامعة الإقليمية في المكان المناسب لها فالبحر الأحمر وأسوان والوادي الجديد ومطروح لها طابعها العلمي التكنولوجي الخاص بها وبهذا المفهوم لابد أن تشكل لكل إقليم طابعه الاجتماعى والطبيعي لنستغله أحسن استغلال.

وعرضت جريدة الأهرام بتاريخ 1 / 3 / 1976 م تحت عنوان " سياسة لإصلاح التعليم الجامعي هذا العام : نظام جديد لإيفاد المعيدين على منح دراسية للدكتوراه "،

ونرى في هذا المقال أنه تم وضع سياسة متكاملة لإصلاح التعليم الجامعي يبدأ تنفيذها، كما تم وضع نظام جيد لإيفاد المعيدين والمدرسين المساعدين ممن لا تتوافر فيهم شروط الدراسة في الخارج على بعثات أو منح للحصول على الدكتوراه والسماح لهم بالدراسة على أجازات دراسية لمساواتهم مع أعضاء البعثات من حيث المعاملة المالية.

وعرضت جريدة الأهرام بتاريخ 18 / 6 / 1976 م تحت عنوان دعم الكتب الجامعية لسد العجز بين أسعار تكلفتها وأسعار بيعها تطوير مناهج الدراسة والعودة لنظم الامتحانات الدورية ٣٠ أسبوعاً للعام الدراسي، تحسين الرعاية الطبية للطلاب ورفع نظام جديد لتفرغ هيئات التدريس وكان الأتي تقرر أن يتم إنشاء مركز التنمية القومية من خلال أساتذة الجامعة من ذلك يمكن الذهاب إلى أن هذا المقال سعى إلى توضيح ما يلي :

1- تطوير المناهج الدراسية لمسايرة التقدم الحالي.

2- تطوير أساليب التدريس في الجامعات.

ونشرت جريدة الأهرام بتاريخ 20/ 6 / 1976 م تحت عنوان وقف إنشاء كليات جديدة حتى تستكمل الكليات الحالية بالمعمل والمنشآت وكان الأتي تقرر وقف إنشاء كليات جديدة خلال الخطة الخمسية القادمة واستغلال الإمكانيات الحالية في استكمال المنشآت والمعامل في الكليات.

وأهداف هذا المقال هو إلقاء الضوء على :

1- إنشاء بيان للكليات والأقسام المهددة بالانهيار.

2- إنشاء مبان للطلاب الذين سبق قبولهم في كليات ليس بها مبان مستقلة ولجأت إلى مباني كليات أخرى أو المدارس.

3- استكمال المشاريع التي بدأت فعلاً وينتظر استكمالها.

نشرت جريدة الأهرام بتاريخ 14 / 10 / 1976 م تحت عنوان " الطريق مفتوح نحو جامعة بلا مشاكل ولكن بشرط وكان الموضوع الأتي أصبحت تزدحم بآلاف الطلاب الذين لا يجدون لهم مكان داخل الجامعات وكان هناك حوار مع بعض الطلاب ويتلخص

في الأتي أحد الطلاب يقول أنه يدخل الجامعة لأول مرة ويأمل في زيارة أصدقائه من الطلبة وتنمية علاقته مع الأساتذة واعتبارهم الآباء الروحيين له وتقول طالبة أن الجامعة مكان متسع للدراسة فلابد أن يتوفر للأستاذ الجامعي سبل الراحة والاحترام وقررت طالبة أخرى أن الاختلاط بين الطلبة والطالبات أمر لابد منه لمعرفة كل فرد بالآخر ولكنه في نفس الوقت سلاح ذو حدين.

2 / 9 / 1977 م نشرت الأهرام تحت عنوان 70 أستاذاً جامعياً يناقشون ملامح الاشتراكية الديموقراطية وكان الموضوع الأتي شارك نحو 70 أستاذاً جامعياً ورؤساء جامعات في أول اجتماعات الجامعة في إرساء الاشتراكية الديموقراطية وحل المشكلة القومية.

ومن هذه المقالة يمكن أن تذهب إنما حاولت التأكيد على :

1- دراسة موضوعية من كل جامعة لموضوع الاشتراكية الديموقراطية كما يتم معها وضع ورقة عمل وذلك خلال فترة 6 أسابيع.

2- أن يتم توزيع الدراسات على مختلف الجامعات.

ونشرت جريدة الأهرام بتاريخ 19 / 7 / 1978 م تحت عنوان كليات جامعية جديدة ثم معهد دافنشى لهندسة القاهرة، وكان الأتي قرر المجلس الأعلى للجامعات إنشاء كلية جديدة بجامعة الزقازيق يبدأ القبول بها من العام الجامعي القادم وقد تقرر إنشاء قسم للغات الأفريقية بكليات الألسن وشعبة للعلوم السياسية بكلية التجارة كما تقرر عقد امتحانات تحريرية وشفوية للطلاب.

ونخلص من هذه المقالة أنها ركزت على :

1- إنشاء كليات جديدة وتحديد رسوم القيد للطلاب الوافدين.

2- أن تكون رسوم القيد بالجامعات بالعملات الصعبة للوافدين.

3- رفع المكافآت المقررة للطلبة المتفوقين.

ونشرت جريدة الأهرام بتاريخ 14 /10 / 1978 م تحت عنوان " العام الجامعي رقم 52 " وكان الموضوع الأتي تم إنشاء أضخم مدرج في كلية تجارة القاهرة والمدرج الواحد يتسع لـ 2500 طالب وقد تم إنشاء مدينة جامعية جديدة بجامعة القاهرة وقد استكملت المباني وتجهيزات المعامل وقد تم تجهيز كلية الطب بوحدات حديثة للكلى الصناعية

والقلب المفتوح وقد تم إدخال نظام جديد وهو إدخال نظام تسجيل المحاضرات تليفزيونياً وعرضها للمراجعة في نهاية العام.

ونشرت جريدة الأهرام بتاريخ 24 / 8 / 1978 م تحت عنوان تجربة الجامعات المصرية تتراجع عنها أم تتوسع فيها وكان الموضوع التالي لابد يكون لكل جامعة تخصصها وشخصيتها ولكن العكس جعل الجامعات نسخاً مكررة فمثلاً لماذا لا تنشئ جامعة لعلوم البحار في محافظة البحر الأحمر.

أي أنها تركز على :

1- التوسع في إنشاء الجامعات الإقليمية.

2- اختيار المكان المناسب لإقامة جامعة إقليمية.

نشرت جريدة الأهرام بتاريخ 22 / 8 / 1978 م توضيح ما يشوب الجامعة من قصور اقتحمت عنوان لا مدرجات ولا معامل في الجامعات أوضحت أنه لا يوجد المدرجات ولا المعامل الكافية في الجامعات لاستيعاب الأعداد الضخمة من الطلاب التي تلتحق بالجامعات كل عام سياسة القبول بالكليات سوف تكون متفقة مع الإمكانيات والمنشآت الحالية كما أن الكليات العملية لا تمتلك العدد الكافي من المعامل لذلك نرى ضيق الفرصة بالنسبة للطلاب لإجراء الدراسات المعملية أي إن أرادت أن تركز على :

1- عدم توافر المعامل في الكليات العملية.

2- تحديد أعداد الطلبة المقبولين في الكليات.

3- إنشاء واستكمال المباني الجديدة بالكليات.

4- عدم توافر المنشآت الكافية لاستيعاب العدد الكبير الذي يقبل من الطلاب في الجامعات كل عام.

من كل ما سبق يمكن القول أن جريدة الأهرام طوال نصف عقد أي خمس سنوات حاولت أن تلقى الضوء على قضية أهداف التعليم فنجدها ركزت على قصة الكتاب الجامعي الذي أصابه تعثر في الإفساد وركز أيضاً على قضية الدروس الخصوصية وكيف أن الجامعة أصبحت جهازاً لتخريج المواطنين دون حاجة المجتمع له.

وركزت أيضاً المقالات السابقة على ضرورة إنشاء جامعة عربية وكان مناقشة أوضاع الكليات الإقليمية وضرورة توفير هيئة التدريس والمعامل والكتب والمكتبات.

وركزت المقالات أيضاً على ضرورة إنشاء جامعة أهلية تيسر على الجامعات القائمة في المجتمع والحد من سفر الطلاب المصريين إلى الخارج والاستفادة من العملات الأجنبية التي يتكلفونها.

وركزت إحدى المقالات أيضاً على تعديل قانون الجامعات وإنشاء أول قانون مستقل للجامعات وإعداد الخرجين على درجة عالية من التعليم تناسب التقدم التكنولوجي وتنمية خريجي المدارس الفنية وإلحاق المتفوقين منهم بالكليات التكنولوجية وتوفير الدعم المالي للجامعات.

جدير بالذكر أن جريدة الأهرام سعت إلى توضيح ما قد أثر على التعليم الجامعي من إصلاح ونظام جديد لإيفاد المعيدين للحصول على الدكتوراه كما عرضت لدعم الكتب الجامعية وتطوير مناهج الدراسة والعودة إلي نظم الامتحانات الدورية وتطوير أساليب التدريس في الجامعات وإنشاء مبان للمكتبات والأقسام واستكمال المعامل وسيادة الديموقراطية الجامعية وتحديد أعداد المقبولين.

خلاصة ما سبق :

أن جريدة الأهرام في هذه الفترة لم تدخر وسعاً في الاهتمام بقضايا تطوير الجامعات إذ أنها ركزت عليها إما بصورة مجتمعة أو بصورة منفردة فالمطلع على ما نشر أن يستدل على أهم قضايا تطوير التعليم الجامعي في مصر.

ونشرت جريدة الأهرام بتاريخ 13 / 1 / 1980 م بعنوان : " إصلاح الجامعة يبدأ من هنا " لقد اختصت هذه المقالة لمناقشة الحد من إنشاء الجامعات الجديدة إذ نرى أنه لا ضرورة لإنشاء الجامعات الجديدة بعد إنشاء الجامعات الأثنى عشر، وترى المقالة أنه مع بداية عام 1980 م يكون قد بدأت الجامعات المصرية مرحلة جديدة لاقتحام تلك المشاكل التي تشمل رؤية جديدة للتعليم العام والجامعي في مصر تطرح من خلالها سياسة متكاملة للقيود بالجامعات وتطوير المناهج والتخصصات.

دور الجامعات الإقليمية والتي يتحمل البحث العلمي مسئولياته في حل المشكلات القومية في مصر.

ويرى المقال أن ملامح الرؤية الجديدة تتحدد من خلال عدة جوانب أولها سياسة القبول التي يجب أن يتم تغييرها من المنبع بحيث تشمل السياسة الجديدة مرحلة جديدة واحدة للتعليم العام مدى خمسة عشر عاماً.

ويرى المقال أيضاً ضرورة أن تهتم الجامعات بالبحوث العلمية على أن تتحمل الشركات نفقات إجراء هذه البحوث وتمويلها على أن يقتصر التعليم على تخريج الباحثين. إن هذا المقال يؤكد على ضرورة التحام الإنسان المصري بالبيئة وربط التعليم باحتياجات المجتمع والارتفاع بمستوى التعليم والمستوى المادي لخريج التعليم.

وفى يوم 5 / 9 / 1980 م عرضت الأهرام تحت عنوان " 9 نقاط للجامعات لتدعيمها مالياً وإيفاد 550 بعثة " وكان الأتي تم مناقشته الاستعدادات التي اتخذت لبدء الدراسة في العام الجامعي الجديد وصرح وزير التعليم بأنه تم الاتفاق على عدد من الموضوعات الهامة يتم مناقشتها في الاجتماعات القادمة وأنه اتخذت الإجراءات اللازمة لأبناء 550 بعثة تعليمية أي **أنها أكدت على** :

1- التأكيد على استقلال الجامعات علمياً ومالياً وإدارياً.

2- مساهمة مستشفيات الجامعة في خدمة البيئة حتى يصل عدد المستفيدين منها إلى 5 ملايين حالة.

3- تأكيد نظام الريادة العلمية والثقافية والاجتماعية للطلاب وتوفير الخدمات لهم.

ونشرت جريدة الأهرام بتاريخ 2 / 4 / 1980 م تحت عنوان صور من الحياة في جامعة أسوان وركزت فيه على أنه تقرر إجراء تعديلات للائحة التنفيذية بقانون تنظيم الجامعات وتستهدف هذه التعديلات التي سوف يتم عرضها على مجلس الوزراء بعد دراستها دعم استقلال الجامعات وزيادة إمكانياتها بإنشاء فروع جديدة للجامعة الأم.

أي أنها ركزت على :

1- إنشاء كليات جديدة تابعة للجامعات في أماكن متقدمة.

2- زيادة دعم استقلال الجامعات.

اهتمت جريدة الأهرام في 7 / 9 / 1980 م تحت عنوان " الجامعة والمجتمع " بضرورة أن يعاد النظر في مناهج التعليم ووقف ظاهرة التوسع وفق خطة قومية ولابد أن تنقسم الجامعات إلى :

- جامعات تكنيكية فنية عالية.
- جامعات أكاديميـة.

ويجب أيضاً وقف إنشاء أي جامعات إقليمية جديدة والاهتمام بإعداد أعضاء هيئات التدريس والوصول إلى إعداد مناسبة من الأبحاث العلمية وإعادة النظر في خطة الدولة للبعثات الخارجية.

ونشرت جريدة الأهرام بتاريخ 17/ 11 / 1980 م تحت عنوان " المجلس الأعلى للجامعات لبحث خطة للقبول بالجامعات ترتبط بالاحتياجات الفعلية من الخريجين " وترى هذه الدراسة ضرورة :

1- وضع خطط جديدة وشاملة لسياسة قبول الطلاب بكليات الجامعات.

2- عدم ارتباط تلك الخطط الجديدة والشاملة لسياسة القبول بالاحتياجات الفعلية للدولة من القوى العاملة وذلك في مشروعات التنمية.

3- احتياجات السوق من الدول لصديقة للخريجين من الشباب المصري في مختلف التخصصات مما يؤدى إلى السفر.

4- عدم تأثير السياسة الجديدة على إعداد المقبولين في الجامعات.

5- كثرة عدد الخريجين الجدد وذلك في أغلب التخصصات.

6- تعطل الخريجين عن العمل وفى الوقت نفسه مد سوق العمالة يحتاجه فعلاً وتقترح هذه الدراسة :

- تخريج الأعداد المطلوبة في كل تخصص دون زيادة في التخصصات على الأخرى.
- إنشاء أول معهد جامعي للكفاية الإنتاجية بجامعة الزقازيق بالاشتراك مع معهد ونتورت الأمريكي وقبول به الطلاب الحاصلون على دبلومات المدارس الفنية.

نشرت جريدة الأهرام بتاريخ 22 / 11 / 1980 م تحت عنوان " إعادة رسم سياسة القبول بالجامعات، فرع لكلية الحقوق ببني سويف ومعهد عال للكفاية الإنتاجية، ترشيح 1000 مبعوث للحصول على منح دراسية بالخارج وفيها ركزت الدراسة على :

1- وافق المجلس الأعلى للجامعات في اجتماعه الذي استمر ساعة مبكرة إنشاء فرع لكلية الحقوق بجامعة القاهرة.

2- وافق المجلس على إنشاء معهد عال للكفاية الإنتاجية بجامعة الزقازيق.

3- مناقشة دور الجامعات في تنفيذ النظام الجديد لتعيين الخريجين على ضوء احتياجات خطة التنمية.

4- إعادة رسم سياسة القبول بالجامعات في التخصصات المختلفة.

5- وافق المجلس على إنشاء فرع لكلية التربية بالسويس.

6- وافق المجلس على برنامج الدراسة الجديدة بكلية الطب بجامعة القناة

7- وافق الوزير على اتخاذ الخطوات التنفيذية للترابط بين الجامعات المصرية والأمريكية في حدود المنح المقدمة لمصر.

بتاريخ 22 / 11 / 1980 م تحت عنوان " السياسة الجديدة للقبول بالجامعات البدء في إعدادها لتطبيقها العام القادم، نشر الأهرام ضرورة ما يلي :

- عدم تطبيق السياسات الجديدة بالنسبة لقبول الطلاب.
- مشكلات التنمية بجميعها (الاقتصادية __ الاجتماعية __ الثقافية).
- مشكلات مشروعات الأمن الغذائي.

واقترحت الأهرام :

- أن تبدأ الجامعات تطبيق السياسة الجديدة للقبول بها من العام القادم.
- تركيز هذه السياسات على تنفيذ خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.
- ارتباط تلك السياسة الجديدة لتعيين الخريجين التي أشار إليها الرئيس أنور السادات.
- صرح وزير التعليم وذلك بعد سلسلة من الاجتماعات لكل قطاع مع الوزير المسئول.
- تحديد ومواجهة الاحتياجات المطلوبة لكل قطاع وكذلك سياسة القبول.

- خطة وسياسة القبول سوف تعطى اهتماما خاصاً بالنهوض بالمجتمعات الجديدة.
- قرر أن تبدأ الجامعات في مواجهة شاملة للإسهام في حل مشاكل التنمية وذلك على أساس تنفيذ مشروعات محددة للتوسع الأفقي.

ونشرت جريدة الأهرام بتاريخ 13 / 12 / 1980 م تحت عنوان " تعديل قانون الجامعات لتحقيق الاستقلال العلمي والإداري وكان الأتي وافقت لجنة التعليم والبحث العلمي بمجلس الشعب في اجتماعها على التعديلات الجديدة عن قانون تنظيم الجامعات بما يحقق استقلال الجامعات علمياً ومالياً وإدارياً

ونشرت جريدة الأهرام بتاريخ 5 / 3 / 1981 م تحت عنوان " اتفاقيات مع جامعة الزقازيق لحماية الأراضي من بقايا المبيدات " وكان الموضوع الأتي تم الاتفاق بين جامعة الزقازيق والجامعة البريطانية والأمريكية للتعاون في حماية الأراضي الزراعية من التلوث ومن خلال ذلك تركز الدراسة بصورة أساسية على :

1- استغلال الطاقات الشابة من طلبة كلية الزراعة.
2- حماية الأراضي من التلوث.

ونشرت جريدة الأهرام بتاريخ 29 / 4 / 1981 م تحت عنوان " تعديل جديد في لائحة تنظيم الجامعات " تطبيق الرعاية الطبية على المنتسبين وكان الموضوع الأتي تقرر وضع تعديل جديد في لائحة تنظيم الجامعات لدعم استقلالها ومنح اللجنة العلمية الدائمة الإصلاحات اللازمة لأداء وظيفتها في فحص الإنتاج العلمي لأعضاء هيئة التدريس أي أنها هدفت إلى :

1- قبول حملة الشهادات والدبلومات الفنية بالكليات طبقاً للنظام الذي يضعه المجلس الأعلى للجامعات.
2- الموافقة على مشروع لخدمة ضباط الصف والجنود بالقوات المسلحة

ونشرت جريدة الأهرام تحت عنوان " سلطات كاملة للعمداء في إدارة الكليات وكان ذلك بتاريخ 18 / 9 / 1981 م وفيه ركزت على أنه أعلن الدكتور حسن حمدي رئيس جامعة القاهرة في اجتماع مع عمداء الكليات بمنح السلطات الكاملة لعميد كل كلية وقد

تقرر إعداد بطاقات دخول الطلاب جميعها بما فيهم المنتسبين كما تقرر تجديد كرنيهات المدرسين المساعدين.

ونشرت الأهرام بعنوان " ٥٢٠ بحثاً علمياً لحل قضايا التنمية تعدها الجامعات المصرية بالتعاون مع الهيئات الأمريكية " ويقول المقال.

انتهت الجامعات المصرية لأول مرة من إعداد 520 بحثاً ودراسة علمية ذات طابع قوى وترتبط بحل قضايا التنمية في مصر فمن مختلف القطاعات بالتعاون مع الجامعات والهيئات الأمريكية، وقد تم تجميع وتحديد بحوث الجامعات المصرية فى 11 مجالاً أساسياً وهى :

إنتاج الغذاء، الطاقة، السياسة الاقتصادية، استصلاح الأراضي، تكنولوجيا الغذاء، السكان، الصحة، الصناعة والبيئة الأساسية، الموارد البشرية، الرعاية الاجتماعية، دراسات البيئة والعلوم وتطبيقاتها.

من كل ما سبق يمكن القول أن جريدة الأهرام طوال الفترة المنحصرة بين 13 / 1 / 1980 م و 4 / 11 / 1981 م قد ركزت على قضايا تطوير التعليم الجامعي التي يعد إصلاح الجامعة وإنشاء الكليات الجديدة وزيادة دعم استقلال الجامعات وتأكيد نظام الزيادة العلمية والثقافية والاجتماعية للطلاب وارتباط الجامعة بالمجتمع، وإنشاء الجامعات التكنيكية الفنية والاهتمام بإعداد أعضاء هيئة التدريس وإعادة النظر في خطة الدولة للبعثات الخارجية والتدقيق في إعداد المقبولين وتنمية القوى العاملة وفق خطط التنمية ووضع خطط جديدة شاملة لسياسة قبول الطلاب بكليات الجامعات وارتباط الجامعة بخط التنمية والمساهمة في حل مشكلاتها وإعداد البحوث.

بناء على ما سبق نستطيع القول أن جريدة الأهرام سعت جاهدة إلى الاهتمام بقضايا تطوير أهداف التعليم الجامعي فهي راحت تفتش جيداً فيما يتصل بقضايا تطوير التعليم الجامعي وعرفتها أمامه من أجل إثراء معرفة الرأي العام بها أو من أجل تطوير هذا الرأي للمساهمة في تطوير أهداف التعليم الجامعي، إذن من ذلك يمكن الزعم أن جريدة الأهرام عملت من أجل إيضاح قضايا تطوير أهداف التعليم الجامعي وإمداد الرأي العام بها فهي بطريقة أو بأخرى تساهم في تطوير التعليم الجامعي بها وتعديل أهدافه في كثير من الأحيان.

ثالثاً : موقف جريدة الجمهورية من قضايا تطوير التعليم الجامعي :

تحت عنوان " مشكلة عمال التراحيل " نشرت جريدة الجمهورية أن وكيل كلية الزراعة بجامعة الإسكندرية قرر تدريس مادة خاصة تحمل هذا الاسم للوقوف على مشاكلهم كما أن هذه الكلية سوف تغير أسمها إلي كلية العلوم الزراعية والبيئة ويرجع ذلك إلي ضرورة التأكيد على الارتباط بين الجامعة والمجتمع والمتطلع إلي هذه المقالة بدقة يستطيع أن يقف بدقة على مناداتها بما يلي :

أولاً : التأكيد على الارتباط بين الجامعة والمجتمع.

ثانياً : مساهمة الجامعة في حل المشاكل القومية.

ثالثاً : تطوير الجامعة والتصاقها بالقضايا القومية(1).

ونشرت جريدة الجمهورية بعنوان " خطة خمسية لتطوير الجامعات والمعاهد العليا وربط الجامعات الإقليمية بالبيئة وإنشاء جامعة بمصروفات واهتمت المقالة بإعادة النظر في أوضاع المعاهد العليا التي تتبع وزارة التعليم العالي وتقسيمها إلي مجموعات تكون كل مجموعة منها مستقلة وتأتى باسم الجامعة التكنولوجية وتقرر بحث ربط الجامعات الإقليمية بالبيئة وترى المقالة أن سياسة التطوير ترتبط بتحقيق دراسة مدى حاجة البلاد من التعليم الجامعي ونوعياته على ضوء خطة التنمية ودراسة هياكل التعليم الجامعي واختيار ما يناسب الأوضاع في مصر وإنشاء الجامعات التكنولوجية(2).

ومن ذلك يمكن القول أن جريدة الجمهورية حرصت على تطوير التعليم الجامعي خاصة فيما يرتبط بتوثيق الصلات بينه وبين الجامعة والتصاق الجامعة بالقضايا القومية.

ونشرت جريدة الجمهورية بتاريخ 12 / 1 / 1975 م تحت عنوان " مجلس الجامعات الأعلى يجتمع اليوم، مقالاً أهتم فيه بإبراز أن 14 مليون جنيه للجامعات، منهم 4 ملايين للطلبة المتفوقين، 2 ملايين للبعثات، وأن الانتخابات الطلابية في نوفمبر وامتحانات نصف السنة في 14 فبراير وكان الموضوع الرئيسي الذي استحوذ على اهتمام هذه

(1) الجمهورية (جريدة)، / ١١ / ١٩٧١ م.

(2) فاروق فهمي، 17 / 9 / 1974 م، الجمهورية.

المقالة هو ما قرره المجلس الأعلى للجامعات لبحث استكمال الاستعدادات النهائية لبدء العام الدراسي الجديد وإنشاء ٥ جامعات في خمس سنوات بمعدل جامعة كل عام ولم تقف أهداف المقالة إلى توضيح ما سبق فقط بل سعت أيضاً إلى :

أولاً : زيادة أعداد البعثات الدراسية للخارج للاستفادة منها في جامعاتنا.

ثانياً : زيادة الإعتمادات المالية لخطط التنمية الجامعية.

ثالثاً : تطوير الجامعة وزيادة أعدادها.

مما سبق يمكن القول أن جريدة الجمهورية في كل موادها التي تتعلق بالجامعة قد حرصت على تطوير أهداف التعليم الجامعي سواء في إعدادها أو في زيادة اعتماداتها المالية أو زيادة البعثات الدراسية.

ونشرت جريدة الجمهورية بعنوان " خطة خمسية لتطوير الجامعات والمعاهد العليا : ربط الجامعات الإقليمية بالبيئة وإنشاء جامعة بمصروفات " واهتمت المقالة بإعادة النظر في أوضاع المعاهد العليا التي تتبع وزارة التعليم العالي وتقسيمها إلي مجموعات تكون كل مجموعة منها جامعة مستقلة أو في وحدة واحدة باسم الجامعة التكنولوجية وتقرر بحث ربط الجامعات الإقليمية بالبيئة، وترى المقالة أن سياسة التطوير ترتبط بتحقيق حاجة خطة التنمية، ودراسة هياكل التعليم الجامعي واختيار ما يناسب الأوضاع في مصر أو إنشاء الجامعات التكنولوجية.

ونشرت جريدة الجمهورية بتاريخ 5 / 11 / 1975 م تحت عنوان " منح الجامعات استقلالها الكامل في تغطية كافة احتياجاتها وذهبت المعالجة إلي أنه ببدء من العام الدراسي الحالي تنفيذ التيسيرات الجديدة لطلاب الجامعات والمعاهد العليا كما تقرر منح الجامعات استقلالها المالي مع ضمان الرقابة الخارجية والجهاز المركزي للمحاسبات كما تقرر أن تستورد الجامعة احتياجاتها من الأجهزة والمهمات بنفسها.

أي أنها حاولت التأكيد على تطوير أهداف التعليم الجامعي وذلك عن طريق :

1- القضاء على الفاقد في التعليم الجامعي وتخفيض نسبة الطلاب الذين يفصلون في السنوات النهائية.

2- منح الاستقلال المالي للجامعات.

نشرت جريدة الجمهورية بتاريخ 16 / 11 / 1976 م تحت عنوان استقلال الجامعة في مجتمع متغير قد عرضت قضية استقلال الجامعة المثارة في هذه الأيام تعتبر جزءاً لا يتجزأ من قضية التحول الاجتماعى الذي شهدته بلادنا في ربع القرن الأخير وأكدت أيضاً على استقلال الجامعة وتحريرها التام من أساء السلطة ومنحها الضمانات الكافية لأداء رسالتها بالمعنى الواسع.

والمتطلع إلي هذه المقالة يستطيع أن يستدل على أنها أكدت على :

1- ضرورة استقلال الجامعة واعتبارها سلطة منفصلة.

2- إشاعة الديموقراطية في مجلس الجامعة وفى مجلس الطلاب وبين الطلاب.

نشرت جريدة الجمهورية بعنوان " للمجتمع رأى في مهمة جامعتنا، أوضحت به أنه يجب أن يرتفع شعار الجامعة للمجتمع لأن صاحب المقال يرى أن الجامعة الأمل في الخلاص من كثير من مشاكلنا.

فالجامعة بها الكثير من التخصصات وأهل الفكر والرأي فالمفروض أن تقدم الخبرة في كل المجالات لذا ينبغي عليها أن تقدم الدراسات والآراء التي من أجلها أن تتدخل الجامعة بقدر كاف لحل مشكلات المجتمع صناعية كانت أو زراعية أو اجتماعية.

لذا ينبغي أن تضع الأهداف المحددة والخطط اللازمة التي تناولت تحقيق وتنفيذ ومتابعة كل هذه الخطط.

وعرضت جريدة الجمهورية بتاريخ 3 / 6 / 1977 م تحت عنوان " السادات يطلب أفكار الأساتذة بصراحة " وكانت بها الأتي : طالب الرئيس أنور السادات بأن يصرح الأساتذة بأفكارهم بصراحة فقد انتهى عصر السلبيات وإنه ليس هناك أية قيود على حرية الفكر وانتهى عصر الاعتقالات ومذبحة الأساتذة عام 1954 م وفى إطار عرض الجريدة نجدها أنها حاولت أن تؤكد على :

1- إعادة الثقة في نفوس الأساتذة بالجامعات.

2- التصريح بالأفكار البناءة بصراحة.

ونشرت جريدة الجمهورية بتاريخ 17 / 6 / 1977 م تحت عنوان " هل نرفع الدعم عن التعليم الجامعي والمتطلع إلي هذه المقالات نجدها تعرض مجموعة من

الاصطلاحات أهمها أن سيؤدى إلي عدم تكافؤ الفرص ولابد إلا نعود إلي حرمان الفئات غير القادرة من التعليم مرة أخرى وبذلك سوف يوجد فوارق فكرية بين الطبقات.

وعلى ذلك فإن هذه المقالة عرضت الأتي :

1- جعل أسلوب تعليمنا بحيث يناسب احتياجاتنا الفعلية.

2- عدم رفع الدعم عن التعليم الجامعي.

ونشرت جريدة الجمهورية بتاريخ 24/ 7 / 1977 م تحت عنوان " بالحب والتكنولوجيا نبنى مصر " ففي إطار العرض قالت لكي تلحق بركب الديموقراطية والتكنولوجيا لابد أن تعيش في الجامعات على مبدىء حب مصر والرغبة في تطورها و إلحاقها بركب الحضارة وأن المسئول عن هذه الخطوات هم الأساتذة أي أنها حاولت أن تؤكد على :

1- غرس حب مصر في قلوب الطلاب ليعملوا على رفع شأنها.

2- تدريب الطلبة بكليات الهندسة بأقسامها المختلفة في المصانع التي تتناسب مع تخصصاتهم.

ونشرت جريدة الجمهورية بتاريخ 2 / 5 / 1978 م تحت عنوان " سلطات الوزير لرئيس الجامعة " وكان الأتي تقرر منح سلطات الوزير لرئيس الجامعة وإعطاء سلطات وكيل الوزارة لنائبيه لشئون الطلاب والدراسات العليا.

وفى 27 / 7 /1978 م نشرت جريدة الجمهورية تحت عنوان " تعليم البنت خدمة كبرى " وكان الأتي البيت في نظرة فتاة الجامعة تحول إلي سجن زيارة الصديقات سجن أكبر، الأهل دائماً يقومون بدور السجان الخروج بحساب والدخول بحساب وحاولت بعض الطالبات التخلص من هذا بقراءة المراجع والمذكرات الخاصة بالدراسة سواء في البيت أو في مكتبة الجامعة فلابد للدولة أن توفر فرص عمل في الإجازة لاستغلال هذه الطاقات الشابة المعطلة.

أي أنها تؤكد على :

1- استغلال طاقات الشباب وخاصة الفتيات في الأعمال في إجازة الجامعات.

2- توفير فرص السفر للخارج للبحث والدراسة للطلاب للانتفاع بهم ولاستفادهم الخبرة.

نشرت جريدة الجمهورية بتاريخ 7 / 11 /1978 م تحت عنوان رسالة إلي الجامعيين العرب وكان الموضوع الأتي احتفلت مصر بمرور 70 عاماً على افتتاح أول جامعة مصرية في الشرق الأوسط وكان أروع ما في هذه الجامعة أن الشعب المصري هو الذي داعي إلى إنشائها وهو الذي مولها وهو الذي اختار الذين يريدونه دون أي تدخل من الحكومة.

من هذه المقالة يمكن أن نخرج منها أنها أكدت على :

1- إبراز دور الجامعة في تقدم الشعوب.

2- تزويد الدراسات الجامعية كلها بالفنون العملية في كل التخصصات بلا استثناء.

ونشرت جريدة الجمهورية بتاريخ 23 / 6 / 1979 م تحت عنوان الإعلان عن وظائف هيئة التدريس ضروري وكان الأتي من أهم المشاكل التي تواجه الجامعات هي :

1- الركود والتواكل الذهني.

2- الدروس الخصوصية.

ويرجع سبب مشكلة الدروس الخصوصية إلي اشتغال أعضاء هيئة التدريس إلي شئون أخرى غير البحث العلمي مثل الاهتمام بالنشاطات الخارجية والانتدابات والدروس الخصوصية والتي أصبحت تمارس بشكل بشع في المنازل والمكاتب والعيادات رغم تحريمها في لائحة الجامعات.

ونشرت جريدة الجمهورية بتاريخ 4 / 9 / 1980 م تحت عنوان دور الحكومة في منع الانحراف وتوفير القروض للمشروعات وكان الأتي يرجع للجامعة دوراً أساسياً في منع الانحراف لأنها منبع النور وعن طريق الالتحام بين الأساتذة والطلبة(1).

ونشرت جريدة الجمهورية بعنوان " 69 لجنة علمية لوضع المناهج الجامعية بتاريخ 14 / 12 / 1980 م نجد أنها ركزت على أن الربط بين التعليم وخطط التنمية يبدأ من المراحل السابقة على المستوى الجامعي وأن هذه السياسة تتطلب إدخال التعليم المهني

---

(1) يوسف عز الدين، الجمهورية، 24 / 12 / 1980 م.

البيئي بدأً من المرحلة الابتدائية وأن تؤكد هذه الدراسات مرتبطة بالمناطق الاقتصادية والإنتاجية في البيئة، وأن يتم دعم البحوث التطبيقية المتصلة بحل مشكلات التنمية.

نشرت جريدة الجمهورية بتاريخ 15 / 9 / 1981 م تحت عنوان بدء عام دراسي جديد بدون مشاكل وكان الموضوع الأتي لأول مرة في الجامعات عام دراسي بدون مشاكل وقد كانت الدراسة في الجامعة مثالية للغاية ففي الكليات العلمية مثل الزراعة كانت الدراسة في الحقول وفى طريق الحل لابد من بحث المشاكل حقيقية فأول المشاكل هي :

1- الكتاب الجامعي.

2- الارتباط بين الطالب والأستاذ مفقود.

3- التدريب العملي صعب لقلة الإمكانيات.

" الرسائل والبحوث العلمية على أرفف المكتبات الجامعية وكان الموضوع الأتي لا توجد أي قيمة الآن للرسائل والبحوث العلمية التي يعانى أصحابها الكثير في إعدادها والآن أصبحت يعلوها التراب ولا تستخدم إلا مراجع للباحثين على أوقات متباعدة.

إن الهدف الأساسي لهذا المقال هو المحاولة للتأكيد على :

إعادة استغلال البحوث والرسائل الموجودة في مكتبات الجامعات للاستفادة منها.

ومن كل هذه المقالات التي عرضت لأهمها، نجد أن جريدة الجمهورية حاولت أن تولى قضية أهداف التعليم الجامعي أهمية خاصة إذ حاولت أن تعرض لأهم قضاياه فنجد على سبيل المثال أن جريدة الجمهورية قد حاولت التأكيد على توثيق الصلة بين الجامعة والمجتمع والقضايا القومية وخطط التنمية وزيادة أعداد البعثات الدراسية وزيادة الإعتمادات المالية وزيادة أعداد الجامعات، ومنح الجامعة استقلالها الكامل والقضاء على الفاقد في التعليم الجامعي وتخفيض إعداد الطلاب واعتبار الجامعة سلطة منفصلة وإشاعة الديموقراطية الجامعية ومساهمة الجامعة في حل المشاكل المجتمعية والمساهمة في إشاعة حرية الفكر وتدعيم الجامعة وسيادة تكافؤ الفرص وإنشاء الجامعات التكنولوجية ومنح السلطات للجامعة وتدعيم الجامعة، إنشاء المكتبات والمعامل وتدعيم الكتاب الجامعي والحد من الدروس الخصوصية وتدعيم أعضاء هيئة التدريس وتذليل مشاكلهم والنهوض بمستواهم المادي والعلمي والفكري وزيادة الالتحام

بين الطالب والأستاذ، وتدعيم البحوث التطبيقية التي تساهم في حل مشكلات التنمية والربط بين التعليم الجامعي وخطط التنمية وإدخال التعليم المهني والاهتمام به، زيادة تطوير الجامعات الإقليمية والارتقاء بالمعاهد الفنية وتحويلها إلي كليات تكنولوجية تتواكب مع التقدم التكنولوجي الحادث في الغرب والاستفادة من البحوث والدراسات العلمية وربطها بالمصانع والأرض الزراعية لزيادة فاعليتها.

رابعاً : نتائج تحليل كتابات المتخصصين في الصحف القومية الثلاث :

صفوة ما سبق أن الصحف الثلاثة (الأهرام، الأخبار، الجمهورية (أجمعت على الاهتمام بقضايا تطوير أهداف التعليم الجامعي فإذا أردنا أن نجعل أهم القضايا المتصلة بتطوير أهداف التعليم الجامعي لوجدناها ممثلة في :

أولاً : برغم كثرة الكتابات الصحفية التي التصقت مباشرة بتطوير أهداف التعليم الجامعي في مصر إلا أنها قاصرة عن توضيح ماهية التطوير هذا من جانب، ومن جانب أخر إقناع الرأي العام (بكل أنواعه) بضرورة هذه الأهداف.

ثانياً : إعادة صياغة أهداف التعليم الجامعي عن طريق مشاركة المتخصصين والخبراء والمهتمين بقضايا أهداف التعليم الجامعي بحيث تتجاوز المحلية وتنفتح بصورة أساسية على التقدم العالمي.

ثالثاً : إنشاء الجامعات الأهلية لاستيعاب الزيادة في أعداد الطلاب.

رابعاً : تعديل اللائحة الطلابية سيادة الديموقراطية بين جدران الجامعة وتخطيط التعليم بما يتوافق مع خطط التنمية.

خامساً : تحديث آليات التعليم في الجامعات والاستعانة بالأجهزة التكنولوجية الحديثة.

سادساً : حل مشكلة الإسكان الجامعي وتخفيض تكاليف المعيشة بالنسبة للطلاب.

سابعاً : جعل الجامعات منبراً حراً للفكر والعقيدة وللحياة العقلية والفكرية.

ثامناً : استقلال الجامعات مادياً وفكرياً وجعلها ذات سلطة سيادية وعدم إجازة وفرض وصاية عليها وتقرير مبدأ الحصانة الجامعية.

تاسعاً : توطيد العلاقة بين الأساتذة والطلبة والعودة بالجامعة إلي مكانها الأصيل.

عاشراً : تنمية المدرسين والأساتذة والنهوض بمستواهم المادي والعلمي.

الحادي عشر : الاهتمام بالتعليم الفني وزيادة الكليات التكنولوجية والفنية.

الثاني عشر : زيادة البعثات والمبعوثين للحصول على الشهادات الدراسية.

الثالث عشر : زيادة إنشاء المكتبات والمعامل والمدرجات لتستوعب الزيادة في إعداد الطلاب وزيادة إنشاء الجامعات الجديدة وتطوير الدراسة.

الرابع عشر : إنشاء مراكز البحوث لخدمة البيئة وتسخير الجامعة لخدمة أغراض التنمية.

الخامس عشر : سيادة مجانية التعليم واستقلال الجامعة والاستفادة من خبرات الأساتذة في الجامعة لزيادة فاعلية البحوث العلمية.

السادس عشر : إجراء الدراسات والبحوث التي تخدم الواقع المصري وتسخير الجامعة لخدمة البيئة، وإعداد القوى البشرية.

السابع عشر : تطوير اللائحة الطلابية واللائحة التنفيذية لتنظيم الجامعات.

الثامن عشر : دعم الكتاب الجامعي وتوفير الورق اللازم والطباعة حتى لا يتقرر على كاهل الطالب عن حمل أثمانها.

التاسع عشر : الارتقاء بمستوى التعليم الجامعي وربطه بالعملية التنموية الشاملة ولتحديث البيئة المحيطة.

العشرون : ضرورة تحديث المناهج وأهداف وبرامج التعليم الجامعي وتخطيطه حتى يتواكب مع الظروف والمتغيرات التكنولوجية العالمية.

الحادي والعشرون : المساهمة في تنمية القوى العاملة الضرورية للاضطلاع بدورها في عمليات التنمية المجتمعية بأبعادها الشاملة.



8

الفصل الثامن

النتائج والتوصيات

أولاً : نتائج تحليل اتجاهات الصحافة المصرية حول قضية الأمية.

ثانياً : التوصيـــات.

ثالثاً: نتائج وتوصيات البحث.

أولاً: نتائج تحليل اتجاهات الصحافة المصرية حول قضية الأمية.

في فترة الدراسة والتي بدأت من 1981/1/1م - 1991/12/13م وشملت صحف الدراسة جرائد الأهرام والأخبار والوفد والأهالي :

1- أن الصحافة المصرية ممثلة في صحف الأهرام والأخبار والوفد والأهالي ساهمت بجهد متواضع في الإعلام والتوعية والتوجيه والرأي العام عن مشكلة الأمية في مصر طوال فترة الدراسة.

2- إن الصحافة المصرية ممثلة في صحف الدراسة المذكورة قدمت اقتراحات ولكن غير كافية لعلاج مشكلة الأمية طوال فترة الدراسة.

3- إن الصحافة المصرية ممثلة في الصحف موضوع الدراسة كان لها دور متميز عن بقية وسائل الاتصال الجماهيري الأخرى في معالجة مشكلة الأمية في مصر أثناء فترة الدراسة.

أولاً : من حيث الأشكال الصحفية المستخدمة :

استخدمت الصحافة عدد 113 من الأشكال الصحفية المختلفة بالصحف موضوع الدراسة بما في هذا العدد الإشارة الصحفية ونعنى بها " أن الصحافة أشارت إلى موضوع الأمية ضمن موضوعات أخرى أثناء تناولها لتحقيقات صحفية أو أحاديث صحفية أو كتابات صحفية أو بيان للحكومة مثلاً، وتفاصيلها طوال فترة الدراسة على النحو التالي :

1- الخبر الصحفي - عدد 61 خبراً - بنسبة 54 ٪ تقريباً.

2- التحقيق الصحفي - عدد 18 تحقيقاً - بنسبة 16 ٪ تقريباً.

3- الأحاديث الصحفية - عدد 10 أحاديث - بنسبة 8.8 ٪ تقريباً.

4- العمود الصحفي - عدد 15عمدة صحفية - بنسبة 4.4 ٪ تقريباً.

5- المقال الكبير الصحفي - عدد 14 مقالاً - بنسبو 12.4 ٪ تقريباً.

6- الإشارة الصحفية - عدد 5 إشارات صحفية - بنسبة 4.4 ٪ تقريبا.

يتضح مما سبق :

1- أن أكثر الأشكال الصحفية التي استخدمتها الصحف موضوع الدراسة في معالجتها لقضية الأمية طوال فترة الدراسة هي الخبر الصحفي يليه التحقيق الصحفي ثم المقال الكبير الصحفي يليه الحديث الصحفي وتقاسم المركز الأخير كل من العمود الصحفي والإشارة الصحفية.

2- لم تستخدم أي من الصحف المصرية موضوع الدراسة أياً من الأشكال الصحفية الآتية (الحملة الصحفية ــ المانشيت الصحفي ــ الكاريكاتير الصحفي) لعلاج مشكلة الأمية طوال فترة الدراسة.

ثانياً : من حيث موقع النشر على صفحات الجرائد :

1- أعلى الصفحة : بلغ اجمالي ما نشر بها من جميع الأشكال الصحفية موضوع الدراسة طوال فترة الدراسة ٧٢ شكلاً صحفياً بنسبة 63.7 ٪ تقريباً.

2- أوسط الصفحة : بلغ اجمالي ما نشر بها من الأشكال الصحفية موضوع الدراسة طوال فترة الدراسة ٣٨ شكلاً صحفياً بنسبة 33.6٪ تقريباً.

3- أسفل الصفحة : بلغ اجمالي ما نشر بها من الأشكال الصحفية موضوع الدراسة طوال فترة الدراسة ٣ أشكال صحفية 2.7٪ تقريباً.

يتضح مما سبق أن معظم الأشكال الصحفية التي تناولت قضية الأمية ظهرت في أعلى الصفحات بالجرائد موضوع الدراسة يليها في الترتيب الأشكال الصحفية التي ظهرت أوسط الصفحة ثم ما تم نشره أسفل الصفحة طوال فترة الدراسة.

ثالثاً : من حيث ترتيب صفحات الجرائد موضوع الدراسة :

1- **الصفحة الأولى** : بلغ اجمالي ما نشر بها 4 أشكال صحفية بنسبة 305 ٪ تقريباً من اجمالى ما نشر من الأشكال الصحفية البالغ عددها 113 شكلاً صحفياً طوال فترة الدراسة.

2- **الصفحة الثالثة** : بلغ اجمالى ما نشر بها 31 شكلاً صحفياً بنسبة 27 ٪ تقريباً من اجمالى ما نشر.

3- **الصفحة الداخلية** : بلغ اجمالى ما نشر بها 69 شكلاً صحفياً بنسبة 61 ٪ تقريباً من اجمالى ما نشر.

4- **الصفحة الأخيرة** : بلغ اجمالى ما نشر بها 9 أشكال صحفية بنسبة 8 ٪ تقريباً من اجمالى ما نشر.

يتضح مما سبق أن الأشكال الصحفية التي جاءت بالصفحات الداخلية قد احتلت الترتيب الأول من حيث عددها يليها ما نشر في الصفحة الثالثة ثم الصفحة الأخيرة ثم الصفحة الأولى في الترتيب الرابع والأخير طوال فترة الدراسة.

رابعاً : من حيث مساحة النشر بالصحف :

نشرت الصفحة موضوع الدراسة طوال فترة الدراسة مساحات متباينة موزعة كالأتي:

1- **صفحة متكاملة :**

نشرت الصحف موضوع الدراسة عدد ٨ صفحة متكاملة عن قضية الأمية من الحجم العادي (تابلوي) - (58 × 43 سم) سم = 2494 سم2 للصفحة الواحدة.

2- 1/2 **نصف صفحة:**

تشرت الصحف عدد 33 مرة كتابات مختلفة الأشكال عن قضية الأمية بمساحة 2/1 صفحة في كل مرة.

3- 4/1 **صفحة :**

نشرت الصحف عدد 21 مرة كتابات مختلفة الأشكال عن قضية الأمية بمساحة ___ صفحة في كل مرة أو بما يعادل 5.25 صفحة كاملة.

4-1÷ 8 **(ثمن) صفحة :**

نشرت الصحف عدد (24) مرة كتابات مختلفة الأشكال عن قضية الأمية بمساحة (ثمن) صفحة في كل مرة.

5- أقل من (ثمن) صفحة :

نشرت الصحف عدد (27) مرة كتابات مختلفة الأشكال عن قضية الأمية بمساحة أقل من (ثمن) صفحة في كل مرة بما يقارب ٣ صفحات متكاملة.

يتضح من العرض السابق أن اجمالى المساحات التي شغلتها قضية الأمية في جميع الصحف موضوع الدراسة في الفترة الزمنية المذكورة تقارب 36 صفحة متكاملة بالحجم العادي طوال فترة الدراسة أي بما يعادل 89784 سم2 = تقريباً 9 متر مربع أي أن متوسط ما نشر سنوياً عن قضية الأمية يقارب 9000 سم2 أي بما يقارب 25 سم2 يومياً أي يساوى 1 ÷ 11 من مساحة العمود الصحفي تقريباً.

خامساً : من حيث مجال المضمون :

تناولت الصحف موضوع الدراسة طوال الفترة الدراسية المذكورة المجالات التي تضم أجنحة قضية الأمية كالتالي :

1- **مشكلة الأمية :** تناولت الصحف موضوع الدراسة مشكلة الأمية بصفة عامة في موضوعات بلغ اجمالها 69 موضوعاً بنسبة 61 ٪ تقريباً من اجمالى ما نشر عن قضية الأمية.

2- **خطورة تفشى الأمية :** بلغ اجمالى ما نشر عن خطورة تفشى الأمية عدد 11 موضوعاً بنسبة 9.7 ٪ تقريباً من اجمالى ما نشر عن قضية الأمية.

3- **أسباب زيادة الأمية :** تناولت الصحف موضوع الدراسة أسباب زيادة عدد الأميين في مصر خلال الفترة الزمنية للدراسة في ثماني مرات بنسبة 15 ٪ تقريباً من اجمالى ما نشر عن قضية الأمية.

4- **عقبات القضاء على الأمية :** بلغ عدد ما نشرته الصحف موضوع الدراسة عن العقبات التي تواجه القضاء على آفة الأمية ثلاثة موضوعات بنسبة 2.7 ٪ من اجمالى ما نشر عن قضية الأمية.

5- **الأمية والتنمية:** 17 موضوعاً تناولت الصف من خلالها موضوع أن الأمية عقبة من عقبات تحقيق التنمية الشاملة في مصر بنسبة 15 ٪ تقريباً من اجمالى ما نشر عن قضية الأمية.

6- **الأمية والقيم** : بلغ عدد الموضوعات التي تتناول موضوع الأمية والقيم بالصحف موضوع الدراسة أثناء فترة الدراسة خمسة موضوعات بنسبة 4.4 ٪ من اجمالى ما نشر عن قضية الأمية.

يتضح مما سبق أن مشكلة الأمية بصفة عامة قد تصدرت المجالات الأخرى من المشكلة تلاها في ذلك كونها عائقاً من عوائق التنمية الشاملة وجاء في الترتيب الثالث خطورة تفشى الأمية على المجتمع المصري ثم أسباب زيادة الأمية يليها علاقة الأمية بالتقدم وأخيراً العقبات التي تواجه علاج قضية الأمية.

سادساً : من حيث إطار الموضوع :

تناولت الصحف موضوع الدراسة في فترة البحث الزمنية مشكلة الأمية من خلال أطر مختلفة وهى كالأتي :

1- **الإطار السياسي :**

تناولت الصحف قضية الأمية من المنظور السياسي في عدد 47 موضوعاً بنسبة 41.6 ٪ تقريباً من اجمالى ما نشر عن قضية الأمية.

2- **الإطار الاجتماعي :**

تناولت الصحف نفس القضية من المنظور الإجتماعى في عدد 46 موضوعاً بنسبة 40.7 ٪ تقريباً من اجمالى ما نشر عن القضية.

٣- **الإطار الإقتصادى :**

بلغ اجمالى الموضوعات التي تناولت مشكلة الأمية ونشر بمختلف الصحف خلال الإطار الإقتصادى عدد ين موضوعات بنسبة ننيمهن تحـ تقريباً من اجمالى ما نشر عن قضية الأمية.

٤- **الإطار الثقافي :**

وكان اجمالي ما نشر عن هذه القضية خلال الإطار الثقافي عدد 14 موضوعاً بنسبة 11.4 ٪ من اجمالي ما نشر عن القضية.

يتضح من العرض السابق أن الصبغة السياسية قد استحوذت على الموضوعات التي

تناولت مشكلة الأمية وجاءت في الترتيب الأول يليها الموضوعات التي جاءت تحت الإطار الإجتماعى ثم الإطار الثقافي وأخيراً الإطار الإقتصادى.

سابعاً : من حيث وسائل الإبراز :

استخدمت الصحف موضوع الدراسة طوال الفترة البحثية عوامل إبراز متنوعة أثناء تناولها لعلاج قضية الأمية نذكرها على النحو التالي :

1- **مقدمة ببنط كبير** : تناولت الصحف كتابة 13 مقالاً عن قضية الأمية باستخدام مقدمة ببنط كبير وذلك بنسبة 511.5 من اجمالي ما نشر عن قضية الأمية.

2- **عنوان كبير** : بلغ اجمالي ما نشر في الصحف حول قضية الأمية من الموضوعات التي تحمل عنواناً كبيراً عدد 26 موضوعاً بنسب 22 ٪ من اجمالى ما نشر عن مشكلة الأمية.

3- **صور** : كان عدد الموضوعات التي نشرت عن قضية الأمية في الصحف والتي تحتوى على " صور " 25 موضوعاً بنسبة 22 ٪ نت اجمالى ما نشر عن القضية.

4- **رسوم توضيحية** : لم يكن للرسوم التوضيحية نصيباً من الموضوعات التي نشرتها تلك الصحف حول قضية الأمية.

5- **لون إضافي** : وكان عدد الموضوعات التي تحتوى على لون إضافي والتي تناولت من خلالها تلك الصحف قضية الأمية 10 موضوعات بنسبة 8.8 ٪ من اجمالى ما نشر عن القضية.

6- إطار حول الموضوع : بينما أطر عدد 39 موضوعاً نشر في الصحف حول قضية الأمية بنس34.5٪ من اجمالي ما نشر عن القضية.

يتضح مما سبق لاستخلاص استخدام عوامل الإبراز أن الموضوع ذات الإطار كان هو المهيمن على تناول الصحف موضوع الدراسة لمشكلة الأمية تلاه الموضوعات التي تحمل عنواناً كبيراً ثم الموضوعات المرفق بها صور وجاءت في المركز الرابع الموضوعات ذات مقدمة ببنط كبير تلتها في المركز الخامس الموضوعات التي تحمل لون إضافي وخلت الموضوعات من الرسومات التوضيحية.

ثامناً : من حيث أساليب المعالجة :

استخدمت الصحف موضوع الدراسة وظائفها باعتبارها سلطة شعبية وفقاً لدستوري السماء والأرض مضافاً إلي ذلك ما منحها القانون من صلاحيات فتناولت قضية الأمية بأساليب معالجة متنوعة تناولتها في الأتي :

1- **الرقابة :**

استخدمت الصحف الرقابة على أداء السلطات التنفيذية والشعبية وقيمتها أمام الرأي العام فتناولت في عدد 92 موضوعاً بنسبة 71.4 ٪ تقريباً من اجمالي ما نشر عن القضية إيجابياً وسلبياً بعض المعنيين بعلاج قضية الأمية كما طالبت بتشديد الرقابة في تنفيذ القوانين واللوائح.

2- **لفت النظر :**

8 موضوعات بنسبة 7 ٪ من اجمالي ما نشر عن القضية طالبت فيها الصحف بلفت نظر المعنيين بقضية الأمية إلى خطورة المشكلة وسرعة علاجها.

3- **التوصية :**

قدمت الصحافة عدد ٨ موضوعات بنسبة 7 ٪ تقريباً من اجمالي ما نشر عن قضية الأمية تحوى توصيات جديدة مع المطالبة بتنفيذ التوصيات العلمية التي توصل إليها الباحثون المتخصصون في هذا المجال وكانت تهدف من تلك التوصيات وضع حلول لعلاج مشكلة الأمية.

4- **التحذير :**

خمسة تحذيرات بنسبة ﻧﻦﻳﻬﻦ تح من اجمالي الموضوعات التي نشرت بالصحف حول قضية الأمية وجهتها تلك الصحف على صدر صفحاتها طوال فترة الدراسة بغية استثارة المعنيين بقضية الأمية لسرعة التصدي لخطورة مشكلة الأمية.

يتضح مما سبق أن الصحف موضع الدراسة قد قامت بدور الرقيب في معظم ما نشرته حول قضية الأمية والمطالبة بتشديد الرقابة لضمان تنفيذ القوانين واللوائح من جانب الجهات المنوط بها لحل تلك المشكلة وجاء دورها كمرصد وملفات للنظر في المركز

الثاني تلاه في المركز الثالث والأخير دورها كمحذر من عواقب انتشار الأموية في المجتمع.

تاسعاً : من حيث مستوى كاتب الموضوع :

فقدمت الصحف المصرية موضوع الدراسة مجموعة متنوعة من المستويات الفكرية بكل أبعادها حتى تمنح قضية الأمية دعماً كبيراً لذلك أتاحت الصحف الفرصة لأفلام عديدة للإدلاء بدورهم بغية التوصل إلي مقترحات وتوصيات وآراء من أجل التخلص من مشكلة الأمية، فجاءت المستويات الفكرية على النحو التالي :

1- **كاتب عمود يومي** : تناول كتاب الأعمدة اليومية في الصحف موضع الدراسة خلال الفترة الزمنية للدراسة قضية الأمية في عدد 6 مقالات بنسة 3.3٪ تقريباً من اجمالي ما نشر عن القضية.

2- **كاتب عمود أسبوعي** : وكان لكتاب المقال الأسبوعي نصيب في الكتابة عن قضية الأمية فقد كتبوا عدد 9 تسع مقالات بنسبة 8 ٪ تقريباً من اجمالي ما نشر بتلك الصحف عن قضية الأمية.

3- **صحفي بالجريدة** : تناول المحررون بالصحف موضوع الدراسة قضية الأمية في عدد 85 موضوعاً بنسبة 8 ٪ تقريباً من اجمالي ما نشر عن القضية.

4- **التعاون من الخارج** : أتاحت الصحف موضوع الدراسة من منطلق حرية التعبير عن الرأي والفكر الفرصة لمن طلب الكتابة عن قضية الأمية بهدف مشاركة الرأي العام في التصدي للمشكلة موضوع البحث أتمت على عدد 13 مقالاً بنسبة 11.5 ٪ تقريباً من اجمالي ما نشر عن القضية طوال فترة الدراسة.

نستنتج مما سبق أنه كان لمحررون الصحف موضوع الدراسة نصيب الأسد من الموضوعات التي تناولت قضية الأمية خلال فترة الدراسة تلاهم كتاب متعاونين من الخارج وجاء في الترتيب الثالث كتاب المقال الأسبوعي ثم أخيراً كتاب الأعمدة اليومية.

عاشراً : من حيث الفترات الزمنية للدراسة :

تبدأ فترة الدراسة من 1 / 1 / 1982م، وتنتهي في 31 / 12 / 1991 م، وقام الباحث بتقسيم هذه الفترة التي بلغت عشر سنوات كاملة إلي خمس فترات زمنية كل

فترة منها مدتها عامان كاملان وذلك حتى يسهل التحليل العلمي الدقيق لما نشر خلال فترة الدراسة من موضوعات صحفية متنوعة الأساليب والأشكال حول قضية الأمية ولتسهيل الموائمة بين فترة الدراسة هذا والتقسيم الزمني للدورات التشريعية بمجلس الشعب طوال فترة الدراسة.

وكان التقسيم الزمني على النحو التالي :

1- **الفترة الأولى**) : من 1 / 1 / 1982 م إلى 31 / 12 / 1983 م) نشرت الصحف موضوع الدراسة في تلك الفترة عدد 28 موضوعاً بنسبة 24.8 ٪ تقريباً بالنسبة لاجمالي ما نشر عن قضية الأمية طوال الفترة الزمنية للبحث.

2- **الفترة الثانية**) : من 1 / 1 / 1984 م إلى 31 / 12 / 1985 م) وفى تلك الفترة نشرت الصحف موضوع الدراسة عدد تسعة موضوعات بنسبة 8 ٪ تقريباً من اجمالي الموضوعات التي نشرت عن قضية الأمية خلال الفترة الزمنية للبحث.

3- **الفترة الثالثة**) : من 1 / 1 / 1986 م إلى 31 / 1 / 1978 م) نشرت الصحف موضوع الدراسة في تلك الفترة عدد ٧ موضوعات بنسبة 6 ٪ تقريباً من اجمالي ما نشر عن قضية الأمية خلال الفترة الزمنية للبحث.

4- **الفترة الرابعة**) : من 1/ 1/ 1988 م إلى 31 / 12 / 1989 م) نشرت الصحف في تلك الفترة عدد ٢٥ موضوعاً بنسبة 22 ٪ من اجمالي ما نشر حول قضية الأمية طوال فترة البحث الزمنية.

5- الفترة الخامسة والأخيرة) : من 1990/1/1م إلى 1991/12/31 م) نشرت الصحف في تلك الفترة عدد ٤٤ موضوعاً بنسبة 39 ٪ تقريباً من اجمالي ما نشر حول قضية الأمية خلال الفترة الزمنية للبحث.

يتضح مما سبق عرضه أن الفترة الزمنية الخامسة والأخيرة كانت أكثر فترات البحث

ثراء بالموضوعات التي نشرت عن قضية الأمية يليها في ذلك الفترة الزمنية الأولى يليها الفترة الزمنية الرابعة ثم الفترة الزمنية الثانية وأخيراً الفترة الزمنية الثالثة والتي تعد أقلهم خصوبة في عدد الموضوعات التي نشرت خلالها حول قضية الأمية.

الحادي عشر : من حيث نوع المعالجة الصحفية :

عالجت الصحف المصرية موضوع الدراسة قضية الأمية خلال الفترة البحثية بأنواع متنوعة نذكرها على النحو التالي :

1- **معالجة مباشرة :**

عالجت الصحف موضوع الدراسة مشكلة الأمية بطريقة مباشرة في عدد 30 موضوعاً صحفياً بنسبة 26.5 ٪ تقريباً من اجمالي موضوعات الدراسة.

2- **معالجة غير مباشرة :**

عالجت الصحف المصرية موضوع الدراسة مشكلة الأمية بطرق غير مباشرة في عدد 48 موضوعاً بسبة 42.5 ٪ تقريباً من اجمالي موضوعات الدراسة.

3- **معالجة عرضية :**

كما عالجت القضية بطرق عرضية في عدد 35 موضوعاً بنسبة 31 ٪ تقريباً من اجمالي موضوعات الدراسة.

يتضح مما سبق أن الطرق الغير مباشرة لعلاج قضية الأمية قد استحوذ على معظم الموضوعات التي نشرتها الصحف موضوع الدراسة حول علاج مشكلة الأمية تلتها الطرق العرضية ثم أخيراً طرق المعالجة المباشرة ولم تقدم تلك الصحف أية مقترحات بطريقة مباشرة لحل هذه المشكلة موضوع البحث.

ثانياً : التوصيات

أولاً : توصيات خاصة بدور الصحافة المصرية في علاج قضية الأمية في المرحلة المقبلة :

1- زيادة المساحات المخصصة لقضية الأمية وتعليم الكبار في الصحف والمجلات.

2- تخصيص صفحة كاملة على الأقل لقضية الأمية بكل جريدة ومجلة.

3- إصدار جرائد ومجلات تختص بعلاج قضية الأمية.

4- استخدام جميع فنون الصحافة في عرض مشكلة الأمية على الرأي العام.

5- اختيار محررين متخصصين في قضية محو الأمية وتعليم الكبار.

6- استثمار خريجي شعب الإعلام التربوي تخصص صحافة للعمل في مجال الصحافة كمحررين تربويين لخدمة قضية الأمية من خلال العمل بالصحف.

7- استحداث تخصص جديد يسمى بالصحافة التعليمية داخل الجامعات وكليات التربية النوعية ومعاهد التعليم العالي لتخريج متخصصين في الصحافة التعليمية التي يمكن أن تخدم الصحافة التعليمية بصفة عامة وقضية الأمية وتعليم الكبار بصفة خاصة.

8- تشجيع الأبحاث والدراسات في مجال الصحافة التعليمية.

9- تشجيع عقد الندوات والمؤتمرات والمهرجانات التي تعمل على علاج قضية الأمية.

10- تضافر جهود الصحافة مع وسائل الاتصال الجماهيري الأخرى وتنسيق العمل مع جميع الأجهزة المعنية بقضية الأمية.

11- منح الحوافز الإيجابية للدارسين في محو الأمية وللمعلمين وللعاملين بمشروعات محو الأمية وتعليم الكبار.

12- تشجيع المتفوقين من الدارسين في برامج محو الأمية وتعليم الكبار بمواصلة تعليمهم بمراحل التعليم المختلفة.

13- التقييم المستمر للمسئولين عن مشروعات محو الأمية وتعليم الكبار باعتبار الصحافة سلطة شعبية.

14- إنشاء مكاتب صحفية داخل المؤسسات المسئولة عن تنفيذ برامج محو الأمية وتعليم الكبار وأيضاً داخل الجامعات والمراكز البحثية لتغطية أخبار قضية الأمية وتعليم الكبار بصفة مستمرة.

15- يجب على الصحفيين العاملين في مجال محو الأمية وتعليم الكبار الالتزام بشرف المهنة وتحرى الدقة والموضوعية والعمل بإخلاص في معالجة قضية الأمية باعتبارها قضية قومية.

16- يجب على الصحفيين العاملين في مجال محو الأمية وتعليم الكبار استخدام أحدث الأساليب لإقناع المسئولين والمقتدرين على استمرار العطاء لقضية الأمية.

17- يجب على الصحافة التركيز على مخاطبة الرأي العام المستنير والقائد أثناء عرضها لقضية الأمية على صدر صفحاتها.

18- تخصيص مسابقات للدارسين في مجال محو الأمية وتعليم الكبار وأخرى للمعلمين والعاملين بمشروعات محو الأمية وتعليم الكبار مع منح الفائزين جوائز مالية قيمة.

19 متابعة دور مجلسي الشعب والشورى تجاه خدمة قضية الأمية مع تقديم الاستشارة المستمرة لأعضاء المجلسين لمواصلة العطاء لعلاج هذه القضية مع التدقيق على التعاون بين الصحافة والمجلسين على مراقبة تنفيذ الحكومة للقوانين واللوائح المنظمة لعلاج قضية الأمية.

20- يجب على الصحافة أن تشارك بفاعلية في تمويل مشروعات محو الأمية وتعليم الكبار من خلال البرامج والأنشطة التي يمكن أن تنظمها بالتعاون مع الهيئات المختلفة.

21- إفساح المجال للأقلام الحرة والوطنية من المتخصصين والباحثين والخبراء والمهتمين للكتابة في صفحاتها عن علاج قضية الأمية.

22- نشر ملخصات وتوصيات الرسائل العلمية التي تخصصت في علاج قضية الأمية وتعليم الكبار.

23- التوسع في افتتاح شعب للإعلام التربوي للاستفادة منها في تخريج معلمين مؤهلين لخدمة قضية الأمية وتعليم الكبار.

24- الاستفادة من تجارب الدول الرائدة في مجال استثمار الصحافة في التصدي لعلاج قضية الأمية وتعليم الكبار.

25- يمكن إحداث تعاون بين الصحافة والإذاعة من جانب والصحافة والتلفزيون من جانب أخر في علاج قضية الأمية مباشرة حيث أن الصحافة لديها قدرة على تقديم الرسومات التوضيحية في علاج قضية الأمية.

26- تقوم الصحافة بتوفير منح علمية بالدول الرائدة في مجال علاج قضية الأمية وتعليم الكبار للباحثين والمتخصصين في علاج قضية الأمية.

27- طبع الكتب والنشرات وتقديمها للدارسين والمعلمين والباحثين والمهتمين بعلاج قضية الأمية.

28- إقناع كبار المسئولين بالدولة بتبني علاج قضية الأمية بعد أن ثبت بالتجربة أن القضايا القومية التي يتبناها مسئول كبير بالدولة تنال قسطاً كبيراً من الإهتمام وحماساً شديداً من قبل المواطنين.

29- المشاركة في تنظيم المهرجانات التي تساهم في علاج قضية الأمية.

30- تدعيم التعاون مع المنظمات الدولية والمحلية التي تتخصص وتهتم بقضية محو الأمية.

31- استحداث قسم صحفي جديد داخل كل صحيفة ومجلة خاص بعلاج قضية الأمية يسمى بقسم محو الأمية وتعليم الكبار.

32- القيام بحملات إعلانية لتنبيه الرأي العام إلى خطورة الظاهرة وتحريك القوى المؤثرة في المجتمع من تشريعيه وسياسية وتنفيذية حتى تقوم الدولة بكافة مؤسساتها باتخاذ التدابير المناسبة في المجالات الاجتماعية والاقتصادية والتربوية.

33- تدعيم المحررين الصحفيين العاملين بمجال علاج قضية الأمية من النواحي المادية والاجتماعية والترويحية.

ثالثاً : نتائج وتوصيات البحث.

1- نتائج البحث.

2- توصيات البحث.

أولاً : نتائج البحث :

يمكن القول أن الدراسة الراهنة سعت إلي الإجابة على تساؤلين رئيسيين هما مشكلة البحث بالسؤال الأول مفاده : إلى أي حد أسهمت الصحافة المصرية في إثارة الاهتمام

بقضية أهداف التعليم الجامعي ؟ أما الآخر فكان فحواه، هل شاركت الصحافة المصرية في إبداء بعض الحلول بنواحي القصور في أهداف التعليم الجامعي ؟

ولما كانت الدراسة الراهنة تهدف إلي توضيح دور الصحافة المصرية في الإسهام في حل مشكلات التعليم الجامعي وإلقاء الضوء على دورها في استثارة المسئولين لإعادة النظر في أهداف التعليم الجامعي، فإنه يمكن القول أن الباحث في دراسته حاول أن يجيب على تساؤلات الدراسة تتضح من خلال نتائج الدراسة الميدانية وتحليل مضمون المقالات الصحفية المتخصصة المتعلقة بموضوع الدراسة ولعل أهم النتائج تتمثل في :

أولاً : أن أهداف التعليم الجامعي في مصر تحتاج إلي إعادة نظر ويجب أن تصاغ من جديد على أن تشمل الأتي :

1- إعداد الكوادر الفنية المدربة.

2- إجراء البحوث والدراسات العلمية.

3- إثراء المعرفة والانفتاح على البيئة وقضايا المجتمع.

4- الارتباط بقضايا التنمية وخدمة المجتمع والإطلاع على مجالات التقدم والتكنولوجيا.

5- نقل الإنسان المصري بالقيم الإسلامية والتقاليد المصرية الأصيلة.

ثانياً : ترى الدراسة أن هناك اتفاق عام على أن أهداف التعليم الجامعي هذه كاملة لتحقيق وظيفتها، ولكن لا يمكن أن تتم تحقيق هذه الأهداف إلا عن طريق ربط الجامعة بالمجتمع والبيئة المحيطة واستنزاف المستقبل وإثراء المعرفة والاستفادة من التكنولوجيا الحديثة.

ثالثاً : أن هناك دور بالغ الأهمية للصحافة المصرية في توجيه الرأي العام نحو تطوير أهداف التعليم الجامعي، وأن الصحافة تشغل اهتمام أساتذة الجامعات في متابعتها لوسائل الإعلام وتمثل جريدة الأهرام أولى الصحف في تفضيلهم لمتابعتها.

رابعاً : أن هناك دور واضح قامت به الصحافة من أجل تطوير أهداف التعليم الجامعي وهنا الدور يتمثل في :

1- توجيه انتباه المسئولين والرأي العام إلي مناقشة أوضاع التعليم الجامعي وما يدور بين جدران الجامعة.

2- الاهتمام بإنشاء الجامعات الإقليمية والعمل على تطويرها، والدعوة إلي تحديث التعليم وتطويره.

3- ضرورة ربط الجامعة بالمجتمع وعمليات التنمية وتطوير اللائحة الطلابية.

خامساً: هناك دور واضح تقوم به الصحافة المصرية لتوجيه الرأي العام لتطوير أهداف التعليم الجامعي وهذا الدور يتمثل في :

1- إلقاء الضوء على مجالات التقدم والنمو في الجامعات الأخرى، ومتابعة أوضاع الجامعات بكل تفصيلاتها، والقدرة على مسايرة ما يحدث في العالم المتقدم.

2- تبنى أفضل المعايير في اختيار أعضاء هيئة التدريس وضمان أفضل الوسائل لاختيار الطلاب بما يتناسب مع ميولهم وقدراتهم.

3- مناقشة أهداف وقضايا التعليم، وإثارة العلاقة بين التنمية والتعليم والقوى البشرية.

سادساً: ترى الدراسة أن أهم وسائل النهوض بأهداف التعليم الجامعي تتلخص في:

1- تحديث البرامج والأساليب الدراسية والمقررات وحرية الرأي وربط التعليم بخطط التنمية واحتياجاتها.

2- انفراج الصحافة على التغيرات التكنولوجية الحديثة ونشر الدراسات والبحوث الجديدة في مجال التعليم الجامعي وسيادة الديموقراطية الجامعية وإجراء البحوث المتعلقة بزيادة الإنتاج والنهوض بالوعي الفكري والثقافي.

سابعاً : ترى الدراسة أن أفضل الأشخاص الذين يجب أن يضعوا أهداف التعليم هم: الوزراء، إدارة الجامعة، أساتذة الجامعة، الخبراء، واللجان التشريعية في مجلسي الشعب والشورى ولجان الأحزاب والمجالس القومية المتخصصة وخريجي الجامعات وأولياء الأمور.

ثامناً : ثمة اتفاق على أن وسائل تحقيق الربط بين تطوير المجتمع وتطوير أهداف التعليم الجامعي تتلخص في :

1- إمداد المجتمع بما يتوافق معه من القوى البشرية والربط بين المجتمع والبيئة والزيادة في البحوث والارتقاء بالتكنولوجيا الحديثة.

2- مواكبة أهداف التعليم للخطط التنموية.

تاسعاً : ترى الدراسة أن أهم آليات النهوض بدور الصحافة لتوجيه الرأي العام لتطوير أهداف التعليم الجامعي وهى :

1- إنشاء المكاتب الصحفية داخل الجامعات واستخدام الأساليب الصحفية الجديدة واختيار القائمين على العمل الصحفي بصورة جيدة.

2- مشاركة الصحافة في مناقشة أهداف الجامعة والاهتمام بمشكلات الأساتذة المالية والمعنوية وإنشاء صحف خاصة بالجامعات وشئون الطلاب وهيئة التدريس.

عاشراً : أن أهداف التعليم الجامعي لا تتأثر باتجاهات الرأي العام وهذا يرجع إلي ارتباط التعليم باستراتيجية الدولة والخط السياسي لها وأن هناك تعدد في المواقف التي نجحت فيها الصحافة في تطوير التعليم الجامعي لعل أبرزها إنشاء الجامعات الإقليمية، وإنشاء كليات التكنولوجيا وإلغاء الاستثناءات وتنشيط دور التعليم الفني، وتعليم الفتاة المصرية ومحو الأمية وتعليم الكبار.

وإذا كان ما سبق يمثل أهم نتائج الدراسة الميدانية فإن نتائج تحليل المحتوى لكتابات المتخصصين في الصحف القومية تتلخص في الأتي :

أولاً : أن الصحف القومية الثلاث (الأهرام ــ الأخبار ــ الجمهورية) قد تناولت قضية تطوير أهداف التعليم الجامعي.

ثانياً : أجمعت الصحافة المصرية على ضرورة الارتقاء بمستوى التعليم الجامعي وإعادة تنظيم الجامعات وتطوير أساليب التعليم وضرورة ارتباطه بالعملية التنموية الشاملة بأبعادها المختلفة.

ثالثاً : اتفقت الجرائد الثلاث (الأهرام ــ الأخبار ــ الجمهورية) على أن تطوير أهداف التعليم الجامعي لا يمكن أن يتم دون استقلال الجامعة ودون ارتباط الجامعة بالمجتمع وإنشاء الجامعات التكنيكية والمساهمة في حل مشكلات المجتمع.

رابعاً : أجمعت الجرائد الثلاث على أن تطوير أهداف التعليم الجامعي تتعلق بصورة مباشرة بالاهتمام بإعداد أعضاء هيئة التدريس وإعادة النظر في خطة الدولة للبعثات ووضع خطة شاملة لسياسة القبول بالكليات.

خامساً : سعت الجرائد الثلاث ــ متفقة ــ إلي توضيح قضايا تطوير الجامعات، وإلى إثراء معرفة الرأي العام بها من أجل المساهمة في تطويرها.

سادساً : أوضحت الجرائد الثلاث إلى أن تطوير أهداف الجامعة يمكن أن تتم عن طريق توثيق الصلة بين الجامعة والمجتمع والقضايا القومية، وزيادة الإعتمادات المالية.

سابعاً : أن تطوير أهداف التعليم الجامعي يمكن أن يتم عن طريق القضاء على الفائض في أعداد الطلاب، وكذا اعتبار الجامعة سلطة منفصلة وإشاعة الديموقراطية الجامعية وإشاعة حرية الفكر وجعل الجامعة منارة للعلم.

ثامناً : أجمعت الجرائد الثلاث على ضرورة تدعيم الجامعة وسيادة تكافؤ الفرص ومنح الجامعة السلطة وتدعيم الجامعة بإنشاء المكتبات والمعامل وتدعيم الكتاب الجامعي والحد من الدروس الخصوصية. كل هذه الأشياء ضرورية لتطوير أهداف التعليم الجامعي والنهوض به.

تاسعاً : ضرورة الربط بين التعليم الجامعي والقوى البشرية وخطط التنمية المجتمعية الشاملة والاستفادة من البحوث والدراسات العلمية الجادة في مجالات التصنيع والزراعة والبناء والتشييد والطب والصيدلة والعلوم.. الخ

وأخيراً ينبغي أن تذكر في هذا النظام أن الصحف القومية برغم تبنيها لقضايا تطوير أهداف التعليم الجامعي إلا أنها كتبت عنها بشكل موسمي، وأنها ناقشت الوضع الحالي للجامعات أو على الأكثر ما يحدث في التعليم الجامعي الآن.

وفى ضوء ما سبق يمكن القول أن الدراسة قد أجابت عن سؤالي الدراسة بطريقة واضحة حاول الباحث على قدر طاقته أن يصل إلى مرتبة الكمال، والكمال لله وحده..

ويرجو على قدر ما قدم أن يكون قد أصاب.

﴿ وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ ﴿٧٦﴾ ﴾

صدق الله العظيم

ثانياً : توصيات البحث :

أولاً : إعادة النظر في وضع وصياغة أهداف التعليم الجامعي في مصر.

ثانياً : يتم وضع وصياغة أهداف التعليم الجامعي وفقاً لتصور الباحث.

ثالثاً : عقد مؤتمر قومي على مستوى الجمهورية يشارك في عضويته :

1- السادة وزراء التعليم العالي والبحث العلمي، والداخلية، والاقتصاد، والمالية، والتخطيط، والقوى العاملة، والعمل، والإعلام الحالين والسابقين.

2- مستشارى السيد رئيس الجمهورية لشئون التعليم.

3- أساتذة الجامعات والباحثين والمتخصصين في قضايا التعليم الجامعي والرأي العام في كليات التربية والإعلام والآداب والشريعة والقانون والإقتصاد واللغة العربية وفى المراكز البحثية الأخرى.

4- أعضاء لجان التعليم والثقافة والإعلام والتشريع بمجلسي الشعب والشورى وبالأحزاب السياسية المختلفة وأيضاً بالمجالس القومية المتخصصة.

5- الكتاب والنقاد والأدباء والصحفيين في المؤسسات الصحفية والإعلامية المختلفة والمتخصصين والمهتمين بالتعليم الجامعي واحتياجات الرأي العام من التعليم الجامعي.

6- القيادات التنفيذية المسئولة عن التعليم الجامعي في الوزارة المعنية (

التعليم العالي ــ الداخلية ــ الإعلام ــ التخطيط ــ المالية ــ القوى العاملة... الخ).

7- خبراء التعليم الجامعي في المنظمات المحلية والدولية والعالمية.

8- أساتذة وخبراء أهداف التعليم الجامعي في الدول الأخرى والتي سبقتا في تطوير نظم التعليم الجامعي للاستفادة من الخبرات التي تتناسب مع إمكانات وظروف وتقاليد المجتمع المصري.

9- بعض خريجي الجامعات من المبعوثين للخارج والمهتمين بالتعليم الجامعي ويقوم المؤتمر بتقييم وتقويم أهداف التعليم الجامعي في مصر عن طريق التوصيات التي يجب إقرارها.

10- يجب تعديل قانون الجامعات المنظم لأهداف التعليم الجامعي في ضوء توصيات المؤتمر السابق ذكره.

11- تنظيم جلسات استماع لاستطلاع رأى الجامعات ومراكز البحوث العلمية والمنظمات المحلية والدولية والنقابات والمؤسسات التشريعية والسياسية والتنفيذية في تعديلات القانون حتى يتثنى لجميع الهيئات المعنية المشاركة بالفكر والرأي في وضع أهداف التعليم الجامعي لتأتى معبرة عن كل الاتجاهات محققة للصالح العام.

12- يجب أن تشمل أهداف التعليم الجامعي على المفهوم المعاصر والشامل لدور الجامعات في مصر من حيث إعداد الكوادر الفنية المدربة وإجراء البحوث والدراسات العلمية وإثراء المعرفة والانفتاح على البيئة وحل مشكلات المجتمع والارتباط بقضايا التنمية ونقل الإنسان المصري بالقيم الروحية والخلقية.

13- يجب أن تتسم أهداف التعليم الجامعي بالمرونة حتى تتلائم مع المتغيرات المستقبلية للمجتمع المصري.

14- يجب أن يعاد النظر في أهداف التعليم الجامعي بعد حدوث كل تغيرات جديدة تطرأ على المجتمع المصري تؤثر مباشرة على العملية التعليمية.

رابعاً : العمل على علاج النمو غير المتوازن في الجامعات المصرية وذلك عن طريق تحقق التناسب بين عدد طلاب الجامعات المصرية والمهام التي تضطلع بها من جهة وبين الإمكانات المتاحة لها من جهة أخرى، وذلك وفقاً لمعدلات يتم تحديدها من واقع دراسة عملية للتكاليف المعيارية للتعليم الجامعي في مصر، مع الاسترشاد بالمستويات العالمية كما يتطلب العناية بالدراسة الحديثة التي تتمشى مع مقتضيات التنمية.

خامساً : العمل على أن يكفل لأعضاء هيئة التدريس بالجامعات المرتبات المناسبة التي تتلائم مع جهودهم وتفرغهم الكامل للعمل في الجامعات والتي تكفل لهم الحياة الكريمة.

سادساً : تأكيد الاستغلال الفكري والعلمي للجامعات وحقها في الإدارة الذاتية

سابعاً : تخطيط سياسة التعليم الجامعي على النحو التالي :

1- التوسع في الجامعات التكنولوجية ودعمها وتوفير الإمكانات اللازمة لها.

2- التحول من النمط التقليدي لجامعاتنا القديمة إلي النمط المتكامل بإعطاء المزيد من العناية والاهتمام بالجوانب التطبيقية والعلمية للعلوم المختلفة وإعطاء الدروس العملية والتطبيقات والتدريبات الميدانية وزناً أكبر وتوفير الإمكانات الأزمة لذلك.

3- التوسع في الدراسات التطبيقية والعملية ودعمها وتوفير الإمكانات المناسبة اللازمة لها وتوجيه العدد الأكبر من الطلاب للالتحاق بها لتمثل هذه الدراسات مكان الصدارة من حيث طلابها على عكس ما هو قائم الآن.

ثامناً : تشكيل البناء التعليمي الجامعي على أساس التوسع في أقسام الدراسات العليا وتوفير الإمكانات اللازمة لها وإعطائها مزيداً من العناية.

---

(1) شريف رياض، الأخبار، 12 / 12 / 1980 م.

(2) محمود عارف، الأخبار، 26 / 1 / 1981م.

تاسعاً : إنشاء جامعات الدراسات العليا للوفاء باحتياجات أعضاء هيئة التدريس والباحثين أو قيام الجامعات المصرية بإنشاء مراكز للخدمة العامة أو التوسع فيها لرفع المستوى العلمي والقدرات التقنية لأبناء المجتمع بصفة عامة ولإتاحة الفرصة للتعليم المستمر.

عاشراً : إنشاء مدارس تجريبية تستهدف تطوير العملية التعليمية والنهوض بها في مراحل التعليم العالي.

الحادي عشر : قيام الجامعات الإقليمية بتنظيم دراسات أقل من المستويات الجامعية لتوفير الكوادر الفنية في إطار تحقيق التنسيق والتكافل لهيكل القوى العاملة بكل إقليم وفقاً لاحتياجاته والمزايا النسبية التي يتمتع بها.

الثاني عشر : تدعيم المعامل والورش بالأجهزة والآلات العلمية اللازمة وفقاً للمعدلات المناسبة في هذا الشأن حتى يمكن التوسع في التطبيقات والدروس العلمية ورفع معدل استخدام الطلاب ومعايشهم للأجهزة والأدوات المعملية وتنمية قدراتهم وملكاتهم في المجال التطبيقي.

الثالث عشر : زيادة الاهتمام بالتطبيقات والدروس العملية والتدريبات الميدانية وإعطائها وزناً أكبر في البرامج الدراسية والتوسع في الدراسات التكنولوجية والفنون الإنتاجية والتطبيقية والتوسع في مراكز العمل والإنتاج والتنمية الاقتصادية.

الرابع عشر : إنشاء نوعيات وأنماط جديدة من الدراسات الجامعية غير التطبيقية وفقاً لاحتياجات سوق العمل وتوفير النظم الكفيلة لمسايرة التقدم العلمي وركب التطور.

الخامس عشر: يجب زيادة المساحات المخصصة لأخبار الجامعات في الصحف القومية.

السادس عشر : يجب تخصيص صفحة كاملة لأخبار الجامعات في كل جريدة قومية أو حزبية أسوة بصفحة الرياضة مثلاً.

---

(1) جريدة الأخبار، 15 / 6 / 1981 م.

(2) رأى الأخبار، 10/ 11 / 1981 م.

السابع عشر : يجب إصدار جريدة مستقلة تختص بعرض أخبار ومشكلات الجامعات في مصر.

الثامن عشر : يجب إنشاء مكتب صحفي بكل جامعة أو مركز بحثي أو تجمع علمي تضم ممثلين عن أعضاء هيئة التدريس والطلاب والعاملين بالجامعات بالإضافة إلي محرري أخبار الجامعات للقيام بالتغطية الشاملة والموضوعة لأخبار الجامعات.

التاسع عشر : يجب الاهتمام بالإعداد العلمي والخلقي والتربوي السليم لمحرري أبواب الجامعات مع تدعيمهم بالإمكانيات اللازمة لأداء مهمتهم في صراحة ويسر.

العشرون : يجب على الصحفيين الالتزام بشرف المهنة وتحرى الدقة والموضوعية في معالجة الأخبار بالجامعات حتى تكون الصحافة المرآة الصادقة لمجتمع الجامعة.

الحادي والعشرون : يجب على الصحفيين استخدام الأساليب المختلفة لفنون الصحفية أثناء معالجتهم لقضايا الجامعات.



9

الفصل التاسع

تراخيص وأخلاقيات الصحافة التربوية

1- خطوات الحصول على ترخيص صحيفة.

2- آداب مهنة الصحافة.

3- تنظيم مهنة الصحافة.

4- ميثاق الشرف الصحفي.

5- ميثاق الشرف الإعلامي العربي.

للحصول على رخصة لإصدار صحيفة بجمهورية مصر العربية يجب إتباع القوانين التالية :

1- قانون المطبوعات والنشر رقم 8 لسنة 1998 :

المنشور على الصفحة 3162 من عدد الجريدة الرسمية رقم 4300 تاريخ 1998/9/1 المعدل بموجب القانون المؤقت المعدل رقم 24 لسنة 2003.

المادة (1):

يسمى هذا القانون (قانون المطبوعات والنشر لسنة يمتمتمےلخ ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

المادة (2):

يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذا القانون المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك :

الوزارة : وزارة الإعلام.

الوزير : وزير الإعلام.

الدائرة : دائرة المطبوعات والنشر.

المدير : مدير عام الدائرة.

النقابة : نقابة الصحفيين الأردنيين.

الشخص : الشخص الطبيعي أو المعنوي.

المطبوعة : كل وسيلة نشر دونت فيها المعاني أو الكلمات أو الأفكار بأي طريقة من الطرق.

المطبوعة الدورية : المطبوعة الصحفية والمتخصصة بكل أنواعها والتي تصدر في فترات منظمة، وتشمل :

(أ) المطبوعة الصحفية، وتشمل ما يلي :

1- المطبوعة اليومية : المطبوعة التي تصدر يومياً بصورة مستمرة باسم معين وأرقام متتابعة وتكون معدة للتوزيع على الجمهور.

2- المطبوعات غير اليومية : المطبوعة التي تصدر بصورة منتظمة مرة في الأسبوع أو على فترات أطول وتكون معدة للتوزيع على الجمهور.

(ب) المطبوعة المتخصصة: المطبوعة التي تختص في مجال محدد وتكون معدة للتوزيع على المعنيين بها أو على الجمهور، وذلك حسبما تنص عليه رخصة إصدارها.

(ج) نشرة وكالة الأنباء : النشرة المعدة لتزويد المؤسسات الصحفية بالأخبار والمعلومات والمقالات والصور والرسوم.

الصحافة : مهنة إعداد المطبوعات الصحفية وتحريرها وإصدارها وإذاعتها.

الصحفي : عضو النقابة المسجل في سجلها واتخذ الصحافة مهنة له وفق أحكام قانونها.

مراسل المطبوعة الدورية ووسيلة الإعلام الخارجية : الصحفي مهما كانت جنسيته الذي يمارس مهنة الصحافة مع المطبوعات الدورية ووسائل الإعلام غير الأردنية.

المطبعة : المكان والأجهزة المعدة لإنتاج المطبوعات بأنواعها وأشكالها ومراحلها المختلفة، ولا يشمل هذا التعريف الآلات الطابعة والكاتبة والناسخة وآلات التصوير المعدة للأغراض الأخرى غير النشر.

دار النشر : المؤسسة التي تتولى إعداد المطبوعات وإنتاجها وبيعها.

دار التوزيع : المؤسسة التي تتولى توزيع المطبوعات أو بيعها.

دار النشر والتوزيع: المؤسسة التي تتولى أعمال دار النشر ودار التوزيع في آن واحد.

المكتبة : المحل التجاري المرخص لبيع الكتب وأدوات الكتابة والصحف والمجلات والمطبوعات الأخرى.

دار الدراسات والبحوث : المؤسسة التي تتولى إجراء الدراسات والبحوث أو نشرها وتقديم الاستشارات في المجالات السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية والإنسانية وغيرها.

دار قياس الرأي العام : المؤسسة التي تتولى إجراء البحوث بهدف استطلاع اتجاهات الرأي العام حول موضوع معين بوساطة الاستبيانات أو غيرها من الوسائل.

دار الترجمة : المؤسسة التي تتولى أعمال الترجمة من لغة إلى أخرى بما في ذلك الترجمة الفورية.

مكتب الدعاية والإعلان: المكتب الذي يتولى أعمال الإعلان والدعاية وإنتاج موادها ونشرها أو بثها بأي وسيلة.

المادة (3):

الصحافة والطباعة حرتان وحرية الرأى مكفولة لكل أردني وله أن يعرب عن رأيه بحرية القول والكتابة والتصوير والرسم وغيرها من وسائل التعبير والإعلام.

المادة (4):

تمارس الصحافة مهمتها بحرية في تقديم الأخبار والمعلومات والتعليقات، وتسهم في نشر الفكر والثقافة والعلوم في حدود القانون وفي إطار الحفاظ على الحريات والحقوق والواجبات العامة واحترام حرية الحياة الخاصة للآخرين وحرمتها.

المادة (5):

على المطبوعات احترام الحقيقة والامتناع عن نشر ما يتعارض مع مبادئ الحرية والمسئولية الوطنية وحقوق الإنسان وقيم الأمة العربية والإسلامية.

المادة (6):

تشمل حرية الصحافة ما يلي :

(أ) إطلاع المواطن على الأحداث والأفكار والمعلومات في جميع المجالات.

(ب) إفساح المجال للمواطنين والأحزاب والنقابات والهيئات الثقافية والاجتماعية والاقتصادية على أفكارهم وآرائهم وإنجازاتهم.

(ج) حق الحصول على المعلومات والأخبار والإحصاءات التي تهم المواطنين من مصادرها المختلفة وتحليلها وتداولها ونشرها والتعليق عليها.

(د) حق المطبوعة الدورية والصحفي في إبقاء مصادر المعلومات والأخبار التي تم الحصول عليها سرية.

المادة (7):

آداب مهنة الصحافة وأخلاقياتها ملزمة للصحفي، وتشمل :

(أ) احترام الحريات العامة للآخرين وحفظ حقوقهم وعدم المس بحرمة حياتهم الخاصة.

(ب) اعتبار حرية الفكر والرأي والتعبير والإطلاع حقاً للصحافة والمواطن على السواء.

(ج) التوازن والموضوعية والنزاهة في عرض المادة الصحفية.

(د) الامتناع عن نشر كل ما من شأنه أن يثير العنف أو يدعو إلى إثارة الفرقة بين المواطنين بأي شكل من الأشكال.

المادة (8):

للصحفي الحق في الحصول على المعلومات، على جميع الجهات الرسمية والمؤسسات العامة تسهيل مهمته وإتاحة المجال له للإطلاع على برامجها ومشاريعها وخططها.

المادة (9):

(أ) يشترط في مراسل المطبوعات الدورية ووسائل الإعلام الخارجية أن يكون صحفياً أردنياً أو صحفياً عربياً أو أجنبياً سمح له مجلس النقابة بموافقة الوزير بذلك العمل.

(ب) تنظم عملية اعتماد أولئك المراسلين بموجب نظام يصدر لهذه الغاية.

(ج) يحظر على الصحفي الارتباط بعلاقة عمل مع أي جهة أجنبية إلا وفقاً للنظام المنصوص عليه في الفقرة (ب) من هذه المادة.

المادة (10):

لا يجوز لغير الصحفي ممارسة مهنة الصحافة بأي شكل من أشكالها بما في ذلك مراسلة المطبوعات الدورية ووسائل الإعلام الخارجية أو تقديم نفسه على أنه صحفي، ولا يشمل ذلك من يقتصر عمله على كتابة المقالات.

المادة (11):

(أ) لكل أردني ولكل شركة يمتلكها أردنيون الحق بإصدار مطبوعة صحفية.

(ب) لكل حزب سياسي أردنى مسجل حق إصدار مطبوعاته الصحفية.

(ج) لمجلس الوزراء بناءً على تنسيب الوزير منح رخصة لإصدار النشرات للجهات التالية :

1- وكالة الأنباء الأردنية.

2- وكالة أنباء غير أردنية شريطة المعاملة بالمثل.

المادة (12):

يقدم طلب الحصول على رخصة إصدار مطبوعة صحفية أو متخصصة إلى الوزير متضمناً البيانات التالية :

1- اسم طالب الرخصة ومحل إقامته وعنوانه.

2- اسم المطبوعة ومكان طبعها وصدورها.

3- مواعيد صدورها.

4- مادة تخصصها.

5- اللغة أو اللغات التي تصدر بها.

6- اسم رئيس التحرير المسئول.

المادة (13):

على الرغم مما ورد في أي تشريع آخر، يشترط لمنح الرخصة لمطبوعة دورية فيما يتعلق برأسمالها ما يلي :

(أ) أن لا يقل رأسمالها المدفوع عن نصف مليون دينار إذا كانت مطبوعة صحفية يومية.

(ب) أن لا يقل رأسمالها المدفوع عن خمسين ألف دينار إذا كانت مطبوعة صحفية غير يومية.

(ج) أن لا يقل رأسمالها المدفوع عن خمسة آلاف دينار إذا كانت مطبوعة متخصصة.

(د) تستثنى المطبوعة الصحفية اليومية وغير اليومية التي يرغب أي حزب سياسي إصدارها من الحد الأدنى من رأس المال المنصوص عليه في كل من الفقرتين (أ) و(ب) من هذه المادة.

المادة (14):

تثنى من شرط رأس المال المنصوص عليه في المادة (13) من هذا القانون المطبوعات المتخصصة الصادرة عن الوزارات والدوائر والمؤسسات الرسمية العامة والجامعات والمؤسسات الأهلية ذات النفع العام بناءً على تنسيب الوزير.

المادة (15):

(أ) يقدم طلب الحصول على رخصة إنشاء مطبعة أو دار نشر أو دار توزيع أو دار للترجمة أو مكتب للدعاية والإعلان إلى الوزير على الأنموذج المعد لهذه الغاية.

(ب) تحدد البيانات والإجراءات الخاصة بتقديم الطلب للحصول على الرخصة المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذه المادة بما في ذلك إدخال التغيير أو التعديل على مضمون الرخصة وإجراءات التنازل عنها بموجب نظام يصدر بمقتضى هذا القانون.

المادة (16):

يجب أن يكون لكل من المؤسسات المذكورة في المادة (15) من هذا القانون مدير مسئول تتوافر فيه الشروط التالية :

(أ) أن يكون أردنياً ومقيماً إقامة دائمة في المملكة.

(ب) غير محكوم بجناية أو جنحة مخلة بالشرف والأخلاق العامة.

(ج) أن يكون متفرغاً تفرغاً تاماً ولا يجوز للشخص الواحد أن يكون مديراً مسئولاً لأكثر من مؤسسة.

(د) أن يكون حاصلاً على مؤهلات علمية أو على خبرات عملية تتناسب مع متطلبات عمل المؤسسة التي سيتولى إدارتها حسب مقتضى الحال وفق التعليمات التي يصدرها الوزير لهذه الغاية.

المادة (17):

(أ) يصدر مجلس الوزراء بناءً على تنسيب الوزير قراره بشأن طلب ترخيص المطبوعة الصحفية الذي يقدم مستكملاً الشروط المطلوبة، وذلك خلال ثلاثين يوماً من تاريخ تقديمه، وإلا يعتبر الطلب مقبولاً، وفي حال رفضه يجب ان يكون القرار معللاً.

(ب) يصدر الوزير قراره بشأن طلب ترخيص المطبوعة المتخصصة أو طلب ترخيص أي من المؤسسات المذكورة في المادة 15 من هذا القانون الذي يقدم مستكملاً الشروط المطلوبة، وذلك خلال ثلاثين يوماً من تاريخ تقديمه، وإلا يعتبر الطلب مقبولاً، وفي حال رفضه يجب أن يكون القرار معللاً.

(ج) يبلغ طالب الترخيص بقرار مجلس الوزراء أو قرار الوزير المنصوص عليهما في الفقرتين أ و ب من هذه المادة خلال مدة لا تتجاوز خمسة عشر يوماً من تاريخ صدور أي منها.

المادة (18):

مع مراعاة الشروط المنصوص عليها في هذا القانون، يمنح الترخيص لإصدار مطبوعة صحفية لمالكها، وله بموافقة مجلس الوزراء التنازل عنها للغير بكاملها أو بأي جزء منها شريطة مراعاة ما يلي :

(أ) أن يبلغ المتنازل والمتنازل له الوزير إشعاراً برغبتهما في ذلك التنازل قبل ثلاثين يوماً من التاريخ المحدد لوقوعه.

(ب) أن تتوافر في المتنازل له الشروط المنصوص عليها في هذا القانون التي تسمح له بتملك المطبوعة أو تملك أي جزء منها.

(ج) أن يقدم الطرفان نسخة من اتفاقية التنازل المسجلة لدى الجهات المختصة إلى الدائرة.

(د) يستثنى من أحكام هذه المادة بيع أسهم الأفراد في الشركات المساهمة العامة تصدر مطبوعات صحفية.

المادة (19):

(أ) تعتبر رخصة المطبوعة الدورية ملغاة حكماً في أي من الحالات التالية:

1- إذا لم تصدر المطبوعة الصحفية خلال ستة أشهر من تاريخ منح الرخصة.

2- إذا توقفت المطبوعة اليومية لمدة ثلاثة أشهر متصلة.

3- إذا توقفت المطبوعة غير اليومية التي تصدر بصورة منتظمة مرة في الأسبوع من إصدار أثني عشر عدداً متتالياً.

4- إذا توقفت المطبوعة غير اليومية التي تصدر بصورة منتظمة في مدة أطول من الأسبوع أربعة أعداد متتالية.

5- إذا تنازل مالكها عنها كلياً أو جزئياً خلافاً لأحكام المادة (18) من هذا القانون.

(ب) للمحكمة إلغاء رخصة المطبوعة إذا خالفت شروط ترخيصها بما في ذلك مضمون التخصص دون الحصول على موافقة مسبقة من الوزير، شريطة أن يكون قد قام بإنذارها مرتين بسبب مخالفتها لتلك الشروط.

(ج) تستثنى المطبوعات الصحفية التي تصدرها الأحزاب السياسية المسجلة من الشروط الواردة في القرة (أ) من هذه المادة.

المادة (20):

(أ) على المطبوعة الصحفية والمتخصصة أن تعتمد في مواردها على مصادر مشروعة، ويحظر عليها تلقى أي دعم مادي من أي دولة أو جهة أردنية.

(ب) على مالك المطبوعة الصحفية تزويد الوزير بنسخة من ميزانيتها السنوية خلال الأشهر الأربعة الأولى من السنة التالية، وللوزير أو من ينيبه حق الإطلاع على مصادر التمويل.

المادة (21):

يشترط في مالك المطبوعة الصحفية والمتخصصة ما يلي :

(أ) أن يكون أردني الجنسية أو شركة يمتلكها أردنيون أو حزباً سياسياً أردنياً مسجلاً.

(ب) غير محكوم بجناية أو بجنحة مخلة بالشرف والأخلاق العامة.

المادة (22):

على مالك المطبوعة الصحفية والمتخصصة أن ينشر في مكان بارز فيها وبشكل واضح اسمه وسام رئيس تحريرها المسئول ومكان صدورها وتاريخه وبدل الاشتراك فيها واسم المطبعة التي تطبع فيها، وأن يقدم إشعاراً للمدير بأي تغيير أو تعديل يطرأ على ذلك خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ وقوع التغيير أو التعديل.

المادة (23):

(أ) يجب أن يكون لكل مطبوعة صحفية رئيس تحرير مسئول يشترط فيه ما يلي:

1- أن يكون صحفياً ومضى على عضويته في النقابة مدة لا تقل عن أربع سنوات.

2- أن يكون أردنياً مقيماً إقامة فعلية في المملكة.

3- أن لا يكون رئيس تحرير مسئولاً في مطبوعة أخرى.

4- أن يتقن لغة المطبوعة التي سيعمل رئيس تحرير مسئولاً لها قراءة وكتابة، وإذا كانت تصدر بأكثر من لغة فيتوجب عليه أن يتقن على ذلك الوجه اللغة الأساسية للمطبوعة وأن يلم إلماماً كافياً باللغات الأخرى.

5- لم يسبق أن حكم عليه بعقوبة المنع من ممارسة مهنة الصحافة.

(ب) تطبق أحكام الفقرة (أ) من هذه المادة على رئيس التحرير المسئول عن المطبوعة التي يصدرها الحزب السياسي، باستثناء ما ورد في البند(1)

(ج) رئيس التحرير مسئول عما ينشر في المطبوعة التي يرأس تحريرها، كما يعتبر مسئولاً مع كاتب المقال عن مقاله.

(د) لا يجوز أن يكون للمطبوعة الدورية أكثر من رئيس تحرير مسئول واحد.

المادة (24):

(أ) يفقد رئيس التحرير المسئول في المطبوعة الصحفية صفته هذه في أي من الحالات التالية :

1- الاستقالة.

2- إذا فقد أحد الشروط المنصوص عليها في المادة (23) من هذا القانون.

(ب) عند خلو منصب رئيس التحرير المسئول أو تغيبه لأي سبب، على مالك المطبوعة الصحفية تكليف من يقوم بعمله وتتوافر فيه الشروط المطلوبة، وذلك لمدة أقصاها شهران، وإعلام المدير بذلك فإذا لم يعد رئيس التحرير المسئول لعمله فإن على مالك المطبوعة الصحفية تعيين رئيس تحرير مسئول، وإلا فللوزير أن يصدر قراراً بإيقاف المطبوعة من الصدور لحين القيام بذلك.

(ج) يعتبر مالك المطبوعة الصحفية أو مصدرها مسئولاً مسئولية كاملة عما ينشر إلى أن يباشر رئيس التحرير المسئول الجديد عمله.

المادة (25):

يجب أن يكون لكل مطبوعة متخصصة رئيس تحرير مسئول تتوافر فيه الشروط التالية :

1- أن يكون أردنياً.

2- أن يكون حاصلاً على مؤهل علمي ذي علاقة مباشرة بموضوع تخصص المطبوعة، أو لديه خبرة معتمدة في ذلك الموضوع لا تقل عن خمس سنوات يقبلها الوزير بناءً على توصية من المدير.

3- أن لا يكون محكوماً بجناية أو جنحة مخلة بالشرف والأخلاق العامة

المادة (26):

(أ) يحظر على المطبوعة المتخصصة الكتابة في غير المجال المرخص به أو تغيير موضوع تخصصها دون الحصول على موافقة مسبقة من الوزير بناءً على توصية من المدير.

(ب) يجب على كل مطبوعة متخصصة تزويد الدائرة بثلاث نسخ عند صدور كل عدد من أعدادها.

المادة (27):

(أ) إذا نشرت المطبوعة الصحفية خبراً غير صحيح أو مقالاً يتضمن معلومات غير صحيحة فيحق للشخص الذي يتعلق به الخبر أو المقال الرد على الخبر أو المقال أو المطالبة بتصحيحه وعلى رئيس التحرير المسئول نشر الرد أو التصحيح مجاناً في العدد الذي يلي تاريخ ورود أي منهما في المكان والحروف نفسها التي نشر فيها الخبر أو المقال في المطبوعة الصحفية.

(ب) إذا نشرت المطبوعة الصحفية خبراً غير صحيح أو مقالاً يتضمن معلومات غير صحيحة تتعلق بالمصلحة العامة، فعل رئيس التحرير المسئول أن ينشر مجاناً الرد أو التصحيح الخطي الذي يرده من الجهة المعنية أو من المدير في العدد الذي يلي تاريخ ورود الرد أو التصحيح وفي المكان والحروف نفسها التي ظهر فيها الخبر أو المقال في المطبوعة الصحفية.

(ج) تطبق أحكام الفقرتين (أ)، (ب) من هذه المادة على أي مطبوعة صحفية غير أردنية توزيع داخل المملكة.

المادة (28):

رئيس التحرير المسئول للمطبوعة الصحفية أن يرفض نشر الرد أو التصحيح الذي يرده استناداً للمادة (27) من هذا القانون في أي من الحالات التالية :

(أ) إذا كانت المطبوعة الصحفية قد صححت الخبر أو المقال قبل ورود الرد أو التصحيح إليها بصورة دقيقة وكافية.

(ب) إذا كان الرد أو التصحيح موقعاً بإمضاء مستعار أو من جهة غير معنية أو مكتوباً بلغة غير اللغة التي حرر بها الخبر أو المقال.

(ج) إذا كان مضمون الرد أو التصحيح مخالفاً للقانون أو النظام العام أو منافياً للآداب العامة.

(د) إذا ورد الرد بعد مرور شهرين على نشر الخبر أو المقال.

المادة (29):

إذا امتنعت الجهة المسئولة عن أي مطبوعة صحفية تصدر خارج المملكة وتوزع فيها عن نشر الرد أو التصحيح وفقاً لأحكام المادة (27) من هذا القانون فللمدير أن يمنع إدخال المطبوعة إلى المملكة لمدة أسبوعين كحد أقصى وللوزير تمديد تلك المدة بتنسيب من المدير.

المادة (30):

(أ) لا يجوز لرئيس التحرير المسئول أن ينشر مقالاً لأي شخص باسم مستعار إلا إذا قدم له كاتبه اسمه الحقيقي.

(ب) إذا نشرت أي مطبوعة تحقيقات صحفية أو أخباراً تعود لأي جهة مقابل أجر، فيترتب على المطبوعة الإشارة فيها بصورة واضحة وصريحة إلى أنها مادة إعلانية.

المادة (31):

(أ) على مالك المكتبة أو دار التوزيع أو دار النشر أن يقدم للمدير نسختين مستوردتين من كل مطبوعة يستوردها من خارج المملكة قبل توزيعها أو بيعها لإجازة ذلك.

(ب) للمدير أن يمنع دخول المطبوعة للمملكة إذا تضمنت ما يخالف أحكام هذا القانون.

المادة (32):

يدون في كل مطبوعة اسم مؤلفها وناشرها وعنوان كل منها والمطبعة التي طبعت فيها وتاريخ طباعتها.

المادة (33):

لا تسري أحكام هذا القانون المتعلقة بالمطبوعات المحظور استيرادها على ما تستورده منها المؤسسات الحكومية والجامعات ومراكز البحث العلمي، على أن تؤخذ موافقة المدير المسبقة على استيرادها وتوضع في أماكن خاصة لاستخدامات البحث العلمي.

المادة (34):

على مالك المطبعة أو مديرها المسئول، بما في ذلك مطابع الصحف، التقيد بما يلي:

(أ) الاحتفاظ بسجل يدون فيه أسماء المطبوعات الدورية وعدد النسخ من كل مطبوعة يتم طباعتها.

(ب) الاحتفاظ بسجل يدون فيه بالتسلسل عناوين المؤلفات التي يطبعها وأسماء أصحابها وعدد النسخ المطبوعة من كل منها.

(ج) أن يبرز للمدير أو من يفوضه هذه السجلات إذا طلب الإطلاع عليها.

(د) أن يودع لدى الدائرة نسختين من كل مطبوعة غير دورية تطبع في مطبعتها، وذلك قبل توزيعها.

المادة (35):

(أ) على كل من يرغب في طبع كتاب في المملكة أن يقدم نسختين من مخطوط هذا الكتاب إلى الدائرة قبل البدء في طبعه، وللمدير إجازة طبعه وله منع طبعه إذا تضمن الكتاب ما يخالف القانون، على أن يبلغ مؤلف الكتاب قراره بذلك خلال شهر من تاريخ تقديمه.

(ب) للمدير إلغاء إجازة أي كتاب أو مخطوطة إذا خالف صاحبها شرطاً من شروط الإجازة بالإضافة أو الحذف وعلى المدير أن يصادر جميع النسخ.

المادة (39):

(أ) يحظر على مالك المطبعة وعلى مديرها المسئول أن يطبع أي مطبوعة كان قد منع طبعها أو نشرها أو توزيعها أو تداولها أو بيعها أو طبع أي مطبوعة غير مرخص بإصدارها أو حظر نشرها.

(ب) يحظر طباعة أي كتاب أو لوحة أو أي مادة دون الحصول على تفويض خطي من مالكها الأصلي.

المادة (37):

تعامل المادة الصحفية المقتبسة أو المتضمنة معاملة المادة المؤلفة أو الأصلية

المادة (38):

(أ) يحظر على المطبوعة نشر كل ما يتعلق بأي مرحلة من مراحل التحقيق حول أي قضية أو جريمة تقع في المملكة إلا إذا أجازت النيابة العامة ذلك.

(ب) للمطبوعة حق نشر جلسات المحاكم وتغطيتها ما لم تقرر المحكمة غير ذلك.

(ج) تنطبق أحكام الفقرة (أ) من هذه المادة على مراسلي وسائل الإعلام الخارجية وتطبق عليهم العقوبات المنصوص عليها في الفقرة (ج) من المادة (47) من هذا القانون.

المادة (39):

يحظر على مالك أي مطبوعة صحفية أو رئيس تحرير مسئول ومدير التحرير وأي صحفي عامل بها وأي كاتب اعتاد الكتابة فيها أن يتلقى أو يقبل بحكم ملكيته لتلك المطبوعة أو ارتباطه أو علاقته بها أي معونة أو هبة مالية من أي جهة أردنية أو غير أردنية.

المادة (40):

يحظر على كل من دار الدراسات والبحوث أو دار قياس الرأي العام أو كل من اعتاد العمل فيها تلقي أو قبول أي معونة أو مساعدة أو هبة مالية أو تمويل من أي جهة أردنية أو غير أردنية، ولا يشمل ذلك تمويل المشاريع المشتركة أو الدراسات أو الأبحاث التي يوافق عليها الوزير.

المادة (41):

(أ) 1- تختص محكمة البداية بالنظر في جرائم المطبوعات التي ترتكب خلافاً لأحكام هذا القانون وأي قانون آخر ذي علاقة وتعطى قضايا المطبوعات صفة الاستعجال، وعلى المحكمة الفصل في أي قضية ترد إليها خلال واحد وعشرين يوماً من تاريخ ورودها إلى قلم المحكمة.

2- ينتدب أحد قضاة محكمة البداية للنظر في القضايا المتعلقة بالمطبوعات.

(ب) على محكمة الاستئناف، في حال استئناف قرار محكمة البداية لديها، الفصل في الدعوى خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ ورودها إلى قلم المحكمة.

(ج) يتولى المدعى العام التحقيق في جرائم المطبوعات وإصدار القرارات المناسبة بشأنها خلال مدة لا تزيد على سبعة أيام من تاريخ مباشرته التحقيق، وينتدب لهذه الغاية أحد المدعين العامين.

(د) تقام دعوى العام في جرائم المطبوعات الدورية على رئيس التحرير المسئول وكاتب المادة الصحفية كفاعلين أصليين، ويكون مالك المطبوعة مسئولاً بالتضامن والتكافل عن الحقوق الشخصية المترتبة على تلك الجرائم وعن

نفقات المحاكمة، ولا يترتب عليه أي مسئولية جزائية إلا إذا ثبت اشتراكه أو تدخله الفعلي في الجريمة.

(هـ) تقام دعوى الحق العام في جرائم المطبوعات غير الدورية على مؤلف المطبوعة كفاعل أصلي وعلى ناشرها كشريك له وإذا لم يكن مؤلفها أو ناشرها معروفاً فتقام الدعوى على مالك المطبعة ومديرها المسئول.

المادة (42):

يعتبر أصحاب المطابع والمكتبات ودور النشر والتوزيع ودور الدراسات والبحوث ودور قياس الرأي العام مسئولين بالتضامن عن الحقوق الشخصية ونفقات المحاكمة التي يحكم بها على مستخدميهم في قضايا المطبوعات التي تنطبق عليها أحكام القانون.

المادة (43):

للمحكمة التي أصدرت الحكم أن تأمر المحكوم عليه بنشر الحكم المكتسب الدرجة القطعية بكامله مجاناً أو نشر خلاصة عنه في أول عدد من المطبوعة الدورية سيصدر بعد تبليغ الحكم وفي ذات المكان من المطبوعة التي نشر فيها المقال موضوع الشكوى وبالأحرف ذاتها وللمحكمة إذا رأت ذلك ضرورياً أن تقضي بنشر الحكم أو خلاصة عنه في صحيفتين أخريين على نفقة المحكوم عليه.

المادة (44):

(أ) إذا خالف رئيس التحرير المسئول للمطبوعة الصحيفة أحكام أي من الفقرتين (أ) و(ب) من المادة (27) من هذا القانون فتقام الدعوى ضده من المتضرر.

(ب) إذا خالفت المطبوعة الصادرة في الخارج نص الفقرة (ج) من المادة (27) من هذا القانون فتقام الدعوى ضدها من قبل المدير.

المادة (45):

(أ) إذا خالفت المطبوعة أحكام الفقرة (أ) من المادة (20) أو خالف أي من المذكورين في المادتين (40) و(41) من هذا القانون أحكامها فيعاقب بغرامة لا تقل عن ضعفي المبلغ الذي تم الحصول عليه.

(ب) إذا تخلف مالك المطبوعة الدورية عن تنفيذ أحكام الفقرة)ب) من المادة (20) فيعاقب بغرامة لا تزيد على مائة دينار، وإذا استمرت حال التخلف فللمحكمة تعليق صدور المطبوعة للمدة التي تراها مناسبة.

(ج) إذا نشرت المطبوعة الدورية ما يخالف أي حكم من أحكام المادة (45) من هذا القانون تعاقب بغرامة لا تقل عن خمسمائة دينار ولا تزيد على ألف دينار ولا يحول ذلك دون ملاحقة المسئول جزائياً وفق أحكام القوانين النافذة.

المادة (46):

(أ) إذا خالف المحكوم عليه أحكام المادة (45) من هذا القانون فيعاقب بغرامة لا تقل عن مائة دينار ولا تزيد على ألف دينار، بالإضافة إلى نشر الحكم على نفقته.

(ب) كل من أدخل إلى المملكة مطبوعة بصورة غير مشروعة أو ساهم في توزيعها يعاقب بغرامة لا تزيد على ألف دينار، بالإضافة إلى مصادرة نسخ المطبوعة.

(ج) كل مخالفة أخرى لأحكام هذا القانون ولم يرد نص على عقوبة عليها فيعاقب مرتكبها بغرامة لا تزيد على مائة دينار.

المادة (47):

كل من أصدر مطبوعة دورية أو من مارس عملاً من أعمال المؤسسات المنصوص عليها في الفقرة (أ) من المادة (51) من هذا القانون بدون ترخيص يعاقب بغرامة لا تقل عن خمسة آلاف دينار ولا تزيد على عشرة آلاف دينار.

المادة (48):

(أ) على كل مالك مطبوعة دورية تسري عليه أحكام هذا القانون أن يوفق أوضاعه وفقاً لأحكامه خلال تسعين يوماً من تاريخ نفاذ هذا القانون.

(ب) يعلق صدور أي مطبوعة صحفية لم توفق أوضاعها بموجب الفقرة (أ) من هذه المادة، وإذا استمرت أوضاع الصحيفة بدون توفيق لمدة تسعين يوماً بعد تعليق صدورها فتعتبر رخصتها ملغاة.

(ج) إذا فقدت أي من المؤسسات المذكورة في المادة (15) من هذا القانون أي شرط

من شروط ترخيصها فللمدير أن يطلب إليها توفيق أوضاعها خلال تسعين يوماً وإلا فيصدر المدير قراراً بإغلاقها، فإذا استمر الإغلاق لمدة تسعين يوماً دون توفيق الأوضاع اعتبر ترخيصها ملغياً حكماً.

(د) على المؤسسات المذكورة في المادة (15) من هذا القانون توفيق أوضاعها وفق أحكامه في مدة لا تتجاوز تسعين يوماً من تاريخ نفاذ أحكامه.

المادة (٤٩):

يلغى قانون المطبوعات والنشر رقم (10) لسنة 1993.

المادة (50):

رئيس الوزراء والوزراء مكلفون بتنفيذ أحكام هذا القانون 1998/8/22.

2- قانون رقم96 لسنة1996 الخاص بتنظيم الصحافة في مصر:

الباب الأول

حرية الصحافة وحقوق وواجبات الصحفيين

فصل تمهيدي

مادة (1):

الصحافة سلطة شعبية تمارس رسالتها بحرية مسئولة في خدمة المجتمع تعبيراً عن مختلف اتجاهات الرأي وإسهامات في تكوينه وتوجيهه من خلال حرية التعبير وممارسة النقد ونشر الأنباء، وذلك كله في إطار المقومات الأساسية للمجتمع وأحكام الدستور والقانون.

مادة (2):

يقصد بالصحف في تطبيق أحكام هذا القانون المطبوعات التي تصدر باسم واحد وبصفة دورية كالجرائد والمجلات ووكالات الأنباء.

الفصل الأول

حرية الصحافة

مادة (3):

تؤدى الصحافة رسالتها بحرية وباستقلال، وتستهدف تهيئة المناخ الحر لنمو المجتمع وارتقائه بالمعرفة المستنيرة، وبالإسهام في الاهتداء إلى الحلول الأفضل في كل ما يتعلق بمصالح الوطن وصالح المواطنين.

مادة (4):

فرض الرقابة على الصحف محظور، ومع ذلك يجوز استثناء في حالة إعلان الطوارئ أو زمن الحرب أو يفرض على الصحف رقابة محددة في الأمور التي تتصل بالسلامة العامة أو أغراض الأمن القومي.

مادة (5):

يحظر مصادرة الصحف أو تعطيلها أو إلغاء ترخيصها بالطريق الدائري.

الفصل الثاني

حقوق الصحفيين

مادة (6):

الصحفيون مستقلون لا سلطان عليهم في أداء عملهم لغير القانون.

مادة (7):

لا يجوز أن يكون الرأي الذي يصدر عن الصحفي أو المعلومات الصحيحة التي ينشرها سبباً للمساس بأمنه، كما لا يجوز إجباره على إفشاء مصادر معلوماته، وذلك كله في حدود القانون.

مادة (8):

للصحفي حق الحصول على المعلومات والإحصاءات والأخبار المباح نشرها طبقاً

للقانون من مصادرها سواء كانت هذه المصادر جهة حكومية أو عامة، كما يكون للصحفي حق نشر ما يتحصل عليه منها.

وتنشأ بقرار من الجهة المختصة إدارة أو مكتب للاتصال الصحفي في كل وزارة أو هيئة أو مصلحة عامة لتسهيل الحصول على ما ذكر في الفقرة السابقة.

مادة (9):

يحظر فرض أي قيود تعوق حرية تدفق المعلومات أو تحول دون تكافؤ الفرص بين مختلف الصحف في الحصول على المعلومات أو يكون من شأنها تعطيل حق المواطن في الإعلام والمعرفة، وذلك كله دون إخلال بمقتضيات الأمن القومي والدفاع عن الوطن ومصالحه العليا.

مادة (10):

مع مراعاة أحكام المادتين السابقتين للصحفي تلقى الإجابة على ما يستفسر عنه من معلومات وإحصاءات وأخبار، وذلك ما لم تكن هذه المعلومات أو الإحصاءات أو الأخبار سرية بطبيعتها أو طبقاً للقانون.

مادة (111):

للصحفي في سبيل تأدية عمله الصحفي الحق في حضور المؤتمرات وكذلك الجلسات والاجتماعات العامة.

مادة (12):

كل من أهان صحفياً أو تعدى عليه بسبب عمله يعاقب بالعقوبات المقررة لإهانة الموظف العمومي أو التعدي عليه في المواد (133، 136، 137/أ) من قانون العقوبات بحسب الأحوال.

مادة (13):

إذا طرأ تغيير جذري على سياسة الصحيفة التي يعمل بها الصحفي أو تغيرت الظروف التي تعاقد في ظلها، جاز للصحفي أن يفسخ تعاقده مع المؤسسة بإرادته

المنفردة بشرط أن يخطر الصحيفة بعزمه على فسخ العقد قبل امتناعه عن عمله بثلاثة أشهر على الأقل، وذلك دون الإخلال بحق الصحفي في التعويض.

مادة (14):

تخضع العلاقة بين الصحفي والصحيفة لعقد العمل الصحفي الذي يحدد مدة التعاقد ونوع عمل الصحفي ومكانه والمرتب وملحقاته والمزايا التكميلية، بما لا يتعارض مع القواعد الآمرة في قانون عقد العمل الفردي أو مع عقد العمل الصحفي الجماعي في حالة وجوده.

مادة (15):

لمجلس نقابة الصحفيين عقد اتفاقات عمل جماعية مع أصحاب الصحف ووكالات الأنباء والصحف العربية والأجنبية تتضمن شروطاً أفضل للصحفي.

وتكون نقابة الصحفيين طرفاً في العقود التي تبرم وفقاً لأحكام المادة السابقة، والفقرة الأولى من هذه المادة.

مادة (16):

تلتزم كافة المؤسسات الصحفية وإدارات الصحف بالوفاء بجميع الحقوق المقررة للصحفي في القوانين وعقد العمل الصحفي المبرم معها.

مادة (17):

لا يجوز فصل الصحفي من عمله إلا بعد إخطار نقابة الصحفيين بمبررات الفصل، فإذا استنفدت الصحافة مرحلة التوفيق بين الصحيفة والصحفي دون نجاح تطبق الأحكام الواردة في قانون العمل في شأن فصل العامل.

الفصل الثالث

واجبات الصحفيين

مادة (18):

يلتزم الصحفي فيما ينشره بالمبادئ والقيم التي يتضمنها الدستور وبأحكام القانون،

مستمسكاً في كل أعماله بمقتضيات الشرف والأمانة والصدق وآداب المهنة وتقاليدها، بما يحفظ للمجتمع مثله وقيمه وبما لا ينتهك حقاً من حقوق المواطنين أو يمس إحدى حرياتهم.

مادة (19):

يلتزم الصحفي التزاماً كاملاً بميثاق الشرف الصحفي، ويؤاخذ الصحفي تأديبياً إذا أخل بواجباته المبينة في هذا القانون أو في الميثاق.

مادة (20):

يلتزم الصحفي بالامتناع عن الانحياز إلى الدعوات العنصرية، أو التي تنطوي على امتهان الأديان أو الدعوة إلى كراهيتها أو الطعن في إيمان الآخرين أو ترويج التحيز أو الاحتقار لأي من طوائف المجتمع.

مادة (21):

لا يجوز للصحفي أو غيره أن يتعرض للحياة الخاصة للمواطنين، كما لا يجوز له أن يتناول مسلك المشتغل بالعمل العام أو الشخص ذي الصفة النيابية العامة أو المكلف بخدمة عامة إلا إذا كان التناول وثيق الصلة بأعمالهم ومستهدفاً المصلحة العامة.

مادة (22):

يعاقب كل من يخالف أحكام المادتين السابقتين بالحبس مدة لا تزيد على سنة وبغرامة لا تقل عن خمسة آلاف جنيه ولا تزيد على عشرة آلاف جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين.

مادة (23):

يحظر على الصحيفة تناول ما تتولاه سلطات التحقيق أو المحاكمة بما يؤثر على صالح التحقيق أو المحاكمة أو بما يؤثر على مراكز من يتناولهم التحقيق أو المحاكمة، وتلتزم الصحيفة بنشر قرارات النيابة العامة ومنطوق الأحكام التي تصدر في القضايا التي تناولتها الصحيفة بالنشر أثناء التحقيق أو المحاكمة، وموجز كاف للأسباب التي

تقام عليها، وذلك كله إذا صدر القرار بالحفظ أو لا وجه لإقامة الدعوى أو صدر الحكم بالبراءة.

مادة (24):

يجب على رئيس التحرير أو المحرر المسئول أن ينشر بناءً على طلب ذي الشأن تصحيح ما ورد ذكره من الوقائع أو سبق نشره من تصريحات في الصحف في غضون الثلاثة الأيام التالية لاستلامه التصحيح أو في أول عدد يظهر من الصحيفة بجميع طبعاتها أيهما يقع أولاً وبما يتفق مع مواعيد طبع الصحيفة، ويجب أن يكون النشر في نفس المكان وبنفس الحروف التي نشر بها المقال أو الخبر أو المادة الصحفية المطلوب تصحيحها.

ويكون نشر التصحيح بغير مقابل إذا لم يتجاوز مثلي مساحة المقال أو الخبر المنشور، فإن جاوزه كان للصحيفة الحق في مطالبة طالب التصحيح بمقابل نشر القدر الزائد محسوباً بسعر تعريفة الإعلان المقررة، ويكون للصحيفة الامتناع عن نشر التصحيح حتى تستوفي هذا المقابل.

مادة (25):

على طالب التصحيح أن يرسل الطلب إلى الصحيفة المعنية بموجب خطاب موصى عليه بعلم الوصول أو ما يقوم مقامه، إلى رئيس التحرير مرفقاً به ما قد يكون متوفراً لديه من مستندات.

مادة (26):

يجوز للصحيفة أن تمتنع عن نشر التصحيح في الحالتين الآتيتين :

1- إذا وصل طلب التصحيح إلى الصحيفة بعد مضي ثلاثين يوماً على النشر.

2- إذا سبق للصحيفة أن صححت من تلقاء نفسها ما يطلب تصحيحه.

وفي جميع الأحوال يجب الامتناع عن نشر التصحيح إذا أنطوى على جريمة أو على ما يخالف النظام العام والآداب.

مادة (27):

إذا لم يتم التصحيح في المدة المنصوص عليها في المادة (24) من هذا القانون، جاز لذي الشأن أن يخطر المجلس الأعلى للصحافة بكتاب موصى عليه بعلم الوصول لاتخاذ ما يراه في شأن نشر التصحيح.

مادة (28):

إذا لم يتم التصحيح في المدة المحددة في المادة (24) من هذا القانون، يعاقب الممتنع عن نشره بالحبس مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر وبغرامة لا تقل عن ألف جنيه ولا تتجاوز أربعة آلاف جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين، وللمحكمة عند الحكم بالعقوبة أو بالتعويض المدني أن تأمر بنشر الحكم الصادر بالعقوبة أو بالتعويض المدني في صحيفة يومية واحدة على نفقة الصحيفة، فضلاً عن نشره بالصحيفة التي نشر بها المقال أو الخبر موضوع الدعوى خلال مدة لا تجاوز خمسة عشر يوماً من تاريخ صدور الحكم إذا كان حضورياً أو من تاريخ إعلانه إذا كان غيابياً، ولا يتم هذا النشر إلا إذا أصبح الحكم نهائياً.

مادة (29):

تنقضي الدعوى الجنائية بالنسبة لرئيس التحرير أو المحرر المسئول عن جريمة الامتناع عن النشر، إذا قامت الصحيفة بنشر التصحيح قبل تحريك الدعوى الجنائية ضدها.

مادة (30):

يحظر على الصحيفة أو الصحفي قبول تبرعات أو إعانات أو مزايا خاصة من جهات أجنبية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، وتعتبر أية زيادة في أجر الإعلانات التي تنشرها هذه الجهات عن الأجور المقررة للإعلان بالصحيفة إعانة غير مباشرة.

ويعاقب كل من يخالف ذلك بالحبس مدة لا تزيد على سنة أو بغرامة لا تقل عن خمسمائة جنيه ولا تتجاوز ألفي جنيه، وتحكم المحكمة بإلزام المخالف بأداء مبلغ يعادل مثلي التبرع أو الميزة أو الإعانة التي حصل عليها، على أن يؤول هذا المبلغ إلى صندوق معاشات نقابة الصحفيين.

كما يحظر على الصحيفة أو الصحفي تلقي أي إعانات حكومية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، إلا وفقاً للقواعد العامة التي يضعها المجلس الأعلى للصحافة.

مادة (31):

يحظر على الصحف نشر أي إعلان تتعارض مادته مع قيم المجتمع وأسسه ومبادئه أو آدابه العامة أو مع رسالة الصحافة وأهدافها، ويجب الفصل بصورة كاملة بين المواد التحريرية والإعلانية.

مادة (32):

لا يجوز للصحفي أن يعمل في جلب الإعلانات أو أن يحصل على أي مبالغ مباشرة أو غير مباشرة أو مزايا عن نشر الإعلانات بأية صفة، ولا يجوز أن يوقع باسمه مادة إعلانية.

مادة (33):

تلتزم جميع الصحف والمؤسسات الصحفية بنشر ميزانياتها خلال ستة أشهر من انتهاء السنة المالية، ويتولى الجهاز المركزي للمحاسبات بصفة دورية مراجعة دفاتر مستندات المؤسسة الصحفية للتحقق من سلامة ومشروعية إجراءاتها المالية والإدارية والقانونية.

وعلى الصحف والمؤسسات أن توافي الجهاز بحساباتها الختامية خلال الثلاثة أشهر التالية لانتهاء السنة المالية، كما يكون عليها أن تمكن الجهاز من هذه المراجعة. وعلى الجهاز المذكور إعداد تقارير بنتيجة فحصه، وعليه أن يحيل المخالفات إلى النيابة العامة مع إخطار المجلس الأعلى للصحافة في جميع الأحوال.

الفصل الرابع

تأديب الصحفي

مادة (34):

تختص نقابة الصحفيين وحدها بتأديب الصحفيين من أعضائها.

وتطبق في هذا الشأن الأحكام الواردة في قانون نقابة الصحفيين فيما لا يتعارض مع أحكام هذا الفصل.

مادة (35):

يحيل نقيب الصحفيين بعد العرض على مجلس النقابة الصحفي الذي تنسب إليه مخالفة تأديبية إلى لجنة التحقيق على أن تنتهي من إجراء التحقيق خلال ثلاثين يوماً من تاريخ الإحالة إليها، فإذا رأت اللجنة أن التحقيق يستغرق مدة أطول استأذنت مجلس النقابة في ذلك.

مادة (36):

تشكل لجنة التحقيق المنصوص عليها في المادة السابقة على النحو التالي:

1- وكيل النقابة . رئيساً .

2- مستشار من مجلس الدولة يختاره مجلس الدولة . عضواً .

3- سكرتير النقابة أو سكرتير النقابة الفرعية بحسب الأحوال . عضواً .

مادة (37):

تشكل هيئة التأديب الابتدائية المنصوص عليها في المادة (18) من قانون نقابة الصحفيين، على النحو التالي :

- ثلاثة أعضاء يختارهم مجلس نقابة الصحفيين من بين أعضائه في أول كل دورة نقابية. وتكون رئاسة اللجنة لأقدمهم قيداً بجدول النقابة ما لم يكن أحدهم عضواً في هيئة مكتب مجلسها فتكون له الرئاسة.
- عضو من المجلس الأعلى للصحافة يختاره المجلس من بين أعضائه الصحفيين.
- مستشار من مجلس الدولة يختاره مجلس الدولة.

وتحال الدعوة إلى هذه الهيئة من لجنة التحقيق المشار إليها في المادة السابقة، ويتولى رئيس لجنة التحقيق توجيه الاتهام أمام الهيئة التأديبية.

مادة (38):

يجوز للصحفي الطعن في قرار هيئة التأديب الابتدائية أمام هيئة التأديب الاستئنافية المنصوص عليها في المادة (28) من قانون النقابة.

مادة (39):

مع عدم الإخلال بحق إقامة الدعوى الجنائية أو المدنية لذوي الشأن، التقدم بالشكوى ضد الصحفي إلى المجلس الأعلى للصحافة.

ويتولى المجلس بحث الشكوى، وإبلاغ النتيجة إلى نقابة الصحفيين في حالة توافر الدلائل الكافية على صحة ما جاء بالشكوى.

الفصل الخامس

المسئولية الجنائية في الجرائم التي تقع بواسطة الصحف

مادة (40):

إذا حركت الدعوى الجنائية أمام محكمة الجنح بسبب الجرائم التي تقع بواسطة الصحف، جاز للمتهم أن ينيب عنه وكيلاً لمتابعتها ما لم تأمر المحكمة بحضوره شخصياً.

مادة (41):

لا يجوز الحبس الاحتياطي في الجرائم التي تقع بواسطة الصحف إلا في الجريمة المنصوص عليها في المادة (179) من قانون العقوبات.

مادة (42):

لا يجوز أن يتخذ من الوثائق والمعلومات والبيانات والأوراق التي يحوزها الصحفي دليل اتهام ضده في أي تحقيق جنائي، ما لم تكن في ذاتها موضوعاً للتحقيق أو محلاً لجريمة.

ومع مراعاة أحكام المواد (55 و97 و199) من قانون الإجراءات الجنائية، يجب رد ما تم ضبطه من الأشياء التي ذكرت في الفقرة السابقة إلى من ضبطت لديه فور انتهاء الغرض الذي ضبطت من أجله.

مادة (43):

لا يجوز القبض على الصحفي بسبب جريمة من الجرائم التي تقع بواسطة الصحف إلا بأمر من النيابة العامة، كما لا يجوز التحقيق معه أو تفتيش مقر عمله لهذا السبب إلا بواسطة أحد أعضاء النيابة العامة. ويجب على النيابة العامة أن تخطر مجلس النقابة قبل اتخاذ إجراءات التحقيق مع الصحفي بوقت كاف، وللنقيب أن يحضر التحقيق هو أو من ينيبه من أعضاء المجلس، ولمجلس النقابة أن يطلب صوراً من التحقيق بغير رسوم.

مادة (44):

لا يعاقب على الطعن بطريق النشر في أعمال موظف عام أو شخص ذي صفة نيابية عامة أو مكلف بخدمة عامة إذا كان النشر بسلامة نية وكان لا يتعدى أعمال الوظيفة أو النيابة أو الخدمة العامة، وبشرط أن يثبت كل فعل أسند إليهم.

الباب الثاني

إصدار الصحف وملكيتها

الفصل الأول

إصدار الصحف

مادة (45):

حرية إصدار الصحف للأحزاب السياسية والأشخاص الاعتبارية العامة والخاصة مكفولة طبقاً للقانون.

مادة (46):

يجب على كل من يريد إصدار صحيفة جديدة أن يقدم إخطاراً كتابياً إلى المجلس الأعلى للصحافة موقعاً عليه من الممثل القانوني للصحيفة يشتمل على اسم ولقب وجنسية ومحل إقامة صاحب الصحيفة، واسم الصحيفة ودوريتها، واللغة التي تنشر بها، ونوع نشاطها والهيكل التحرير والإداري لها، وبيان ميزانيتها ومصادر تمويلها، وعنوانها واسم رئيس التحرير وعنوان المطبعة التي تطبع بها.

مادة (47):

يصدر المجلس الأعلى للصحافة قراره في شأن الإخطار المقدم إليه لإصدار الصحيفة خلال مدة لا تجاوز أربعين يوماً من تاريخ تقديمه إليه مستوفياً جميع البيانات المنصوص عليها في المادة السابقة.

ويجب أن يصدر قرار المجلس برفض الترخيص بإصدار الصحيفة مسبباً ويعتبر انقضاء مدة الأربعين يوماً المشار إليها دون إصدار قرار من المجلس بمثابة عدم اعتراض على الإصدار.

وفي حالة صدور قرار برفض إصدار الصحيفة يجوز لذوي الشأن أن يطعنوا فيه أمام محكمة القضاء الإداري، وذلك بصحيفة تودع قلم كتاب هذه المحكمة خلال ثلاثين يوماً من تاريخ الإخطار بالرفض.

مادة (48):

إذا لم تصدر الصحيفة خلال الشهور الثلاثة التالية للترخيص أو إذا لم تصدر بانتظام خلال ستة أشهر، اعتبر الترخيص كأن لم يكن، ويعد صدور الصحيفة غير منتظم إذا تحقق بغير عذر مقبول عدم إصدار نصف العدد المفروض صدوره أصلاً خلال مدة الأشهر الستة، أو أن تكون مدة الاحتجاب خلال هذه المدة أطول من مدة توالي الصدور.

ويكون إثبات عدم انتظام صدور الجريدة بقرار من المجلس الأعلى للصحافة، ويعلن القرار إلى صاحب الشأن.

مادة (49):

تعتبر الموافقة على إصدار الصحيفة امتيازاً خاصاً لا يجوز التصرف فيه بأي نوع من أنواع التصرف.وكل تصرف يتم بالمخالفة لحكم هذه المادة يعتبر باطلاً. ويعاقب المخالف بغرامة لا تقل عن خمسمائة جنيه ولا تجاوز ألف جنيه، فضلاً عن الحكم بإلغاء ترخيص الصحيفة.

مادة (50):

يحظر إصدار الصحف أو الاشتراك في إصدارها أو ملكيتها بأية صورة من الصور على الممنوعين قانوناً من مزاولة الحقوق السياسية.

مادة (51):

في حالة التغيير الذي يطرأ على البيانات التي تضمنها الإخطار بعد صدور الترخيص يجب إعلان المجلس الأعلى للصحافة كتابة بهذا التغيير قبل حدوثه بخمسة عشر يوماً على الأقل إلا إذا كان هذا التغيير قد طرأ على وجه غير متوقع، وفي هذه الحالة يجب إعلانه في موعد غايته ثمانية أيام على الأكثر من تاريخ حدوثه.

ويعاقب الممثل القانوني للصحيفة عند مخالفة هذه المادة بالحبس مدة لا تزيد على ستة أشهر وبغرامة لا تقل عن خمسمائة جنيه ولا تجاوز ألف جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين.

مادة (52):

ملكية الأحزاب السياسية والأشخاص الاعتبارية العامة والخاصة للصحف مكفولة طبقاً للقانون.

ويشترط في الصحف التي يصدرها الأشخاص الاعتبارية الخاصة فيما عدا الأحزاب السياسية والنقابات والاتحادات أن تتخذ شكل تعاونيات أو شركات مساهمة، على أن تكون الأسهم جميعها في الحالتين اسمية ومملوكة للمصريين وحدهم، وألا يقل رأس مال الشركة المدفوع عن مليون جنيه إذا كانت يومية ومائتين وخمسين ألف جنيه إذا كانت أسبوعية ومائة ألف جنيه إذا كانت شهرية، ويودع رأس المال بالكامل قبل إصدار الصحيفة في أحد البنوك المصرية، ويجوز للمجلس الأعلى للصحافة أن يستثنى من بعض الشروط سالفة البيان. ولا يجوز أن تزيد ملكية الشخص وأفراد أسرته وأقاربه حتى الدرجة الثانية في رأس مال الشركة على يمبمتح من رأس مالها، ويقصد بالأسرة الزوج والزوجة والأولاد القصر.

ويجوز إنشاء شركات توصية بالأسهم لإصدار مجلات شهرية أو صحف إقليمية، ويسري على هذه الشركة الشروط السابقة.

مادة (53):

يعد المجلس الأعلى للصحافة نموذجاً لعقد تأسيس الصحيفة التي تتخذ شكل شركة مساهمة أو تعاونية أو توصية بالأسهم ونظامها الأساسي.

ويحدد عقد التأسيس أغراض الصحيفة وأسماء رئيس وأعضاء مجلس الإدارة المؤقت من بين المساهمين.

وتكون مدة هذا المجلس ستة أشهر على الأكثر من تاريخ استكمال إجراءات التأسيس، يتم خلالها انتخاب مجلس الإدارة وفقاً للنظام الذي يحدده عقد التأسيس.

مادة (54):

يكون لكل صحيفة رئيس تحرير مسئول يشرف إشرافاً فعلياً على ما ينشر بها. وعدد من المحررين المسئولين، يشرف كل منهم إشرافاً فعلياً على قسم معين من أقسامها.

ويشترط في رئيس التحرير والمحررين في الصحيفة أن يكونوا مقيدين بجدول المشتغلين بنقابة الصحفيين.

ولا تنطبق أحكام الفقرتين السابقتين على الصحف والمجلات المتخصصة التي تصدرها الجهات العلمية وكذلك الصحف والمجلات التي تصدرها الهيئات التي يصدر بتحديدها قرار من المجلس الأعلى للصحافة.

ويحكم في حالة مخالفة ذلك بتعطيل الصحيفة مدة لا تجاوز ستة أشهر بناءً على طلب المجلس الأعلى للصحافة، وإذا لم تتم إزالة أسباب المخالفة خلال هذه المدة يعتبر الترخيص ملغياً.

الباب الثالث

الصحف القومية

الفصل الأول

الملكية

مادة (55):

يقصد بالصحف القومية في تطبيق أحكام هذا القانون، الصحف التي تصدر حالياً أو مستقبلاً عن المؤسسات الصحفية ووكالات الأنباء وشركات التوزيع التي تملكها الدولة ملكية خاصة، ويمارس حقوق الملكية عليها مجلس الشورى.

وتكون الصحف القومية مستقلة عن السلطة التنفيذية وعن جميع الأحزاب، وتعتبر منبراً للحوار الوطني الحر بين كل الآراء والاتجاهات السياسية والقوى الفاعلة في المجتمع.

مادة (56):

ينظم العلاقة بين المؤسسات القومية الصحفية وجميع العاملين بها من صحفيين وإداريين وعمال أحكام عقد العمل الفردي المنصوص عليها في قانون العمل.

ويجوز انتقال الصحفي من مؤسسة صحفية قومية إلى أخرى بموافقته وموافقة المؤسستين معاً، دون انتقاص أي حق مادي أو أدبي مقرر له سواء أكان هذا الحق أصلياً أم إضافياً.

ويسرى ذلك على سائر العاملين في المؤسسات الصحفية القومية.

مادة (57):

يخصص نصف صافي الأرباح في المؤسسة الصحفية القومية للعاملين بها والنصف الآخر لمشروعات التوسع والتجديدات وغيرها من المشروعات.

ويصدر المجلس الأعلى القرارات والقواعد المنظمة لإدارتها وإعداد موازنتها السنوية وكيفية توزيع الأرباح.

ويتولى الجهاز المركزي للمحاسبات بصفة دورية مراجعة دفاتر ومستندات المؤسسة الصحفية القومية للتحقق من سلامة ومشروعية إجراءاتها المالية والإدارية والقانونية، وعلى المؤسسة أن تمكن الجهاز من هذه المراجعة.

وعلى الجهاز المذكور إعداد تقرير بنتيجة فحصه وإخطار الجمعية العمومية بهذه التقارير، وكذا إخطار المجلس الأعلى للصحافة ومجلس الشورى لمناقشتها بالمجلس.

مادة (58):

تكون لكل مؤسسة صحفية قومية الشخصية الاعتبارية، ولها مباشرة جميع التصرفات القانونية لتحقيق أغراضها ويمثلها رئيس مجلس الإدارة.

مادة (59):

يجوز للمؤسسة الصحفية القومية، بموافقة المجلس الأعلى للصحافة، تأسيس شركات لمباشرة نشاطها الخاص بالنشر أو الإعلان أو الطباعة أو التوزيع، ويضع المجلس الأعلى للصحافة القواعد المنظمة لتأسيس هذه الشركات ويجوز للمؤسسة الصحفية القومية في مجال نشاطها مزاولة التصدير والاستيراد وفقاً للقواعد التي يضعها المجلس الأعلى للصحافة.

ويسرى على هذه الشركات ما يسرى على المؤسسة الأم من حيث الخضوع لرقابة الجهاز المركزي للمحاسبات ونشر الميزانية والحساب الختامي.

مادة (60):

تسري في شأن العاملين بالمؤسسة الصحفية القومية والشركات التي تنشئها أو الأنشطة التي تزاولها وفقاً للمادة السابقة أحكام القانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الكسب غير المشروع.

مادة (61):

تكون سن التقاعد بالنسبة للعاملين في المؤسسات الصحفية القومية، من صحفيين وإداريين وعمال، ستين عاماً.

ومع ذلك يجوز مد السن سنة فسنة حتى سن الخامسة والستين، وذلك بقرار من المجلس الأعلى للصحافة بتوصية من مجلس إدارة المؤسسة بالنسبة إلى غيرهم.

الفصل الثاني

الجمعية العمومية

مادة (62):

تشكل الجمعية العمومية للمؤسسة الصحفية برئاسة رئيس مجلس الإدارة وعضوية كل من :

1- خمسة عشر عضواً يمثلون الصحفيين والإداريين والعمال بالمؤسسة الصحفية، يتم انتخابهم بالاقتراع السري المباشر، ويشترط في العضو أن تكون له خبرة في أعمال الصحافة مدة خمس سنوات على الأقل، وتنتخب كل فئة من بينها خمسة أعضاء.

2- عشرون عضواً يختارهم مجلس الشورى من الكتاب أو المهتمين بشئون الفكر والثقافة والصحافة والإعلام، على أن يكون من بينهم أربعة على الأقل من ذات المؤسسة الصحفية، وتجرى الانتخابات كما يتم الاختيار كل أربع سنوات. ويضع المجلس الأعلى للصحافة القواعد المنظمة لإجراء الانتخابات.

مادة (63):

تختص الجمعية العمومية للمؤسسة الصحفية القومية بما يلي :

- إقرار الموازنة التقديرية والحساب الختامي.
- تعيين واعتماد مراقبي الحسابات.
- إقرار السياسة الاقتصادية والمالية للمؤسسة والنظر في المشروعات الجديدة أو تصفية مشروعات قائمة، ويتم ذلك من خلال التقرير السنوي الذي يقدمه مجلس الإدارة.
- إقرار اللوائح الخاصة بالأجور وغيرها التي يضعها مجلس الإدارة بشرط الالتزام

بقواعد الحد الأدنى للأجور التي يضعها المجلس الأعلى للصحافة.

- مناقشة تقارير الجهاز المركزي للمحاسبات.
- النظر فيما يعرضه عليه مجلس الإدارة من أمور.
- رفع الاقتراح بحل مجلس الإدارة في حالة إخلاله بواجباته إلى المجلس الأعلى للصحافة.

وتنظم اللائحة التنفيذية إجراءات الدعوة لعقد الجمعية العمومية وتحديد جدول أعمالها وشروط صحة انعقادها وإصدار القرارات.

الفصل الثالث

مجالس الإدارة والتحرير

مادة (64):

يشكل مجلس إدارة المؤسسة الصحفية من ثلاثة عشر عضواً على الوجه الآتي :

1- رئيس مجلس الإدارة ويختاره مجلس الشورى.

2- ستة من العاملين بالمؤسسة يتم انتخابهم بالاقتراع السري المباشر على أن يكون اثنان عن الصحفيين واثنان عن الإداريين واثنان عن العمال وتنتخب كل فئة ممثليها.

3- ستة أعضاء يختارهم مجلس الشورى على أن يكون من بينهم أربعة أعضاء على الأقل من ذات المؤسسة الصحفية.

وتكون مدة عضوية مجلس الإدارة أربع سنوات قابلة للتجديد.

ويشترط لصحة انعقاد مجلس الإدارة حضور الأغلبية المطلقة لأعضائه وتصدر القرارات بأغلبية آراء الحاضرين، وعند التساوي يرجح الجانب الذي من بينه الرئيس.

ولا يجوز الجمع بين عضوية مجلس الإدارة في أكثر من مؤسسة صحفية.

مادة (65):

يشكل في كل صحيفة من الصحف القومية مجلس التحرير من خمسة أعضاء على الأقل ويرأسه رئيس التحرير الذي يختاره مجلس الشورى، ويختار مجلس الإدارة الأعضاء الأربعة الباقين، ويكون من بينهم من يلي رئيس التحرير في مسئولية العمل الصحفي.

وتكون مدة عضوية مجلس التحرير ثلاث سنوات قابلة للتجديد.

مادة (66):

يضع مجلس التحرير السياسة العامة للتحرير ويتابع تنفيذها، وذلك في إطار السياسة العامة التي يضعها مجلس الإدارة للمؤسسة، ويكون تنفيذ تلك السياسة من اختصاص رئيس التحرير ومعاونيه.

الباب الرابع
المجلس الأعلى للصحافة
الفصل الأول
تشكيل المجلس الأعلى للصحافة

مادة (67):

المجلس الأعلى للصحافة هيئة مستقلة قائمة بذاتها يكون مقرها مدينة القاهرة وتتمتع بالشخصية الاعتبارية، وتقوم على شئون الصحافة بما يحقق حريتها واستقلالها وقيامها بممارسة سلطاتها في إطار المقومات الأساسية للمجتمع، وبما يكفل الحفاظ على الوحدة الوطنية والسلام الاجتماعي، وبما يؤكد فعاليتها في ضمان حق المواطنين في المعرفة من خلال الأخبار الصحيحة والآراء والتعليقات الموضوعية.

ويكون تشكيله واختصاصاته وعلاقته بسلطات الدولة وبنقابة الصحفيين على النحو المبين في هذا القانون.

مادة (68):

يصدر رئيس الجمهورية قراراً بتشكيل المجلس الأعلى للصحافة على النحو التالي:

- رئيس مجلس الشورى، وتكون له رئاسة المجلس الأعلى للصحافة.
- رؤساء مجالس إدارات المؤسسات الصحفية القومية.
- رؤساء تحرير الصحف القومية، على أن تمثل كل مؤسسة في حالة تعددهم بواحد من بينهم يختاره مجلس إدارة المؤسسة.
- رؤساء تحرير الصحف الحزبية التي تصدر وفقاً لقانون الأحزاب، فإن تعددت صحف الحزب الواحد يختار الحزب رئيس التحرير الذي يمثلها.
- نقيب الصحفيين وأربعة من نقباء الصحفيين السابقين يختارهم مجلس الشورى.
- رئيس النقابة العامة للعاملين بالصحافة والطباعة والإعلام والنشر، وأربعة من الرؤساء السابقين للنقابة أو من أعضاء النقابة يختارهم مجلس الشورى.
- اثنان من أساتذة الصحافة بالجامعات المصرية يختارهما مجلس الشورى.
- اثنان من المشتغلين بالقانون يختارهما مجلس الشورى.
- عدد من الشخصيات العامة المهتمة بشئون الصحافة والممثلة لشتى اتجاهات الرأي العام يختارهم مجلس الشورى على ألا يزيد عددهم على الأعضاء المذكورين في الفقرات السابقة.

وتكون مدة عضوية المجلس أربعة سنوات قابلة للتجديد.

مادة (69):

يشكل المجلس الأعلى للصحافة هيئة مكتبه من الرئيس والوكيلين والأمين العام والأمين العام المساعد. ويختار المجلس الأعلى هيئة مكتبه بالانتخاب السري، وذلك فيما عدا رئيسه.

الفصل الثاني

اختصاصات المجلس الأعلى للصحافة

مادة (70):

فضلاً عن الاختصاصات الأخرى المنصوص عليها في هذا القانون يتولى المجلس

الأعلى للصحافة الاختصاصات الآتية :

1- إبداء الرأي في كافة المشروعات المتعلقة بقوانين الصحافة.

2- اتخاذ كل ما من شأنه دعم الصحافة المصرية وتنميتها وتطويرها بما يساير التطورات الراهنة في صناعة الصحافة في العالم من خلال تشجيع البحث والتطوير في مجالات هذه الصناعة، وفي أوضاع المؤسسات الصحفية المصرية في كل نواحي العمل الصحفي بالتعاون مع المؤسسات الأكاديمية المتخصصة والهيئات الفنية المحلية والعالمية ومن خلال إنشاء مركز للبحوث ومركز للمعلومات

3- التوثيق التاريخي لتطور صناعة الصحافة في مصر.

4- التعاون مع المجالس والهيئات المماثلة في العالم وتبادل الخبرات والتجارب في الأمور التي تدخل في اختصاص المجلس.

5- التنسيق بين المؤسسات الصحفية في المجالات الاقتصادية والتكنولوجية والإدارية وفي مجالات التدريب والتأهيل.

6- المتابعة الفعالة للأداء الاقتصادي للمؤسسات الصحفية القومية من خلال دراسة ومناقشة تقارير الإدارة والجهاز المركزي للمحاسبات واتخاذ كل ما من شأنه ضمان حسن الأداء.

7- العمل على توفير مستلزمات إصدار الصحف وتذليل جميع العقبات التي تواجه دور الصحف.

8- تحديد حصص الورق لدور الصحف وتحديد أسعار الصحف والمجلات وتحديد أسعار ومساحات الإعلانات للحكومة والهيئات العامة والقطاع العام وقطاع الأعمال بما لا يخل بحق القارئ في المساحة التحريرية وفقاً للعرف الدولي.

9- حماية العمل الصحفي وكفالة حقوق الصحفيين وضمان أدائهم وواجباتهم، وذلك كله على الوجه المبين في القانون.

10- إصدار ميثاق الشرف الصحفي الذي تعده نقابة الصحفيين.

11- متابعة وتقييم ما تنشره الصحف وإصدار تقارير دورية عن مدى التزامها بآداب

المهنة وميثاق الشرف الصحفي، وتلتزم الصحف بنشر تلك التقارير.

12- ضمان احترام الصحف والصحفيين لحق الرد وحق التصحيح.

13- النظر في شكاوى الأفراد ضد الصحف أو الصحفيين فيما يتعلق بالتزام الصحافة بآداب المهنة وسلوكياتها أو فيما ينشر ماساً بحقوق الأفراد أو حياتهم الخاصة.

14- ضمان حد أدنى مناسب لأجور الصحفيين والعاملين بالمؤسسات الصحفية.

15- تحديد نسبة مئوية سنوياً من حصيلة الإعلانات في الصحف والمؤسسات الصحفية لصالح صندوقي المعاشات والإعانات بنقابة الصحفيين والنقابة العامة للعاملين بالصحافة والطباعة والإعلام.

16- تلقي قرارات لجنة القيد بالنقابة ونتائج انتخابات أعضاء مجلس النقابة وقرارات الجمعية العمومية للنقابة.

17- الإذن للصحفي الذي يرغب في العمل بصحيفة أو وكالة أو إحدى وسائل الإعلام غير المصرية داخل جمهورية مصر العربية أو في الخارج، أو مباشرة أي نشاط فيها سواء أكان هذا العمل بصفة مستمرة أو متقطعة، وذلك بعد حصوله على موافقة الجهة التي يعمل بها.

18- للمجلس في سبيل تحقيق الاختصاصات المذكورة في هذه المادة أن ينشئ صندوقاً لدعم الصحف ويصدر اللائحة المنظمة لأحكامه.

الفصل الثالث

نظام عمل المجلس

مادة (71):

يضع المجلس الأعلى للصحافة اللوائح التي تبين نظام العمل فيه وتحدد لجان المجلس وتبين طريقة تشكيلها وكيفية سير العمل فيها.

مادة (72):

رئيس المجلس هو الذي يمثله لدى الجهات القضائية والإدارية وغيرها من الجهات

وفي مواجهة الغير، ويشرف بوجه عام على حسن سير أعمال المجلس، وهو الذي يرأس اجتماعات هيئة المكتب.

وإذا غاب الرئيس أو قام مانع لديه تولى أحد الوكيلين بالتناوب رئاسة المجلس.

ويقوم الأمين بتنفيذ قرارات المجلس وإعداد جدول أعماله بالاتفاق مع رئيس المجلس.

ويقوم الأمين العام بتنفيذ قرارات المجلس وإعداد جدول أعماله بالاتفاق مع رئيس المجلس.

مادة (73):

يجتمع المجلس اجتماعاً عادياً مرة كل شهرين على الأقل، ويجوز دعوته لاجتماع طارئ بناء على طلب رئيسه أو ثلث أعضائه على الأقل.

كما يجتمع المجلس أيضاً في الموعد الذي يحدده رئيسه بناءً على طلب أمانة المجلس للنظر فيما يقدم إليها من إخطارات بإصدار الصحف، وذلك خلال أسبوعين من تاريخ تقديمها.

مادة (74):

لرئيس الجمهورية دعوة المجلس الأعلى للصحافة لاجتماع غير عادي، وفي هذه الحالة تكون رئاسة الاجتماع لرئيس الجمهورية.

مادة (75):

للمجلس الأعلى للصحافة حق طلب البيانات من جهات الاختصاص الرسمية التي تمكنه من ممارسة اختصاصاته، وذلك في حدود القانون.

مادة (76):

المجلس الأعلى للصحافة مستقل بموازنته، وتدرج رقماً واحداً في موازنة الدولة وتبين اللائحة الداخلية للمجلس كيفية إعداد مشروع موازنة المجلس السنوية وبحثها وإقرارها، وطريقة إعداد حسابات المجلس وتنظيمها ومراجعتها، وكيفية إعداد الحساب الختامي السنوي واعتماده، وذلك دون التقيد بالقواعد الحكومية.

مادة (77):

يضع المجلس بناءً على اقتراح هيئة مكتبه اللوائح الخاصة بأعضاء المجلس وتنظيم شئون العاملين بالأمانة العامة.

مادة (78):

يرفع المجلس الأعلى للصحافة تقارير سنوية إلى رئيس الجمهورية تتضمن أوضاع الصحافة وما تناولته من قضايا وأي مساس بحريتها وأوضاع المؤسسات الصحفية المالية والاقتصادية.

مادة (79):

يصدر المجلس الأعلى للصحافة اللائحة التنفيذية لهذا القانون، وإلى أن تصدر هذه اللائحة يستمر العمل باللائحة الحالية بالقدر الذي يتفق مع أحكام هذا القانون.

الباب الخامس

أحكام انتقالية

مادة (80):

الصحف التي ظلت باقية لأصحابها بالتطبيق لحكم المادة 49 من القانون رقم 148 لسنة 1980 بشأن سلطة الصحافة تستمر في مباشرة نشاطها حتى وفاة أصحابها، ويجوز لها خلال ذلك توفيق أوضاعها وفقاً لأحكام هذا القانون.

مادة (81):

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره، ويلغي القانون رقم 148 لسنة 1980 بشأن سلطة الصحافة، وكل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة، وينفذ كقانون من قوانينها.

صدر برئاسة الجمهورية في 14 صفر سنة 1417هـ.

(الموافق 30 يونيو سنة 1996م)

وثيقة ميثاق الشرف الصحفي

الذي وافق المجلس الأعلى للصحافة على إصداره بتاريخ 1998/3/26

نحن الصحفيين المصريين أسرة مهنية واحدة، تستمد كرامتها من ارتباطها بضمير الشعب، وتكتسب شرفها من ولائها للحقيقة، وتمسكها بالقيم الوطنية والأخلاقية للمجتمع المصري. وتأكيداً لدور الصحافة المصرية الرائد على امتداد تاريخنا الحديث، في الدفاع عن حرية الوطن واستقلاله وسيادته، والزود عن حقوقه ومصالحه وأهدافه العليا، والإسهام في حماية مكتسبات الشعب وحرياته العامة، وفي مقدمتها حرية الصحافة والرأي والتعبير والنشر. وإيماناً منا بأن تعزيز هذه الحريات وصيانتها، ضمانة لا غنى عنها لدفع المسار الديمقراطي، الذي يتأكد به سلامة البناء الوطني. وتتحقق من خلاله كافة أشكال التطور السياسي والاقتصادي والاجتماعي في بلادنا. واتساقاً مع مبادئ الدستور ونصوصه التي نقلت للصحافة والصحفيين أداء رسالتهم، وتعبيراً عن اتجاهات الرأي العام في إطار المقومات الأساسية للمجتمع. وارتباطاً بالأهداف والحقوق والالتزامات السامية، لرسالة الصحافة التي تضمنتها المواثيق الدولية وعلى وجه الخصوص المادة 19 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. واعترافاً بحق القارئ في صحافة موضوعية تعكس بأمانة وصدق نبض الواقع وحركة الأحداث وتعدد الآراء وتصون حق كل مواطن في التعقيب على ما ينشره الصحفي وعدم استغلاله في التشهير أو الابتزاز أو الافتراء أو الإساءة الشخصية. وإدراكاً منا لواجبات الزمالة وما تحتمه من علاقات مهنية نزيهة تحفظ لكل صاحب حق حقه دون ضغط أو إكراه أو تمييز أو تجريح

بين أفراد الأسرة الواحدة ورؤساء كانوا أم مرؤوسين، نعلن التزامنا بهذا الميثاق ونتعهد باحترامه وتطبيقه نصاً وروحاً في كل ما يتصل بعلاقتنا بالآخرين وفيما بيننا.

أولاً : مبادئ عامة :

- حرية الصحافة من حرية الوطن والتزام الصحفيين بالدفاع عن حرية الصحافة واستقلالها عن كل مصادر الوصاية والرقابة والتوجيه والاحتواء واجب وطني ومهني مقدس.
- الحرية أساس المسئولية والصحافة الحرة هي الجديرة وحدها بحمل المسئولية الكاملة وعبء توجيه الرأي العام على أسس حقيقية.
- حق المواطنين في المعرفة هو جوهر العمل الصحفي وغايته وهو ما يستوجب ضمان التدفق الحر للمعلومات وتمكين الصحفيين من الحصول عليها من مصادرها وإسقاط أي قيود تحول دون نشرها والتعليق عليها.
- الصحافة رسالة حوار ومشاركة وعلى الصحفيين واجب المحافظة على أصول الحوار وآدابه ومراعاة حق القارئ في التعقيب والرد والتصحيح وحق القارئ في التعقيب والرد والتصحيح وحق عامة المواطنين في حرمة حياتهم الخاصة وكرامتهم الإنسانية.
- للصحافة مسئولية خاصة تجاه صيانة الآداب العامة وحقوق الإنسان والمرأة والأسرة والطفولة والأقليات والملكية الفكرية للغير.
- شرف المهنة وآدابها وأسرارها أمانة في عنق الصحفيين وعليهم التقيد بواجبات الزمالة في معالجة الخلافات التي تنشأ بينهم أثناء العمل أو بسببه
- نقابة الصحفيين هي الإطار الشرعي الذي تتوحد فيه جهود الصحفيين دفاعاً عن المهنة وحقوقها وهي المجال الطبيعي لتسوية المنازعات بين أعضائها وتأمين حقوقهم المشروعة.
- وتضع النقابة ضمن أولوياتها العمل على مراعاة الالتزام بتقاليد المهنة وآدابها

ومبادئها أعمال ميثاق الشرف الصحفي ومحاسبة الخارجين عليه طبقاً للإجراءات المحددة المنصوص عليها في قانون النقابة وقانون تنظيم الصحافة.

ثانياً : الالتزام والحقوق :

يلتزم الصحفي بالواجبات المهنية التالية :

- الالتزام بما ينشره بمقتضيات الشرف والأمانة والصدق بما يحفظ للمجتمع مثله وقيمه وبما لا ينتهك حقاً من حقوق المواطن أو يمس إحدى حرياته.
- الالتزام بعد الانحياز في كتاباته إلى الدعوات العنصرية أو المتعصبة أو المنطوية على امتهان الأديان أو الدعوة إلى كراهيتها أو الطعن في إيمان الآخرين أو تلك الداعية إلى التمييز أو الاحتقار لأي من طوائف المجتمع.
- الالتزام بعدم نشر الوقائع مشوهة أو مبتورة وعدم تصويرها أو اختلاقها على نحو غير أمين.
- الالتزام بالتحري بدقة في توثيق المعلومات ونسبة الأقوال والأفعال إلى مصادر معلومة كلما كان ذلك متاحاً أو ممكناً طبقاً للأصول المهنية السليمة التي تراعى حسن النية.
- الالتزام بعدم استخدام وسائل النشر الصحفي في اتهام المواطنين بغير سند أو في استغلال حياتهم الخاصة للتشهير بهم أو تشويه سمعتهم أو لتحقيق منافع شخصية من أي نوع.
- كل خطأ في نشر المعلومات يلتزم ناشره بتصحيحه فور إطلاعه على الحقيقة وحق الرد والتصحيح مكفول لكل من يتناولهم الصحفي على ألا يتجاوز ذلك الرد أو التصحيح حدود الموضوع وألا ينطوى على جريمة يعاقب عليها القانون أو مخالفة للآداب العامة مع الاعتراف بحق الصحفي في التعقيب.
- لا يجوز للصحفي العمل في جلب الإعلانات أو تحريرها ولا يجوز له الحصول على أي مكافأة أو ميزة مباشرة أو غير مباشرة عن مراجعة أو تحرير أو نشر الإعلانات وليس له أن يوقع باسمه مادة إعلانية.
- لا يجوز نشر أي إعلان تتعارض مادته مع قيم المجتمع ومبادئه وآدابه العامة أو مع

رسالة الصحافة ويلتزم المسئولين عن النشر بالفصل الواضح بين المواد التحريرية والإعلانية وعدم تجاوز النسبة المتعارف عليها دولياً للمساحة الإعلانية في الصحيفة على حساب المادة التحريرية.

- يحظر على الصحفي استغلال مهنته في الحصول على هبات أو إعانات أو مزايا خاصة من جهات أجنبية أو محلية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة.
- يمتنع الصحفي عن تناول ما تتولاه سلطات التحقيق أو المحاكمة في الدعاوى الجنائية أو المدنية بطريقة تستهدف التأثير على صالح التحقيق أو سير المحاكمة ويلتزم الصحفي بعدم إبراز أخبار الجريمة وعدم نشر أسماء وسور المتهمين أو المحكوم عليهم في جرائم الأحداث.
- احترام حق المؤلف واجب عند اقتباس أي أثر من أثاره ونشره.
- الصحفيون مسئولون مسئولية فردية وجماعية رؤساء كانوا أو مرؤوسين عن الحفاظ على كرامة المهنة وأسرارها ومصداقيتها وهم ملتزمون بعدم التستر على الذين يسيئون إلى المهنة أو الذين يخضعون أقلامهم للمنفعة الشخصية عن كافة أشكال التجريح الشخصي والإساءة المادية أو المعنوية بما في ذلك استغلال السلطة أو النفوذ في إهدار الحقوق الثابتة لزملائهم أو مخالفة الضمير المهني.
- يلتزم الصحفيون بواجب التضامن دفاعاً عن مصالحهم المهنية المشروعة وعما تقرره لهم القوانين من حقوق ومكتسبات ويتمسك الصحفي بما يلي من حقوق باعتبارها التزامات واجبة الاحترام من الأطراف الأخرى تجاهه.
- لا يجوز أن يكون الرأي الذي يصدر عن الصحفي أو المعلومات الصحيحة التي ينشرها سبباً للمساس بأمنه كما لا يجوز إجباره على إفشاء مصادر معلوماته وذلك كله في حدود القانون.
- لا يجوز تهديد الصحفي أو ابتزازه بأي طريقة في سبيل نشر ما يتعارض مع ضميره المهني أو لتحقيق مآرب خاصة بأي جهة أو لأي شخص.
- للصحفي الحق في الحصول على المعلومات والأخبار من مصادرها والحق في تلقى الإجابة عما يستفسر عنه من معلومات وإحصائيات وأخبار وحقه في الإطلاع على كافة الوثائق الرسمية غير المحظورة.

- لا يجوز حرمان الصحفي من أداء عمله أو من الكتابة دون وجه حق أو نقله إلى عمل غير صحفي أو داخل المنشأة الصحفية التي يعمل بها بما يؤثر على أى من حقوقه المادية والأدبية المكتسبة.
- لا يجوز منع الصحفي من حضور الاجتماعات العامة والجلسات المفتوحة ما لم تكن مغلقة أو سرية بحكم القانون والاعتداء عليه بسبب عمله باعتبارها عدواناً على حرية الصحافة وحق المواطنين في المعرفة.
- ضمان أمن الصحفي وتوفير الحماية اللازمة له أثناء قيامه بعمله في مواقع الأحداث ومناطق الكوارث والحروب.
- حق الكشف على الذين يدخلون على الصحفي كالغش في الأنباء والمعلومات ومن ينكرون ما أداه به ليتحملوا المسئولية عن ذلك.

ثالثاً : إجراءات تنفيذية :

- انطلاقاً من الإرادة الحرة التي أملت على الصحفيين المصريين إصدار ميثاق للشرف الصحفي ووفاءً وتمسكاً منهم بكل ما يرتبه من التزامات وحقوق متكافئة نتعهد باعتبار أحكام هذا الميثاق بمثابة دستور أخلاقي للأداء الصحفي والسلوك المهني المسئول وتنفيذاً لكل ذلك نقرر -:
- كل مخالفة لأحكام هذا الميثاق تعهد انتهاكاً لشرف مهنة الصحافة وإخلالاً بالواجبات المنصوص عليها في قانون نقابة الصحفيين رقم 76 لسنة 70وقانون تنظيم الصحافة رقم 96 لسنة 1996
- يتولى مجلس نقابة الصحفيين النظر في الشكاوى التي ترد إليه بشان مخالفة

الصحفيين لميثاق الشرف الصحفي أو الواجبات المنصوص عليها في قانون النقابة أو قانون تنظيم الصحافة ويطبق في شأنها للإجراءات والأحكام الخاصة بالتأديب المنصوص عليها من 75 إلى 88 من قانون النقابة.

ميثاق الشرف الإعلامي العربي

قرر مجلس جامعة الدول العربية الموافقة على توصية لجنة الشئون السياسية الآتية : سطرت اللجنة مذكرة الأمانة العامة بشأن ميثاق الشرف الإعلامي والخطوات التي تمت حتى الآن تمهيداً لإصداره من قبل أول مؤتمر للقمة العربية.

أحاطت بتصديق دولة الكويت على الميثاق وتوصى بإقرار الميثاق تمهيداً لإصداره من قبل مؤتمر القمة العربية القادم (ق 3767/د70ج3-14/978)

وفيما يلي نص المشروع :

ميثاق الإعلامي العربي :

تنفيذاً لميثاق التضامن العربي الصادر عن مؤتمر القمة بالدار البيضاء 65/9/15م، وانطلاقاً من سائر التوصيات والقرارات الصادرة عن مؤتمرات القمة ومجلس جامعة الدول العربية ومجلس وزراء الإعلام العرب التي استهدفت إيجاد سياسة إعلامية بناءة على الصعيدين القومي والإنساني.

والتزاماً بتوصيات اللجنة الدائمة للإعلام العربي في دور انعقادها الثلاثين والحادي والثلاثين والتي نصت على ضرورة وضع ميثاق شرف إعلامي عربي قومي، وعملاً بالمواثيق والاتفاقات الدولية، واستلهاماً لنصوص المواثيق والاتفاقات العربية، وإيماناً بالدور الكبير للإعلام في تعبئة الرأي العام في الوطن العربي لتقرير المصائر القومية في هذه المرحلة الدقيقة الحاسمة من التاريخ العربي المعاصر وصولاً إلى تحقيق الوحدة العربية، وحفاظاً على الرسالة الإعلامية وسمو أهدافها الوطنية والقومية والإنسانية.

وفي ضوء التطور السريع الذي طرأ على وسائل الاتصال بين الدول والشعوب، الأمر

الذي يسر المزيد من تقصي المعلومات وتبادلها وتصميمها، وفرض نظرة جديدة على الإعلام بصفته عملاً رائداً ذا رسالة حضارية أساسية بعيدة الأثر في حياة الأفراد والجماعات، فقد تم الاتفاق على إعلان ميثاق الشرف الإعلامي العربي الآتي نصه:

أولاً : في المبادئ العامة :

❖ **المادة الأولى :**

يقوم الإعلام على حقين، حق التعبير وحق الإطلاع، وهو يكمن بالتالي في صلب كل نشاط إنمائي على صعيد المعرفة والثقافة والتربية، ولذلك تعين عليه أن يعمل على تأكيد القيم الدينية والأخلاقية الثابتة، والمثل العليا المتراكمة في التراث البشري، وأن ينشد الحقيقة المجردة في خدمة الحق والخير، ويسعى إلى شد الأواصر وتعميق التفاهم والتفاعل والتبادل مادياً ومعنوياً في المجتمع العربي والدولي.

❖ **المادة الثانية :**

ن حرية التعبير شرط أساسي للإعلام الناجح وهي مكسب حضاري تحقق عبر الكفاح الإنساني الطويل وجزء لا يتجزأ من الحريات الأساسية المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، ولكن المسئولية شرط أساسي لممارسة هذه الحرية بحيث لا تتجاوز حدود حريات الآخرين.

ثانياً : في المسئوليات :

❖ **المادة الثالثة :**

تتحمل وسائل الإعلام العربية مسئولية خاصة تجاه الإنسان العربي، وهي تلتزم بأن تقدم له الحقيقة الخالصة الهادفة إلى خدمة قضاياه وأن تعمل على تكامل شخصيته القومية وإنمائها فكرياً وثقافياً واجتماعياً وسياسياً، وإظهار حقوقه وحرياته الأساسية، وترسيخ إيمانه بالقيم الروحية والمبادئ الخلقية الأصيلة وعلى تربية الشباب على احترام حقوق الإنسان والاعتداد بشخصيته القومية وتنمية حس الإنسان بواجباته تجاه مجتمعه ووطنه وأمته العربية.

❖ المادة الرابعة :

على وسائل الإعلام العربي أن تُعرف بالوطن العربي وتراثه وتاريخه وإمكانياته البشرية والمادية والمعنوية وعدالة قضاياه الأساسية.

❖ المادة الخامسة :

تحرص وسائل الإعلام العربية على مبدأ التضامن العربي في كل ما تقدمه للرأي العام في الداخل والخارج، وتسهم بإمكاناتها جميعاً في تدعيم التفاهم والتعاون بين الدول العربية، وتتجنب نشر كل ما من شأنه الإساءة إلى التضامن العربي، وتمتنع عن توجيه الحملات ذات الطابع الشخصي.

❖ المادة السادسة :

تحرص وسائل الإعلام العربية على رفض مبادئ التمييز العنصري، والعصبية الدينية، والتعصب بجميع أشكاله، وهي تناضل في سبيل المبادئ العادلة وحق الشعوب في تقرير مصيرها وحق الأفراد في الحرية والكرامة.

وكذلك تلتزم وسائل الإعلام العربية بالنضال ضد الاستعمار بجميع أشكاله، والعدوان بمختلف أساليبه، وبمساندة الشعوب النامية ودول عدم الانحياز، وبالتنسيق مع أصدقاء العرب من رجال الإعلام للتأثير على مراكز القوة في الرأي العام العالمي لما فيه خير العرب وخير أصدقائهم.

❖ المادة السابعة :

يلتزم الإعلاميون العرب بالصدق والأمانة في تأديتهم لرسالتهم، ويمتنعون عن إتباع الأساليب التي تتعرض بطريقة مباشرة أو غير مباشرة للطعن في كرامة الشعوب، مع احترام سيادتها الوطنية واختياراتها الأساسية، وعدم التدخل في شئونها الداخلية، وعدم تحويل الإعلام إلى أداة للتحريض على استعمال العنف، وعدم التجريح بالنسبة لرؤساء الدول، والانحراف بالجدل عن جادة الاعتدال، حرصاً على قدسية الرسالة الإعلامية وشرفها.

❖ المادة الثامنة :

يلتزم الإعلاميون العرب بالصدق والموضوعية في نشر الأنباء والتعليقات، ويمتنعون عن اعتماد الوسائل غير المشروعة في الحصول على الأخبار والصور والوثائق وغيرها من مواد الإعلام، ويحافظون على سرية مصادر الأخبار إلا فيما يمس الأمن الوطني والقومي، ويعتبر الافتراء أو الاتهام دون دليل من الأخطاء الجسيمة التي تتعارض مع أخلاقيات مهنة الإعلام، ويلتزم الإعلاميون بتكذيب أو تصويب الأنباء التي يثبت عدم صحتها.

❖ المادة التاسعة :

يحافظ الإعلاميون العرب على سلامة اللغة العربية وبلاغتها، ويصونونها من مزالق العامية والعجمي، ويعملون على نشرها بين أبناء الأمة العربية لتحل تدريجياً محل اللهجات العامة وذلك دعماً للتفاهم بينهم.

❖ المادة العاشرة :

يتعين على وسائل الإعلام العربي أن تعطي أهمية خاصة للأخبار والمواد الإعلامية العربية عامة وللأخبار والمواد الإعلامية التي تقدمها وكالات الأنباء العربية والصديقة خاصة.

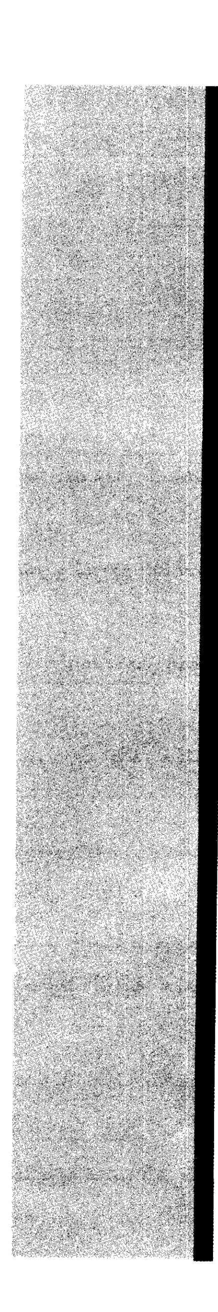
❖ المادة الحادية عشر :

يعمل الإعلاميون العرب على إبراز الكفاءات والمواهب الفردية والتجارب لأبناء الأمة العربية واكتشافها في صفوف الأجيال الصاعدة وإبرازها.

ثالثاً : في واجبات الحكومات والمؤسسات :

❖ المادة الثانية عشر :

تكفل الحكومات العربية حرية الضمير المهني للعاملين في حقل الإعلام العربي، وتسهل لهم أمر القيام بواجبهم في نطاق روح هذا الميثاق، وعلى ضوء الأهداف العربية



المراجع

المراجع

أولاً : المراجع العربيـة :

1- القرآن الكريم.

2- مؤلفات الأحاديث القدسية.

3- مؤلفات الأحاديث النبوية الشريفة.

4- إبراهيم إمام : الإعلام والاتصال بالجماهير، ط1، الأنجلو المصرية، القاهرة، 1975م.

5- إبراهيم عبد الله المسلمى : الصحافة الإقليمية، العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، 1997م.

6- إسماعيل إبراهيم : فن التحرير الصحفي بين النظرية والتطبيق، ط2، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، 2003م.

7- إجلال خليفة : اتجاهات حديثة في فن التحرير الصحفي، ج2، ط1، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 1973 م.

8- أسامة كمال عثمان : الصحافة المدرسية، رسالة ماجستير، غير منشورة، معهد الدراسات العليا، جامعة عين شمس، قسم الإعلام وثقافة الطفل، 1992 م.

9- بلقيس عبد المنعم : الصحافة المدرسية ودورها في تناول قضايا البيئة بمحافظة الدقهلية، رسالة ماجستير، غير منشورة، معهد الدراسات والبحوث البيئية، جامعة عين شمس، 1998م.

10- جيهان المكاوي : حرية الفرد وحرية الصحافة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1981 م.

11- جمال الدين العطيفى : حرية الصحافة وفق تشريعات جمهورية مصر العربية، ط2، مطابع الأهرام، القاهرة، 1974 م.

12- حسن عماد مكاوي، ليلى حسين السيد : الاتصال ونظرياته المعاصرة، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 1998م.

13- حسنى نصر، سناء عبد الرحمن : الخبر الصحفي، دار الكتاب الجامعي، 2004 م.

14- حسين عبد القادر : إدارة الصحف، ط2، دار النهضة العربية، القاهرة، 1962 م.

15- حمدي حسن :الوظيفة الإخبارية لوسائل الإعلام،القاهرة، 1991م

16- رفعت عارف الضبع، الأتيكيت، السلوك الإنساني وفقاً للأديان السماوية، دار الفكر الأردنية، عمان، الأردن، 2008م.

17- رفعت عارف الضبع: الإعلام التربوي، تأصيله، وتحصيله، دار الفكر الأردنية، عمان، الأردن، 2008م.

18- سامي عزيز : الصحافة مسئولية وسلطة، مؤسسة دار التعاون، القاهرة، 1981 م.

19- سمير محمود : الصحافة المدرسية الأسس والمبادئ والتطبيقات، ط1، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، 1996م

20- سمير محمود : الحاسب الآلي وتكنولوجيا صناعة الصحف، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، 2001 م.

21- شريف درويش اللبان : الصحافة الإلكترونية، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 2005م.

22- فاروق أبو زيد : فن الخبر الصحفي، ط2، عالم الكتب، القاهرة، 1992م.

23- فاروق أبو زيد : مدخل إلي علم الصحافة، عالم الكتب، القاهرة، 1998م.

24- على حسن مصطفى : الإعلام التربوي، دار الثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة، 1991 م.

24- محمد فؤاد زيد : العلاقة بين ممارسة الأنشطة الإعلامية ومهارات التفكير الناقد لدى تلاميذ المرحلة الإعدادية، رسالة ماجستير، غير منشورة، معهد الدراسات العليا، جامعة عين شمس، 2002 م.

26- محمد وهدان : كيف تكون صحفياً ناجحاً، محاضرات في أصول الكتابة الصحفية، جامعة الأزهر، القاهرة، 2007 م.

27- ماجي الحلواني حسين : تكنولوجيا الإعلام في المجال التعليمي والتربوي، دار الفكر العربي، القاهرة، 1987 م.

28- محمود خليل : الصحافة الإلكترونية، ط١، العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، 1997 م.

29- محمود حسن إسماعيل : الصحافة والإذاعة المدرسية، دار الفكر العربي، القاهرة، 2004 م.

30- محمود علم الدين : المدخل إلى الفن الصحفي، كلام للطباعة والنشر، القاهرة، 2001 م.

31- محمود علم الدين، ليلى عبد المجيد : فن التحرير الصحفي، دار الفكر العربي، القاهرة، 2000م.

32- محمود أدهم : التحقيق الصحفي، دار الثقافة للطباعة والنشر، القاهرة، 1981م.

33- محمود كامل الناقة : الصحافة المدرسية في المرحلة الثانوية أهدافها وتقويمها، رسالة دكتوراه، غير منشورة، كلية التربية، جامعة عين شمس، 1975 م.

34- مصطفى رجب : الإعلام التربوي في مصر واقعه ومشكلاته، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة،1989م.

35- ممدوح السيد شتله : معالجة الصحافة الإقليمية لبعض قضايا الشباب المصري، رسالة ماجستير، غير منشورة، كلية التربية النوعية، جامعة طنطا، قسم الإعلام التربوي، 2006 م.

36- لطيف نصيف جاسم : الصحافة الدور والمسئوليات، دار الشئون الثقافية العامة، بغداد، 1989 م.

37- هشام عطية، محمود خليل : المعالجة الخبرية، القاهرة، 2002 م

38- قانون المطبوعات.

39- قانون تنظيم مهنة الصحافة في مصر.

40- ميثاق الشرف الصحفي.

41- ميثاق الشرف الإعلامي العربي.

ثانياً: المراجع الأجنبية:

1- Date, Edger; Audio visual Methods in teaching the Dryden Press, New York, 1969.

2- dictionary of Education, N. Y. McGraw Hill book company, 1979.

3- hillord R; Radio Broad casting; An introductions to the sound medium, New York, hasting house publisher, 1982.

4- richards I. A. "how to read a page" Rutledge and kegon pal LTD. London fourth impression, 1961.

5- Roger 'clause; education radio School Broad casting' Paris; unesco, 1993.

6- The Encyclo pedia American, N. Y., 1970.

7- Macdougal, curtis D; 'Interprative Repoting' The Macmillon company, New York, 1972.